A

ويبـــو

PCDA/3/3
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٧/٦/١١

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية

الدورة الثالثة

جنيف، من ١٩ إلى ٢٣ فبراير/شباط ٢٠٠٧

التقرير

الذي اعتمده الاجتماع

١ – استعرضت الجمعية العامة للويبو في الدورة التي عقدتها في سبتمبر/أيلول – أكتوبر،تشرين الأول ٢٠٠٦ المناقشات الإيجابية التي جرت خلال دورتي اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية (PCDA)، وأكدت الحاجة إلى مواصلة المناقشات حول المقترحات المطروحة والمدرجة في الفئات الست أثناء أعمال اللجنة المؤقتة والاجتماع الحكومي الدولي ما بين الدورات حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية (IIM/PCDA)، وقررت فيما قررت أن تجدد ولاية اللجنة المؤقتة لمدة سنة، كما قررت أن تعقد اللجنة المؤقتة دورتين مدة كل منهما خمسة أيام كي يمكن إمعان النظر في كل المقترحات البالغ عددها ١١١ مقترحاً، والمقدمة خلال دورتي الاجتماع الحكومي الدولي واللجنة المؤقتة في سنة ٢٠٠٥ وسنة ٢٠٠٦، ومناقشتها بصورة متعمقة ومنظمة ــ مع مراعاة القرار الذي اتخذته سنة ٢٠٠٥ بشأن الموعد الأخير لتقديم مقترحات جديدة. ومن أجل تسهيل العمل وتنظيمه لفحص كل المقترحات بالتفصيل وبصورة شاملة، قررت أن تطالب اللجنة المؤقتة باتخاذ التدابير التالية:

"١" حصر المقترحات لضمان انعدام أي تكرار أو ازدواجية؛
"٢" وفصل المقترحات العملية عن تلك التي تعدّ من قبيل الإعلان عن مبادئ أو أهداف عامة؛
"٣" وتحديد المقترحات التي تتعلق بأنشطة الويبو القائمة وتلك التي لا تتعلق بها.

وفي هذا الصدد، كلف رئيس الجمعية العامة بمهمة إعداد وثائق العمل الأولية بالتشاور مع الدول الأعضاء.

٢ – وعقدت الدورة الثالثة للجنة المؤقتة من ١٩ إلى ٢٣ فبراير/شباط ٢٠٠٧.

٣ – وكانت الدول التالية ممثلة في الدورة الثالثة: أفغانستان والجزائر وأنغولا والأرجنتين وأستراليا والنمسا وبنغلاديش وبربادوس وبيلاروس وبلجيكا وبنن وبوليفيا والبوسنة والهرسك وبوتسوانا والبرازيل وبوركينا فاسو وكمبوديا وكندا وشيلي والصين وكولومبيا وكوستاريكا وكوت ديفوار والجمهورية التشيكية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والدانمرك وجيبوتي والجمهورية الدومينيكية وإكوادور ومصر والسلفادور وإستونيا وأثيوبيا وفنلندا وفرنسا وغابون وغامبيا وجورجيا وألمانيا وغانا واليونان وهايتي والكرسي الرسولي وهنغاريا والهند وأندونيسيا وإيران (جمهورية – الإسلامية) والعراق وإيرلندا وإسرائيل وإيطاليا وجامايكا واليابان والأردن وكينيا وقيرغيزستان ولاتفيا وليسوتو والجماهيرية العربية الليبية وليتوانيا ولكسمبرغ وماليزيا ومالطة وموريشيوس والمكسيك ومنغوليا والمغرب ونيبال وهولندا ونيكاراغوا ونيجيريا والنرويج وعُمان وبابوا غينيا الجديدة وباراغواي والفلبين وبولندا والبرتغال وجمهورية كوريا ورومانيا والاتحاد الروسي ورواندا والسنغال وسنغافورة وسلوفينيا وجنوب أفريقيا وإسبانيا والسودان والسويد وسويسرا وتايلند وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وترينيداد وتوباغو وتونس وتركيا وأوكرانيا والمملكة المتحدة وجمهورية تنزانيا المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي وأوزباكستان وفيت نام واليمن وزامبيا وزمبابوي (١٠٦). وكانت فلسطين ممثلة بصفة مراقب (١).

٤ – واشتركت المنظمات الحكومية الدولية التالية الذكر في الدورة بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية والاتحاد الأفريقي والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات والجماعة الأوروبية والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومكتب العمل الدولي والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية وجامعة الدول العربية ومركز الجنوب ومنظمة التجارة العالمية (١٠).

٥ – واشترك ممثلون عن المنظمات غير الحكومية التالية في الدورة بصفة مراقب: الجمعية الآسيوية لوكلاء البراءات والجمعية المعنية بترويج الملكية الفكرية في أفريقيا ومركز قانون البيئة الدولي ورابطة أوروبا الوسطى والشرقية لحق المؤلف ومركز الدراسات الدولية للملكية الصناعية وائتلاف المجتمع المدني ولجنة وكلاء الملكية الصناعية في أوروبا الشمالية وجمعية المستهلكين الدولية ومؤسسة الحدود الإلكترونية ومؤسسة المعلومات الإلكترونية للمكتبات والمجموعة الأوروبية المعنية بالخدمات التجارية في مجال البراءات ومؤسسة البرامج الحاسوبية المجانية في أوروبا ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور ومؤسسة جيتوليو فارغاس ومعهد السياسات الابتكارية والجمعية الدولية المعنية بتعزيز التدريس والبحث في مجال الملكية الفكرية والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة وغرفة التجارة الدولية والاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين والاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام والاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين والاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ والاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات والجمعية الدولية الأدبية والفنية وشبكة السياسات الدولية والجمعية الدولية للناشرين والجمعية الدولية للعلامات التجارية والاتحاد الدولي للفيديو والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية ورابطة مكتبات حق المؤلف وجمعية أطباء بلا حدود ومنظمة الشبكة الدولية للبيانات الجغرافية والجمعية الفدرالية وشبكة العالم الثالث ومشروع بيل لمجتمع المعلومات (٣٧).

٦ – وعقب المناقشات التي أجرتها اللجنة المؤقتة، تقرر أن يحضر الاجتماعات ممثلون عن مشروع ييل لمجتمع المعلومات والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية بصفة مراقب مؤقت.

٧ – وترد قائمة بالمشتركين في الدورة في مرفق هذا التقرير.

البند الأول من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

٨ – افتتح الدورة السيد شريف سعد الله، المدير التنفيذي، الذي رحب بالمشاركين بالإنابة عن المدير العام للويبو، الدكتور كامل إدريس، وطلب من ثم اقتراح الترشيح لشغل منصب الرئيس ونائب الرئيس.

البند الثاني من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء المكاتب

٩ – انتخب الاجتماع بالإجماع السفير تريفور كلارك (بربادوس) رئيساً للدورة والسفير مختار جومالييف (قيرغيزستان) نائباً للرئيس.

١٠– وشكر الرئيس الاجتماع على الامتياز الذي منح له وتكليفه بمثل هذه المهمة البالغة الأهمية. وذكر أن أي نجاح في ذلك المسعى يجب أن يكون نتيجة لعمل اللجنة، وأنه سيقتصر على تقديم التوجيهات وتسهيل المناقشات. وأعرب عن ثقته بإمكانية إحراز التقدم إذا كانت اللجنة على استعداد تام لمواصلة المناقشات التي أجريت طوال فترة السنتين ونصف السنة السابقة. ونظراً للالتزام الذي سبق التعهد به في ذلك الصباح، اقترح مباشرة الأعمال في ذلك اليوم على النحو التالي: تنظر الأمانة أولاً في البند التالي من جدول الأعمال، أي اعتماد المنظمات غير الحكومية، ويؤجل الاجتماع من ثم للسماح للمنسقين بالاجتماع مع المجموعات الإقليمية وتقرير طريقة مباشرة الأعمال طوال الأسبوع. واقترح الرئيس إجراء المناقشات على أساس وثيقة العمل التي أعدها السفير إنريكي منالو، رئيس الجمعية العامة. وإذا كان ذلك الاقتراح مقبولاً، وجب على اللجنة أن تناقش الفئات المقترحة في الوثيقة المذكورة. وواصل الرئيس حديثه قائلاً إنه في حالة وجود أي صعوبة، سيستشير الوفود المعنية من أجل التوصل إلى حل وسط. واختتم كلمته قائلاً إنه سيجتمع مع المنسقين الإقليميين في الساعة الثانية والنصف بعد الظهر للاطلاع على آراء اللجنة، وستبدأ الدورة رسمياً في الساعة الثالثة بعد الظهر. وأضاف أنه غالباً ما تفشل المناقشات الدولية بسبب بعض الصعوبات الإجرائية، وأوضح أنه سيطلب في حالة قيام مثل هذه الصعوبات أن يسمح له بالتصدي لها بالاشتراك مع المنسقين خارج قاعة الاجتماع كي تكرس اللجنة وقتها بالكامل لمناقشة المسائل الجوهرية.

١١– وطلب الرئيس أن تنظر اللجنة في طلبي منظمتين غير حكوميتين لاعتمادهما بصورة مؤقتة لحضور اجتماعات اللجنة المؤقتة، والتمس من الأمانة أن تعرف هاتين المنظمتين. فقالت الأمانة إن المنظمتين غير الحكوميتين هما المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية في واشنطن دي. سي.، ومشروع ييل لمجتمع المعلومات في كلية حقوق ييل بالولايات المتحدة الأمريكية. ونظراً لعدم وجود أي اعتراض على ذلك، صرح للمنظمتين غير الحكوميتين بحضور الدورة بصفة مراقب مؤقت من غير أن يؤثر ذلك على مركزهما في أي اجتماعات مقبلة تنظمها الويبو.

البند الثالث من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

١٢- اقترح الرئيس مشروع جدول الأعمال (الوثيقة PCDA/3/1 Prov.). ولما لم يعلق عليه أي وفد من الوفود، فقد تم اعتماده.

البند الرابع من جدول الأعمال: النظر في مقترحات الدول الأعضاء

١٣- ذكر الرئيس أنه أجرى مشاورات مع مجموعة المنسقين، وأنهم اتفقوا على مباشرة العمل بالاستناد إلى وثيقة العمل الأولية التي أعدها السفير منالو كأساس للمناقشات. كما اتفقوا، كما تقرر في الجمعية العامة، على أن تركز الدورة جهودها على المرفق ألف. وأوضح الرئيس أن المرفق ألف يتضمن ست فئات من المقترحات واقترح أن يتناول الاجتماع بالبحث فئتين كل يوم، مما يسمح بالانتهاء من بحث الفئات جميعاً يوم الأربعاء أو يوم الخميس التالي، وتتاح له الفرصة بالتالي لإعداد وثيقة أولية تستند إلى اتفاق في الآراء، وتتم مناقشتها أولاً مع المنسقين والوفود التي تقدمت بمقترحات، وترفع نتائج تلك المناقشات من ثم إلى الجمعية العامة. وأضاف الرئيس أن من المشجع له تماماً ما أظهره المنسقون من استعداد تام للعمل معاً من أجل التوصل إلى نتائج ملموسة في نهاية الأسبوع.

١٤- وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن تقديره ودعمه للمدير العام للويبو، الدكتور كامل إدريس، نتيجة لالتزامه بتطوير الملكية الفكرية في العالم وفي البلدان النامية بصورة خاصة. وأوضح للرئيس أن مجموعة البلدان الأفريقية ستقدم له كل الدعم، وتود التأكيد من جديد على الأهمية التي تعلقها على خطة عمل التنمية، كما تود أن تسهم بصورة إيجابية وبناءة في المناقشات الجارية بصدد جدول أعمال التنمية. وأضاف وفد الجزائر أن من شأن إعداد خطة عمل سليمة وفعالة للتنمية أن يسمح للدول الأعضاء بتعزيز نظام دولي للملكية الفكرية يتفق مع احتياجات البلدان النامية ويفي بها، ويشجع البحث ونقل التكنولوجيا، ويحفز الإبداع والابتكار، ويكون عاملاً مساعداً حقاً للتنمية في البلدان المعنية. وأشار الوفد إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية قدمت اقتراحاً مفصلاً وطموحاً بشأن خطة عمل التنمية، وإلى أن ذلك الاقتراح يستهدف تكرار وتطوير النقاط العملية التي تضمنتها توصيات اجتماع القمة الإنمائية للألفية، وخطة عمل الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، وإعلان الدوحة لمجموعة البلدان السبعة والسبعين. ونظراً للدلالة بوضوح على أهمية محتويات الاقتراح المذكور في الاجتماعات السابقة، رأى الوفد أنه ليس من المستساغ الإدلاء بتعليقات إضافية في هذا الصدد، بل من المهم في تلك المرحلة التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن التوصيات الواجب اعتمادها والاستراتيجية الأساسية الضرورية لتنفيذها. وبالنسبة إلى الفحص الموضوعي للمقترحات المطروحة، قال الوفد إن مجموعة البلدان الأفريقية تؤكد من جديد ضرورة استعراض كل المقترحات البالغ عددها ١١١ مقترحاً، وذلك بصورة تفصيلية شاملة وموضوعية، دون إغفال أي مقترح أو التقليل من شأنه. كما أنها ترى أن طريقة العمل المعلن عنها في القرار (WO/GA/33/10) الصادر عن الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة للويبو ستسمح للدول الأعضاء بالنظر في كل المقترحات بصورة نظامية ومنطقية باعتماد الإجراءات التالية: أولاً، فحص المقترحات الأربعين الواردة في المرفق ألف من أجل الحد من عددها والتأكد من عدم تطابقها أو تكرارها، مما يسهل ويسوّغ فحص كل المقترحات بالتفصيل بدون أي استثناء. وثانياً، فصل المقترحات العملية عن تلك التي تعدّ من قبيل الإعلان عن مبادئ أو أهداف عامة، ومراعاة المقترحات المستلهمة من أنشطة الويبو الحالية. وينبغي أن يسعى الاجتماع من ثم إلى تقديم توصياته بشأن المقترحات المتقاربة. واستناداً إلى المناقشات التي جرت في الاجتماعات السابقة والمشاورات غير الرسمية التي أجريت، قال وفد الجزائر إن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن من الممكن التوصل إلى اتفاق بشأن أغلبية المقترحات المطروحة على الاجتماع،

وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى إظهار المرونة واتباع نهج بناء نظراً لأنها بلغت مرحلة حاسمة في عملية إعداد خطة عمل للتنمية. وتقترح اتخاذ التدابير الأربعة التالية: (أ) تخصيص نصف يوم لاستعراض كل مجموعة من المقترحات المرتبة حتى ذلك الوقت في فئات؛ (ب) ودعوة الرئيس إلى تقديم اقتراح في ضوء المناقشات وعلى أساس وثيقة رئيس الجمعية العامة؛ (ج) وإشراك ممثلي المجموعات الإقليمية ومقدمي المقترحات في إعادة صياغة المقترحات؛ (د) وتخصيص اليومين الأخيرين لإضافة اللمسات الأخيرة إلى التوصيات. وأضاف وفد الجزائر أن مجموعة البلدان الأفريقية تستحسن المهمة التي اضطلع بها سفير الفلبين منالو، وأنها على اقتناع بأنها ستساعد على إعادة صياغة كل المقترحات البالغ عددها ١١١ مقترحاً، وتخفض عددها وتسمح بأخذ جوهر كل منها في الحسبان، وتضمن بالتالي تحقيق أهداف جدول أعمال التنمية. ومن شأن فحص تلك المقترحات بصورة شاملة أن يسمح للجنة بأن تكتشف أن البعض منها يقدم نفس الفكرة ويتضمن نفس المشاغل ويركز على أهداف مشتركة. وبناء عليه، إذا نفذت تلك المهمة بصورة منطقية ووضعت المقترحات المتشابهة جنباً إلى جنب وحذفت المقترحات المتكررة، فإن عدد المسائل الواجب فحصها بالفعل سينخفض إلى حد كبير. وأضاف الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية توافق على الاستنتاجات المقترحة في وثيقة الرئيس، وترى أنها تتمشى مع النهج الذي أوصت به على الدوام من أجل تنفيذ خطة عمل التنمية، أي فحص المقترحات بالتفصيل وتنفيذها بصورة تدريجية، وهو ما ستسهم فيه مجموعة البلدان الأفريقية، شرط أن يتم تنفيذ برنامج الفحص على مراحل، مما يؤدي بالتالي إلى اعتماده كاقتراح شامل في نهاية العمل. ويعني ذلك أن بإمكان الدول الأعضاء أن تتوصل مباشرة إلى اتفاق في الآراء بالنسبة إلى بعض المقترحات البالغ عددها ١١١ مقترحاً، وتوافق على عرضها على الجمعية العامة المقبلة للويبو لاتخاذ قرار في هذا الصدد. وبناء عليه، يتم فحص المقترحات المتبقية على الأجلين المتوسط والطويل. وأوضحت مجموعة البلدان الأفريقية أن إجراءات العمل المتوازنة تتطلب الاعتماد على نهج شامل، وأن المساعدة التقنية ليست الجزء الوحيد من خطة عمل التنمية الواجب أخذه في الحسبان فحسب، وإنما ينبغي أيضاً مراعاة أنشطة التقييم ونقل التكنولوجيا ووضع القواعد والمعايير.

١٥- وتحدث وفد بنغلاديش باسم مجموعة البلدان الآسيوية، وأعرب بكل إخلاص عن تقديره لرئيس الجمعية العامة، السفير منالو، على عمله الشاق وموضوعيته وفهمه المتعمق للقضايا المطروحة للبحث، وهو ما ينعكس بوضوح في وثيقة العمل غير الرسمية التي عممت على الأعضاء، والتي ترى المجموعة أنها أساس سليم للأعمال المقبلة للجنة المؤقتة. وأضاف وفد بنغلاديش أن مجموعة البلدان الآسيوية أحاطت علماً بمبادرة حكومة الهند بعقد اجتماع عن الملكية الفكرية والتنمية في نيودلهي حضره ٢٢ ممثلاً عن الدول الأعضاء في الويبو من كل المجموعات الإقليمية في الفترة من ٥ إلى ٧ فبراير/شباط ٢٠٠٧، واطلعت على المناقشات التي جرت بشأن إمكانية حصر المقترحات الواردة في المرفق ألف من وثيقة عمل الرئيس، والمعتزم أن تنظر فيها اللجنة المؤقتة. وأضاف وفد بنغلاديش أن مجموعة البلدان الآسيوية تلتزم تماماً بأهداف اللجنة المؤقتة، وتساند مهمة الرئيس في دفع أعمال اللجنة إلى الأمام وبحث المسائل الجوهرية، وتدرك أن الدورة الثالثة ستتناول بالبحث المقترحات المتضمنة في الفئة ألف. ونظراً إلى أن آسيا منطقة واسعة، فمن الممكن أن يكون هناك اختلاف في الأفكار والآراء بصدد قضايا معينة، إلا أن المجموعة بأكملها تتطلع إلى أن يشارك الجميع في أعمال اللجنة المؤقتة بنجاح بغية التوصل إلى اتفاق في الآراء حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وتعلن من جديد أن إدراج جدول أعمال التنمية في أنشطة الويبو يمثل موقفها الأساسي. وهي في هذا الصدد على استعداد للعمل مع الدول الأعضاء الأخرى لأداء دور بناء في التوصل إلى اتفاق في الآراء، وتلاحظ أن بعض الوفود طالبت بحصر المقترحات المتضمنة في المرفق ألف، وترى أنه ينبغي تفادي المقترحات المتكررة والمتشابهة. ومن الأهمية بمكان أن يكون عمل اللجنة شاملاً ومتوازناً مع مراعاة مراحل التنمية المختلفة للدول الأعضاء في الويبو. وأضاف وفد بنغلاديش أن مجموعة البلدان الآسيوية

تؤكد في ذلك السياق ما للفئات الست من أهمية، وتشدد على الحاجة إلى الالتفات إلى كل المقترحات المتضمنة في المرفق ألف، وترى أنه ينبغي أن تتوصل دورات اللجنة المؤقتة إلى نتائج عملية ملموسة ومثمرة. وأضاف الوفد من ثم أن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على مجالات معينة يتعين تركيز الأضواء عليها. فأولاً، يتعين زيادة فعالية المساعدة التقنية وتقديمها بناء على الطلب وتكون ذات وجهة إنمائية. وثانياً، يتعين أن تتناول الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير مختلف مستويات التنمية وحاجات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وثالثاً، يتعين بحث الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير في المجالات التي تهم البلدان الآسيوية، مثل الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. ورابعاً، يتعين الحفاظ على هوامش المرونة المنصوص عليها بصورة خاصة في الاتفاقات مثل اتفاق تريبس. وخامساً، يتعين بحث الوسائل الكفيلة بحماية الملك العام وتوسيع نطاقه ونطاق السياسة العامة على نحو يساند أهداف المصلحة العامة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وسادساً، يتعين ضمان زيادة مشاركة جميع أصحاب المصالح المعنيين بأنشطة الويبو، وزيادة التعاون بين الويبو والمنظمات الدولية المعنية. واختتم وفد بنغلاديش كلمته قائلاً إن مجموعة البلدان الآسيوية تؤكد أهمية نقل التكنولوجيا في سبيل التنمية والتقييم الدوري لأنشطة الويبو، وعلى الأخص أبعادها الإنمائية، وتتطلع إلى الإسهام في أعمال اللجنة المؤقتة وعرض أفكارها ووجهات نظرها عند مناقشة مقترحات محددة.

١٦- وتحدث وفد بربادوس باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وشكر السفير منالو على عمله الممتاز وإعداد وثيقة عمل أولية وفقاً لولاية الجمعية العامة سنة ٢٠٠٦. وأضاف أن المجموعة السابق ذكرها توافق على وثيقة العمل الأولية كأساس لعمل اللجنة، وتشكر أمانة الويبو على مساعدتها على دفع الأعمال إلى الأمام. وخلال الدورة الثالثة والدورة التي ستعقد في يونيه/حزيران ٢٠٠٧، من المعتزم أن تواصل المجموعة العمل بصورة بناءة بغية إحاطة الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧ علماً بتوصيات العمل المتعلقة بالمقترحات التي تتم الموافقة عليها، وكذلك بإطار للعمل من أجل مواصلة بحث المقترحات والنظر إن أمكن في المقترحات الأخرى المقدمة عقب الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧.

١٧- وتحدث وفد إيطاليا باسم المجموعة باء، وذكر أن الدول الأعضاء أمضت ثلاث سنوات في مناقشة جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، عقب المبادرة التي اتخذت أولاً خلال الجمعية العامة سنة ٢٠٠٤. وأضاف أن الدول الأعضاء تمكنت من تبادل الآراء بصورة مفيدة أثناء الاجتماع الحكومي الدولي ما بين الدورات (IIM) ، وواصلت تبادل الآراء أثناء دورتي اللجنة المؤقتة (PCDA) سنة ٢٠٠٦. وذكر أن جميع الدول الأعضاء في الويبو شاركت في أعمال اللجنة المؤقتة، وأن المجموعة باء استحسنت ذلك ورأت من الضروري مباشرة العمل بصورة مركزة بغية تحقيق نتائج ملموسة. وأضاف أن وفود المجموعة باء تعتزم العمل بروح بناءة لتحقيق تلك النتائج، وترى أن نقطة الانطلاق ينبغي أن تكون قرار الجمعية العامة سنة ٢٠٠٦. وذكر بهذه المناسبة أن الدول الأعضاء وافقت على اعتماد إجراءات عمل دقيقة لبحث المقترحات المتضمنة في المرفق ألف في اجتماع اللجنة المؤقتة في فبراير/شباط ٢٠٠٧، وبحث المقترحات الواردة في المرفق باء في اجتماع يونيه/حزيران ٢٠٠٧. وتجدر الملاحظة في ذلك السياق أن ولاية اللجنة المؤقتة محدودة زمنياً، وستنقضي في موعد الجمعية العامة المقبلة. ولا شك أن من الخطأ قضاء سنة أخرى دون تقديم توصيات ملموسة إلى الجمعية العامة. وبناء عليه، تعلن المجموعة باء استعدادها للمشاركة في مناقشات متعمقة بشأن المقترحات المتضمنة في المرفق ألف، وتقدر في هذا السياق جهود السفير منالو وكذلك جهود المكتب الدولي في إعداد وثائق العمل على أساس الولاية التي منحتها الدول الأعضاء في الويبو للرئيس خلال الجمعية العامة الأخيرة. وترى المجموعة باء أن وثيقة العمل الأولية التي أعدها السفير منالو تمثل أساساً جيداً للمناقشات، وتتطلع إلى تبادل الآراء بشأن اقتراحات المرفق ألف مع جميع الدول الأعضاء، وترى أن من المهم أن تكون المناقشات متوازنة وشاملة، وتركز في تلك المرحلة على تحليل المقترحات

الأربعين المتضمنة في الفئات الست. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن المجموعة باء تأمل أن تحظى تلك المقترحات التي أقرتها جميع الدول الأعضاء نتيجة للمناقشات المتعمقة والشاملة بالموافقة في نهاية المطاف، إذ ينبغي أن تنتهز الدول الأعضاء تلك الفرصة الفريدة.

١٨- وأعلن وفد الصين أن الوفود أعربت عن آراء عديدة ومفيدة بشأن العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية على الأخص في المناقشات السابقة المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، كما عبّرت عن آرائها بكل إخلاص، مما سمح بزيادة التفاهم المتبادل بين الدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن سروره لأن المناقشات أصبحت أكثر تفصيلاً، وأضاف أن مشكلة التنمية أصبحت مهمة رئيسية للمجتمع الدولي، بما فيه البلدان المتقدمة، في عالم اليوم ومع التطور التدريجي للعولمة واعتماد الدول على بعضها البعض. وفي ذلك الصدد، تدعو الصين الدول إلى الاستلهام بكل نماذج التنمية كي يكون بمقدورها أن تعزز التنمية الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية، وتحقق بالتالي عالماً متناسقاً. وأوضح الوفد أن نظام الملكية الفكرية هو إحدى الأدوات المهمة الكفيلة بتعزيز التنمية وتشجيع الاختراعات والابتكارات التكنولوجية وحمايتها، وأن ذلك النظام سمح بتحرير الملكات الإبداعية، وكان القوة الدافعة لتنمية البلدان والمجتمعات. وأثناء الثورة التكنولوجية والصناعية والعلمية الجديدة، يتعين على البلدان أن تستخدم ذلك النظام بصورة حكيمة حتى تتمكن من تعزيز التنمية المتناسقة للمجتمع والاقتصاد والثقافة. والويبو بصفتها وكالة متخصصة في الأمم المتحدة تتكفل بالمسائل المرتبطة بالملكية الفكرية تتحمل مسؤولية توفير محفل يسمح للدول الأعضاء بمناقشة مختلف النماذج الإنمائية الملائمة لها، ويتيح لكل البلدان أن تستفيد من نظام الملكية الفكرية وتسهم في تشييد عالم متناسق. وأضاف الوفد أنه اعتمد على الدوام موقفاً إيجابياً للمشاركة بنشاط في المناقشات حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأعرب عن أمله أن تشارك جميع الدول الأعضاء في المناقشات بروح بناءة، كي تتمكن من التوصل إلى اتفاق في الآراء في أقرب وقت ممكن. وقبل اختتام كلمته، ذكر الوفد أن الصين احتفلت في اليوم السابق بالعام الصيني الجديد، وهو يوم تقليدي مهم بالنسبة إلى ١,٣ بليون مواطن صيني. ويحتفل الصينيون بذلك الحدث كل عام، ويتمتعون بعطلة لمدة سبعة أيام. ولذلك السبب، لم تتمكن عدة وفود من تلك المنطقة من المشاركة في الاجتماع. وأضاف الوفد في الختام أن عام ٢٠٠٧ هو عام الخنزير، الذي هو رمز للرخاء الاقتصادي والحظ والنجاح، وأعرب عن أمله أن تشاركه جميع الوفود في فرحته وسعادته، وتمنى لها جميعاً نجاح مسعاها في الاجتماع.

١٩- وتحدث وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعة دول آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، وأعلن أن المسائل المتعلقة بتحديد مبادئ جدول أعمال الويبو بشأن التنمية تتسم بأهمية بالغة. ولذلك السبب، أعرب عن سروره بالفرصة المتاحة لمواصلة مناقشة تلك المسائل في إطار اللجنة المؤقتة. وأوضح أن المجموعة أدت دوراً نشطاً في عمل دورتي اللجنة السابقتين، وبذلت جهداً كبيراً للتقدم إلى الأمام. ورأت المجموعة أن اللجنة نجحت في تنفيذ عمل مهم بتصنيف المقترحات المتسلمة من الدول الأعضاء وتجميعها على أساس الفئات، مما يعتبر في حد ذاته خطوة إلى الأمام من أجل تحديد جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وفي ذلك الصدد، أعرب الوفد عن شكره الصادق لرئيس الجمعية العامة للويبو، السفير منالو، على إعداد وثيقة أقرتها المجموعة الإقليمية كأساس جيد للعمل في دورة اللجنة. ووفقاً للقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو في دورتها الثالثة والثلاثين، أحيطت الدول الأعضاء علماً بأنه طلب إلى اللجنة أن تقوم في تلك الدورة باتخاذ الإجراءات التالية: (١) حصر المقترحات المتسلمة تفادياً لأي تكرار أو ازدواجية؛ (٢) وفصل المقترحات العملية عن تلك التي تعدّ من قبيل الإعلان عن مبادئ أو أهداف عامة؛ (٣) وتحديد المقترحات التي تتعلق بأنشطة الويبو القائمة وتلك التي لا تتعلق بها. وشكر الوفد حكومة الهند على تنظيم اجتماع دولي بشأن الملكية الفكرية والمسائل المرتبطة بجدول أعمال التنمية في نيودلهي من ٥ إلى ٧ فبراير/شباط. ورأى أن ذلك الاجتماع أتاح

الفرصة لتبادل الأفكار والآراء بصورة مفيدة حول المبادرات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأعلن أن بإمكان اللجنة أن تنجح في تحقيق تقدم حقيقي في ذلك المجال المهم إذا بذلت جميع الدول المعنية جهوداً مشتركة بروح بناءة.

٢٠- وتحدث وفد بولندا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق، وشكر حكومة الهند على تنظيم اجتماع مفيد للغاية يتعلق بعمل اللجنة المؤقتة والمقترحات المقدمة. وأثنى على جهود الهند الصادقة بصدد المسائل المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، ورأى أن الأعمال التي أنجزها المشاركون في اجتماع نيودلهي ونتائج ذلك الاجتماع ينبغي أن تؤخذ في الحسبان لاستبعاد المقترحات المتشابكة وحصر عددها، تفادياً لأي تكرار أو ازدواجية. وأعلن الوفد أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق تابعت عن كثب ومنذ البداية أعمال اللجنة المؤقتة وسلفها، وترى أن المسائل المتعلقة بالتنمية تتسم بأهمية بالغة الأهمية في كل المحافل الدولية، وتعلق لذلك أهمية كبيرة على نجاح أعمال اللجنة الحالية. وأشار الوفد إلى أن الدول الأعضاء كانت على وشك الاتفاق على عدد من المقترحات خلال الاجتماع الأخير للجنة سنة ٢٠٠٦، وأعرب عن أسفه على عدم التوصل إلى اتفاق في نهاية المطاف. وأضاف أنه يرى مع ذلك أن الاختلافات القائمة بالنسبة إلى تلك المقترحات ليست جوهرية. وعبّر عن أمله أن يتم التوصل قريباً إلى اتفاق في الآراء لدفع الأعمال إلى الأمام. وفي ذلك السياق، أعرب الوفد عن تقديره للعمل الشاق والمفيد الذي أنجزه السفير منالو والمكتب الدولي، مما أفضى إلى إعداد وثيقة عمل ممتازة للاجتماعين اللاحقين للجنة المؤقتة. ورأى أنه ينبغي أن تركز اللجنة على المقترحات الواردة في المرفق ألف، وتكون المقترحات المتبقية موضع مداولات اللجنة في مرحلة لاحقة، كما تقرر ذلك في الجمعية العامة. وأعلن الوفد في النهاية أن من المبكر في تلك المرحلة أن يحدد موقفه إزاء أي اقتراح خاص، غير أنه يتطلع إلى المشاركة في المناقشات اللاحقة تحدوه روح التعاون والانفتاح وعدم التحيز في سبيل التوصل إلى اتفاق في الآراء.

٢١- وتحدث وفد ألمانيا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وعددها ٢٧ دولة، وذكر أنها ترى أنه ينبغي أن تتقدم اللجنة المؤقتة في عملها من أجل تحقيق نتائج ملموسة، كما أشير إلى ذلك خلال الجمعية العامة السابقة. وفي ذلك الصدد، أعرب الوفد عن شكره الصادق للسفير منالو على المشاورات التي أجراها بصفته رئيساً للجمعية العامة، وأعرب أيضاً عن تقديره للوثيقة التي أعدها للدورة الثالثة للجنة، والتي تعتبر أساساً جيداً للمناقشات. وأوضح أن التنمية هي من بين أهم تحديات العصر، وأن الويبو تهتم منذ زمن بعيد بتعزيز التنمية. وعلى الرغم من أن اللجنة المؤقتة لم تتمكن في السابق من الاتفاق على توصيات محددة وتقديمها إلى الجمعية العامة، فإن اللجنة الأوروبية واصلت الاهتمام بمناقشة مختلف المقترحات بدون أي تحيز وبروح بناءة. ولأسباب عملية وتمشياً مع القرار الذي اتخذته الجمعية العامة، أشار الوفد إلى أن اللجنة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ترى أن من الصواب أن تركز اللجنة المؤقتة جهودها أولاً على بحث المقترحات الأربعين المتضمنة في المرفق ألف، إذ من شأن ذلك أن يدفع العمل إلى الأمام. وأضاف الوفد أنه يأمل تقديم آراء وتقييمات متناسقة فيما يخص بعض المقترحات بالذات، غير أنه يؤكد في تلك المرحلة تعهده بالمشاركة في مناقشات مثمرة. وأعلن أنه يأمل تحقيق نتائج ملموسة، ويتعين لذلك تقييم ما للمقترحات المختلفة من تأثير، بما في ذلك تأثيرها على الميزانية. ووعد الوفد باسم اللجنة الأوروبية والدول الأعضاء فيها بأن يستمع بعناية كبيرة إلى آراء المجموعات والوفود الأخرى للكشف عن أساس مشترك للتفاهم والاتفاق في الرأي.

٢٢- وأعرب وفد المغرب عن شكره للمدير العام للويبو على التزامه بالأعمال الجارية في اللجنة ونجاحها. وقال إنه يشاطر البيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. ونظراً

لأهمية الملكية الفكرية كأداة استراتيجية للتنمية وتحقيق الثروات، أشار إلى أنه يود أن يعلن من جديد التزام المغرب بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، ويرى أنه أداة فعالة تسمح للجميع بالانتفاع انتفاعاً كاملاً وملائماً بنظام الملكية الفكرية العالمي. ففي الواقع، عندما بلغت المغرب مرحلة التنمية، فإن خياراتها وضعت الرجال والنساء في صميم عملية التنمية. وكان ذلك بمثابة إيمان المغرب الراسخ الذي ظهر بطرائق عدة. فقد أصدر صاحب الجلالة الملك محمد السادس برنامجاً يتمشى إلى حد كبير مع الأهداف الإنمائية للألفية، وحاول بذلك أن تتقيد المغرب بتلك الأهداف. وكان غرض صاحب الجلالة من ذلك إجمالاً ضمان انتفاع المغرب بالإنتاجية الاقتصادية والتماسك الاجتماعي والتقاسم العادل لثمرة التنمية التي تساندها إلى حد كبير الملكية الفكرية، وتؤدي دوراً استراتيجياً في ذلك الصدد. وأعرب الوفد عن موافقته على القرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٦، وتقرر بموجبه تجديد ولاية اللجنة المؤقتة لمدة سنة كي يمكن مواصلة مناقشة كل المسائل بصورة منطقية ومنهجية. وأضاف الوفد أنه تم تحديد ١٦٠ اقتراحاً بهدف تخفيض عددها والتمييز بين المقترحات التي يمكن تنفيذها والمقترحات التي تعرض مبادئ عامة. وأشار إلى أنه ينبغي أن تتذكر اللجنة أن ذلك القرار نجم مباشرة عن روح التفاهم والاتفاق في الآراء وحسن النية، التي أظهرتها جميع الوفود الراغبة في دفع أعمال اللجنة إلى الأمام. وتتوفر للجنة الآن وأكثر من أي وقت مضى وسيلة قيمة تتمثل في الالتزام الجماعي، وينبغي أن تستغلها جميع الوفود لإرساء قواعد ذلك النوع من التنمية، حيث إنها تسعى إلى إدراج المسائل الإنمائية المتعلقة بالملكية الفكرية بالكامل في عمل الويبو. وأضاف الوفد أن تلك الفرصة تتوفر الآن للجنة، وينبغي أن تنتهزها لأنها قد لا تتاح مرة أخرى. كما ينبغي أن تلاحظ اللجنة بصورة خاصة أن بعض الوفود الرئيسية أعلنت في الجمعية العامة الأخيرة أنها تشعر بخيبة الأمل لأن اللجنة لم تحقق أي نتيجة عملية وملموسة في ظرف سنتين من عملها. وأشار الوفد بأن تكون اللجنة على وعي بمصلحتها وبالتحديات التي تواجهها. وأضاف أنه ينبغي أن تسهر اللجنة على تحقيق نتائج ملموسة خلال ولايتها المجددة ولا يذهب عملها هباء مثلما حدث خلال الولايتين السابقتين. وأعرب الوفد عن تقديره للعمل الذي باشره رئيس الجمعية العامة بإعداد وثيقة عمل للجنة. وأضاف أن خبرته وتجربته ومهارته التي اعترف بها الجميع كانت دون أي شك مفيدة للغاية للجنة وساهمت في نجاح عملها، إذ إنه أوضح المقترحات وركز الانتباه على المقترحات المتكررة والمتشابهة، ونظم بذلك عمل اللجنة وميّز بين المقترحات التي يمكن تنفيذها والمقترحات الأخرى التي هي مجرد إعلانات. وأضاف الوفد أنه يتوفر بذلك للجنة أساس سليم للغاية لإجراء مناقشات منهجية والتوصل إلى نتائج ملموسة. كما أنه كان من المفيد بصورة خاصة تعرّف الأمانة في نفس الوثيقة على المقترحات المرتبطة بالأنشطة الجارية. وبالنسبة إلى طرائق العمل التي ينبغي أن تتبعها اللجنة وكيفية مباشرتها من أجل التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن بعض المقترحات، رأى الوفد أنه ينبغي تركيز الجهود أولاً على المرفق ألف، وثانياً على الكشف عن المقترحات المتكررة والمتشابكة – بالتركيز على الوثيقة الواردة من الجمعية العامة – والنظر من ثم في المقترحات التي يبدو أنها تحظى باتفاق الآراء من جهة، والمقترحات التي ما زالت موضع الخلاف من جهة أخرى. وينبغي أن تنفذ اللجنة ذلك من خلال طرح الأسئلة، فئة بعد فئة، وفقاً للنظام الوارد في وثيقة العمل. وبالنسبة إلى المقترح الرابع، دعا الوفد إلى إنشاء لجنة صغيرة للصياغة تضم عدداً قليلاً من البلدان المعنية بصياغة المقترحات التي حظيت بالموافقة وتجميع المقترحات التي تستند إلى مبادئ مشتركة. واقترح الوفد من جهة أخرى أن تتخذ اللجنة قراراً بشأن المقترحات المتفق عليها وتنفذه بصورة تدريجية سواء على الأجل القصير أو المتوسط أو الطويل، مع مراعاة القيود الإدارية والمالية المرتبطة بذلك. ورأى أنه يتعين تنفيذ جدول أعمال الويبو بشأن التنمية على أساس نهج تدريجي ودعا إلى أن تلتزم الوفود التزاماً عاماً في إطار الأهداف الإنمائية للألفية، وتنتهج نهجاً مختلفاً قليلاً عن جدول أعمال التنمية الخاص من أجل ضمان أن لا يصبح مجرد برنامج آخر. ومن المهم بالتالي إصدار

إعلان في ذلك الصدد في الجمعية العامة التالية. وهناك حاليا إشارة سياسية ورؤية عالمية في البلدان المتقدمة والنامية. ويتجلى هذا الالتزام في البيان الذي صدر عن رؤساء الدول والحكومات لمجموعة الـــ ٧٧ والصين عند اختتام اجتماع قمة الجنوب الذي عقد في الدوحة سنة ٢٠٠٥، ودعا الويبو على وجه التحديد، بوصفها وكالة متخصصة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، إلى أن تدرج بُعد الملكية الفكرية في كل أنشطتها. وبالنسبة إلى البلدان المتقدمة، أشار الوفد إلى البيان الذي أصدرته مجموعة البلدان الصناعية في اجتماع عقد في ميونيخ سنة ٢٠٠٥، والذي أبرز أهمية تجاوز قضايا تكوين الكفاءات، وإمعان النظر في مسألة ضمان فهم أعمق للعلاقة المتبادلة بين الملكية الفكرية من جهة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى. وأضاف الوفد أن هناك تقارباً متزايداً في الاعتراف بأن الملكية الفكرية هي في صميم التنمية، وقد تم إقرار ذلك البعد في كل من اجتماع الشمال واجتماع الجنوب. وقد حان الوقت لأن يعمل الجميع بشراكة حقيقية ومتجددة على الدوام لضمان الاستفادة من أصول الملكية الفكرية.

٢٣- وتحدث وفد الأرجنتين باسم وفود الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وكوبا والجمهورية الدومينيكية وإكوادور ومصر وإيران (جمهورية – الإسلامية) وكينيا وبيرو وجنوب أفريقيا وتنزانيا وأوروغواي وفنزويلا وسيراليون، المعروفة بمجموعة أصدقاء التنمية، وأعلن أنه لا يود تناول المسائل الجوهرية المتضمنة في وثيقة "منالو" بصورة تفصيلية، نظراً لأن مجموعته كانت القوة الدافعة الرئيسية لجدول أعمال التنمية. وأثنى بصورة خاصة على البيانات التي أدلى بها وفد مجموعة البلدان الأفريقية ووفد مجموعة البلدان الآسيوية، ولاحظ أن الوفدين يعلقان أهمية كبيرة على بعض فئات محددة. وأثنى وفد الأرجنتين أيضاً على البيانات التي أدلى بها وفد إيطاليا باسم المجموعة باء ووفد ألمانيا باسم اللجنة الأوروبية، وأقر النهج البناء الذي اعتمده الوفدان في استعراضهما التمهيدي. وأضاف أن إنشاء اللجنة المؤقتة عكس الحاجة إلى إدراج البعد الإنمائي في تقرير سياسة بشأن حماية الملكية الفكرية، وأنه يتعين على جميع الوفود أن تنفذ الولاية المهمة للجمعية العامة. ومن الضروري في ذلك الصدد تحقيق توازن بين مختلف فئات المقترحات، لأن الوفود تواجه تحدياً كبيراً. وكرر الوفد تعهد "مجموعة أصدقاء التنمية" بالمشاركة في المناقشات بصورة بناءة من أجل تحقيق نتائج جوهرية. وشكر السفير منالو على وثيقة عمله التي رأى أنها قيمة ومفيدة وتعتبر أساساً جيداً للعمل، غير أنه رأى أن من الضروري تجاوز تحليل كل اقتراح على حدة من أجل بلوغ الأهداف المنشودة. وشكر الأمانة أيضاً على الدعم الذي منحته للرئيس لإعداد الصيغة النهائية لتلك الوثيقة. ورأى أن العمود الذي يشير إلى أنشطة الويبو الحالية والمتعلقة بالمقترحات مفيد للغاية. وأشار إلى أن البعض منها تنفذ بصورة مؤقتة أو تنجز بصورة جزئية فقط، واقترح إضفاء الطابع المؤسسي عليها، وتصبح من الخصائص الاعتيادية لجدول أعمال الويبو إذا كانت تسهم في أهداف جدول أعمال التنمية. وذكر أنه يدرك ولاية الجمعية العامة ككل، ويتوقع تحقيق نتائج شاملة بعد تحليل كل فئات المقترحات في الاجتماع. ورأى في ذلك الصدد أن من الممكن إضافة بعض الفئات الجديدة لتسهيل العمل، لأنه ما زال هناك الكثير من التشابك بين المقترحات. كما رأى أن هناك تشابكاً بين العديد من المقترحات الواردة في المرفقين ألف وباء. ودعا إلى تحقيق نتائج ملموسة وقابلة للتطبيق في نهاية الدورة. وأضاف أنه يتوقع أن يكون بالإمكان بحث المقترحات المتبقية خلال الاجتماع التالي للجنة المؤقتة، بحيث يمكن للجنة أن تقدم مشروع قرار لاعتماده في الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧، ويصبح من الممكن إدراج جدول أعمال التنمية في أنشطة الويبو ولجانها بصورة شاملة. وذكر الوفد أنه على اعتقاد بأن ذلك يلبي توجيهات الدول الأعضاء. وكرر التزامه بالمساهمة في مناقشات بناءة ومفيدة من أجل بلوغ أهداف جدول أعمال التنمية.

٢٤- وكرر وفد إكوادور استعداده للتعاون مع الرئيس وفي أعمال اللجنة المؤقتة. وأضاف أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية مر بمراحل عدة، ورأى أنه كان موضع بحث مفصل بما فيه الكفاية بحيث

أصبح بمقدوره الآن أن يحقق نتائج محددة. كما رأى أن الوثيقة التي أعدها السفير منالو تتضمن أفكاراً مهمة للغاية. وشكر السفير على إيمانه الراسخ، وأضاف أن الوثيقة المذكورة تعتبر أساساً جيداً للمناقشات. وأعرب الوفد عن شكره أيضاً للأمانة على تعاونها، وأضاف أنه يأمل أن تواصل على اتخاذ موقفها البناء. وفي ذلك السياق، أعرب الوفد عن مساندته للبيانات التي أدلى بها وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية"، ووفد بربادوس باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأشار إلى أن جميع المجموعات الإقليمية تبنت موقفاً واضحاً وإيجابياً للغاية، وعبّر عن أمله أن يساعد ذلك على إجراء المناقشات والتوصل إن أمكن إلى نتيجة في نهاية الأسبوع. وأوضح الوفد أنه سيكون بالإمكان تقديم مقترحات محددة إلى الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧ واعتماد نهج واقعي وعملي لبحث جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، عقب العمل المنجز في ذلك الأسبوع واجتماع اللجنة المؤقتة في يونيه/حزيران.

٢٥- وصرح وفد أثيوبيا أنه يشاطر البيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأعرب عن شكره للسفير منالو على عمله الممتاز ورئاسته للجمعية العامة وجهوده اللاحقة في إعداد وثيقة العمل الأولية. واستطرد قائلاً إنه يود طرح بعض الأسئلة، إلا أنه يعتزم طرحها في مرحلة لاحقة لمعرفة الأسباب التي دعت إلى تحديد بعض المقترحات كأهداف. ورأى أن وثيقة العمل الأولية يمكن الاستناد إليها في المناقشات التي تجرى طوال الأسبوع. وأشار الوفد أيضاً إلى العمل الذي أنجزته الأمانة، وإلى تقديم معلومات عن أنشطة الويبو الحالية. وأضاف أن المعلومات المتضمنة في المرفقات مفيدة لبيان ما تنجزه المنظمة من أعمال، وتكشف بوضوح أنه كان بإمكان الويبو أن تباشر أعمالها بصورة افضل نظراً للولاية والموارد الضرورية لها. وصرح الوفد أنه اصبح في موقف أفضل لمعرفة القيود التي تواجهها الويبو. وذكر مثلاً أنه على الرغم من أن الويبو تدير ثمانية صناديق استئمانية لصالح البلدان النامية، إلا أن أنشطتها في أفريقيا تمول فقط من موارد الميزانية ومن موارد خارجة عن الميزانية. ويوضح ذلك أحد مقترحات أفريقيا الرامي إلى إنشاء صندوق استئماني داخل الويبو بغية تقديم مساعدة مالية محددة إلى البلدان الأفريقية والبلدان الأقل نمواً. ويتعين لذلك إنعاش ولاية الويبو وتزويد المنظمة بآلية قوية ومستدامة للتمويل إن كانت تعتزم مباشرة عمل بناء يرتبط بالتنمية. ومن المهم إقامة الدليل على أن الويبو شريك في التنمية لجميع الدول الأعضاء، بما فيها البلدان النامية. وقد أصبح من الضروري أن تبتكر الدول الأعضاء في الويبو طريقة عمل تسمح للمنظمة بتناول مشكلة هجرة الأدمغة بالبحث ومعالجتها. كما يتعين أن تكون الويبو على استعداد من الناحية المؤسسية والقانونية لتسهيل نقل التكنولوجيا ومساندة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان الأفريقية، وتساعد بالتالي هذه البلدان على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتحاول اللجنة المؤقتة على نحو ما أن تدخل بعض الإصلاحات المهمة على عمل الويبو الجوهري، وتحوّل المنظمة إلى وكالة للتنمية. ورأى الوفد أن من شأن ذلك أن يخدم مصلحة جميع الدول الأعضاء. وبالنسبة إلى أعمال الدورة الثالثة، رأى أن الاقتراح الذي قدمه وفد الجزائر هو الاقتراح الصحيح الذي ينبغي اتباعه.

٢٦- وأعرب وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) عن مساندته للبيانات التي أدلى بها وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية" ووفد بنغلاديش باسم مجموعة البلدان الآسيوية. كما أعرب عن تقديره لعمل الأمانة والمدير العام للويبو في مجال التنمية والملكية الفكرية. وشكر الوفد السفير منالو على عمله الممتاز الذي رأى أنه ينبغي أن يكون أساساً لمداولات اجتماع اللجنة المؤقتة طوال الأسبوع. ورأى الوفد أيضاً أن السفير منالو قد أوفى بولاية الجمعية العامة، وأنه سيكون بإمكان اللجنة المؤقتة بالتالي أن تركز على عملها بصورة أفضل. وفي ذلك الصدد، حبذ الوفد النهج الرامي إلى بحث كل فئة

على حدة بدلاً من كل اقتراح على حدة. وأوضح أن اللجنة المؤقتة في حاجة إلى تخصيص الوقت على هذا النحو لبحث كل الفئات في الفترة الزمنية المتفق عليها في الجمعية العامة.

٢٧- وصرح وفد إندونيسيا أنه يشاطر البيان الذي أدلى به وفد بنغلاديش باسم مجموعة البلدان الآسيوية، وكرر مساندته لإدراج جدول أعمال التنمية في أنشطة الويبو. وأضاف أنه ينبغي تناول الملكية الفكرية بالبحث تبعاً لمختلف مستويات التنمية في الدول الأعضاء، كي تكون الملكية الفكرية فعالة، وينبغي تطبيق المنهج المناسب للجميع إذا ثبتت فعاليته فقط، لأن من شأن ذلك أن يساعد البلدان النامية على الاستفادة من نظام الملكية الفكرية. واستطرد قائلاً إن هناك وسيلتين مهمتين لمساعدة البلدان النامية في مجال الملكية الفكرية، وهما المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات. ورأى أنه ينبغي وضع نظام يسمح بتقييم هذين النشاطين باستمرار. وأوضح أن ذلك التقييم سيوفر للويبو معلومات قيمة تفيد في ضمان فعالية البرنامج. ولا ينبغي أن يقتصر جدول أعمال التنمية على المسائل المتعلقة بالمساعدة التقنية، وإنما ينبغي أن يأخذ في الحسبان ما لعملية وضع القواعد والمعايير من أهمية، والعلاقة بين الملكية الفكرية والمصلحة العامة، واستخدام التكنولوجيا، والمشاركة المتزايدة لأصحاب الحقوق في أنشطة الويبو، والعلاقة بين عمل الويبو والتقدم المنجز في محافل أخرى. وأضاف الوفد أنه ينبغي أن تشرع اللجنة المؤقتة غي مناقشة المرفق ألف، الذي يشمل فيما يشمل المسائل السابق ذكرها. وشكر الوفد السفير منالو على الجهود التي بذلها في إعداد الوثائق. وأعلن أنه ينبغي تنظيم المقترحات بصورة إضافية تفادياً للازدواجية، وينبغي إجراء ذلك بصورة متوازنة وشاملة.

٢٨- وأعلن وفد باكستان أنه يشاطر البيان الذي أدلى به وفد بنغلاديش باسم مجموعة البلدان الآسيوية. وأعرب عن تقديره الصادق لرئيس الجمعية العامة على عمله الشاق وإعداد وثيقة العمل غير الرسمية للاجتماع، مما وفر أساساً جيداً لأعمال اللجنة المؤقتة. وأعلن الوفد أنه يلتزم تماماً بآلية اللجنة المؤقتة، ويساند دور الرئيس في دفع العمل إلى الأمام وتناول المسائل الجوهرية بالبحث. ورأى أن مناقشة جدول أعمال التنمية في الويبو تمثل حدثاً هاماً. وأضاف أن التنمية تمثل هدفاً مشتركاً للمجتمع الدولي، ولا ينبغي التقليل من شأنه بسبب الاختلاف في الآراء. وينبغي مناقشة جدول أعمال التنمية بصورة منتظمة وبناءة من أجل التوصل إلى نتائج ملموسة. ورأى الوفد أن المسألة الأهم التي هي في صميم جدول أعمال التنمية هي ضرورة ضمان أن يوفر نظام الملكية الفكرية للدول الأعضاء التي تختلف مستويات التنمية فيها المساحة السياسية الضرورية للوفاء بالاحتياجات الإنمائية. وأضاف أن من الممكن زيادة ترشيد المقترحات الواردة في المرفق ألف، شرط أن يتم ذلك بصورة شاملة ومتوازية، وتؤخذ مراحل التنمية المختلفة للدول الأعضاء في الويبو في الحسبان. وفي ذلك الصدد، تستحق إعارة المقترحات المتضمنة في الفئات الست الواردة في المرفق ألف اهتماماً كبيراً. وقال الوفد إنه يعلق أهمية خاصة على أن تصبح المساعدة التقنية أكثر فعالية وتقوم بناء على الطلب وتكون ذات وجهة إنمائية. وأضاف أن من المهم للغاية الحفاظ على هوامش المرونة التي توفرها الاتفاقات مثل اتفاق تريبس، وبحث الوسائل الكفيلة بحماية السياسات والملك العام وتوسيع نطاقها، وضمان مشاركة أصحاب الحقوق في أنشطة الويبو بصورة أكبر. وأكد الوفد ما لنقل التكنولوجيا من أهمية في سبيل التنمية، وأشار إلى الفئات الثلاث التي تهمه والتي سبق أن تناولها بالنقاش في الدورتين السابقتين للجنة المؤقتة وفي جمعية الويبو الأخيرة. وهذه الفئات الثلاث هي أولاً تأثير الملكية الفكرية على الأسعار وتوفر المنتجات الأساسية، مثل المنتجات الصيدلية والكتب المدرسية والبرامج الحاسوبية. وغالباً ما يكون العديد من تلك المنتجات بعيداً عن متناول المستهلكين. ولا يمكن أن يرجع ذلك إلى الملكية الفكرية وحدها، غير أنه يتعين على الويبو أن تسهم في تحديد الوسائل الكفيلة بتوفير الكتب المدرسية والبرمجيات التربوية والأدوية الأساسية بصورة أفضل. وثانياً، الجهود المقيدة غالباً للملكية الفكرية والرامية إلى اكتساب التكنولوجيا، وقدرة أي بلد على الإبداع والمنافسة، تمثل فئة أخرى من المشاغل.

وثالثاً، الاختلاس الدائم للمعارف التقليدية والموارد البيولوجية للبلدان النامية. وينبغي أن تجري الويبو عملها بسرعة في ذلك المجال من أجل التوصل إلى صك دولي ملزم قانوناً يشتمل على مبادئ الموافقة المسبقة الحذرة والمساواة وتقاسم المنافع. وأعلن الوفد أن من الواضح أن هناك حاجة إلى دراسة صكوك الملكية الفكرية الحالية بهدف زيادة تأثيرها الإنمائي. ومن المهم بالمثل اتخاذ إجراءات تسمح باعتماد مبادرات معيارية داخل الويبو وبحثها لمعرفة ما إذا كانت تسهم في الأهداف الإنمائية. وفي هذا الصدد، يستحق النظر بصورة جدية في تقييم التأثير الإنمائي، لأن من شأن ذلك أن يكفل وضع القواعد والمعايير بصورة متوازنة، ويسهل إلى حد كبير الجهود الرامية إلى التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن القواعد والمعايير الضرورية بصورة عاجلة لمواجهة التحديات الجديدة. وأضاف الوفد أنه اقترح ذلك في الدورتين السابقتين لجمعية الويبو، وأنه يتفهم أن مسألة تقييم التأثير الإنمائي قد سبق تناولها جزئياً في المقترحات الأربعة المتضمنة في المرفق ألف. واستطرد قائلاً إنه يرى مع ذلك أن التقييم لا ينبغي أن يحظى بالأولوية في جدول أعمال التنمية، إذ قد يطلب إلى أمانة الويبو أن تقيّم تأثير المقترحات المتضمنة في المرفق ألف.

٢٩- وأعرب وفد كولومبيا عن تقديره للوثيقة التي أعدها السفير منالو، إذ إنها تستجيب للمهمات الثلاث المشار إليها في القرار. ورأى الوفد أن الأنشطة المحددة في الوثيقة أنجزتها الويبو، وأنه ينبغي النظر بعناية كبيرة في الأنشطة المؤقتة. وأضاف أن الوثيقة قيمة، وأنه ينبغي أن تتقيد بها اللجنة المؤقتة. وقال مجدداً إنه ينبغي أن تركز اللجنة على المرفق ألف الذي يشتمل على ٤٠ اقتراحاً. وذكر أن بعض الأعمدة تشير إلى المرفق باء، وأن من شأن ذلك أن يفضي إلى تعقيدات لاحقاً. وكرر الوفد أن اقتراحه يستهدف إلقاء الضوء على الجوانب الإنمائية لنظام الملكية الفكرية، وأن من الضروري أن يكتسب ذلك النظام المزيد من المصداقية ويشجع الإبداع والتنمية. ورأى أن الحماية المفرطة للملكية الفكرية قد تؤدي إلى تجاوزات تعارض المصداقية، وطلب إلى الدول الأعضاء أن تأخذ تلك العوامل في الحسبان عند النظر في المقترحات. وأضاف أنه قد سبق ذكر ذلك في الاجتماع الثاني ما بين الدورات، أي أخذ الجانب الإنمائي بعين الاعتبار بعيداً عن الملكية الصناعية وحق المؤلف. وأوضح أن من شأن ذلك أن يشجع الابتكارات الجديدة ويسمح في الوقت ذاته بالتنمية الثقافية وتنمية الاقتصاد الوطني. كما أوضح أن المقترحات المرتبطة بحق المؤلف ينبغي أن تكون أكثر تمييزاً، وينبغي أن تميز اللجنة الدائمة بصورة أكبر بين الملكية الصناعية وحق المؤلف والإطار التقليدي للملكية الفكرية، وينبغي أن تشرع في التعرف على كيفية تناول مسألة نقل التكنولوجيا بأكثر الوسائل فعالية من أجل دعم حقوق الملكية الفكرية وخلق الرفاهة الاجتماعية. وينبغي أن تكون مسألة نقل التكنولوجيا مسألة مركزية للفريق العامل، وينبغي أن تدرجها اللجنة المؤقتة كعنصر مهم للإدارة والممارسات الحميدة. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن البلدان النامية تتحمل بعض المسؤولية في هذا الصدد.

٣٠- وصرح وفد السلفادور أنه يقر البيان الذي أدلى به وفد بربادوس باسم مجموعتهما الإقليمية، وأضاف أن السلفادور بلد يلتزم بالتنمية البشرية، وكذلك بجدول أعمال التنمية وأهدافه وإنجازاته، ويتفهم أن يكون بلده مسؤولاً عن تنميته. ومن الناحية العملية ووفقاً للولاية التي منحتها الجمعية العامة، أوضح أنه يلتزم بالمساعدة التقنية التي ستفضي باللجنة المؤقتة إلى أهداف مشتركة، نظراً لأن موضوع التنمية هو عنصر أساسي، وينبغي أن يشتمل أيضاً على أهداف التنمية البشرية ويعكس تطلعات جميع الدول الأعضاء في المنظمة. وشكر الوفد في الختام الأمانة على تعميم الوثيقة التي أعدها السفير منالو.

٣١- وأعلن وفد جنوب أفريقيا أنه يشاطر البيانات التي أدلى بها وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية، ووفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية". وأعرب عن شكره للسفير منالو على

الوثيقة التي أعدها مع فريقه. وأوضح أن من شأن تنفيذ جدول أعمال التنمية أن يؤدي إلى حد كبير إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، إذ إنه يسهل نقل التكنولوجيا والحصول على المعارف والمعلومات، وهما عاملان مهمان للبلدان النامية لحفز الإبداع والابتكار. ومن أجل بلوغ ذلك الهدف، يتعين تنفيذ الالتزامات المتعلقة بنقل التكنولوجيا كما هو منصوص عليها في اتفاق تريبس. وأضاف الوفد أنه يحبذ وضع جدول أعمال متين للتنمية، يحقق توازناً أكبر في إطار نظام الملكية الفكرية الحالي. وعلى الرغم من أن المناقشات والمفاوضات حول جدول أعمال التنمية لم تتقدم وفقاً لتوقعات اللجنة، أعرب الوفد عن سروره لأن الوفود تناولت بالبحث جزءاً كبيراً من القضايا، وأتاحت الفرصة لإجراء مناقشات صريحة بشأن القضايا الصعبة. وأضاف أنه يتعين الآن أن تتوصل اللجنة إلى اتفاق بشأن العناصر الرئيسية لتنفيذها بصورة عاجلة. ويتطلب ذلك خلط مسألة المساعدة التقنية بالقضايا الجوهرية. ويتمثل الحل الأفضل في اختيار بعض المسائل الواردة في كل فئة بغية تحقيق التوازن المطلوب. وأضاف الوفد أن مسألة نقل التكنولوجيا وتكوين الكفاءات مهمة للغاية للبلدان النامية، وأقر بأن أمانة الويبو أنجزت عملاً شاقاً في سبيل تنفيذها. وأكد أن هناك صلة قوية بين المقترحات المتضمنة في كل الفئات، وأن مسألة وضع القواعد والمعايير ونقل التكنولوجيا والمسائل الإنمائية الأخرى ينبغي أن تكون في مقدمة المسائل الواجب تنفيذها. وأشار إلى أن تلك المسائل كانت مركز اهتمام البلدان المتقدمة التي حققت التنمية. ومن المهم لذلك أن تحافظ الدول الأعضاء على المبادئ التي يمكن أن تتعلمها من الاقتصادات المتقدمة أثناء تنمية اقتصاداتها. وقد برهن القرار الذي اتخذه مؤتمر سنغافورة الدبلوماسي بشأن المسائل الإنمائية على وجود سياسات بين الدول الأعضاء وفائدتها. وطلب الوفد في ذلك الصدد إضفاء الطابع المؤسسي على أفضل الممارسات التي تمارسها الويبو في إدارة الصكوك الدولية الملزمة قانوناً. ورأى أن مشاركة البلدان النامية ينبغي أن تكون عنصراً متكاملاً لوضع نظام للملكية الفكرية يؤثر على الأهداف الإنمائية. فمثلاً، ينبغي أن توقع البلدان النامية على معاهدة لحماية الملكية الفكرية قد يكون لها تأثير عليها، مثل العلامات التجارية أو حق المؤلف أو أنظمة معارف السكان الأصليين. فمن شأن المشاركة في مثل هذه المعاهدات أن يحفز البلدان النامية ويشجعها على حماية حقوق الملكية الفكرية، لأنها ستجد نفسها من أصحاب نظام الملكية الفكرية، وستكون منافع نظام الملكية الفكرية العادل والجدير بالثقة عديدة لا حصر لها. وشجع الوفد بالتالي الدول الأعضاء على تحقيق التقدم لبلوغ ذلك الهدف.

٣٢- وأعلن وفد البرازيل أن الوثيقة التي أعدها السفير منالو قدمت توصيات بشأن كيفية تنسيق المقترحات المتشابهة أو الفائضة عن الحاجة، وشكلت نقطة انطلاق ملائمة للاجتماع. وأقر بمساهمة المكتب الدولي الذي قدم معلومات وافية عن الأنشطة المنجزة التي يمكن اعتبارها مناسبة لتنفيذ جدول أعمال التنمية. وقد أضيفت تلك المعلومات المفيدة إلى وثيقة السفير منالو، وستستخدم كمرجع في المناقشات. وعلى الرغم من الآراء المحددة التي تدور في ذهن مختلف الدول الأعضاء، رأى الوفد أن وثيقة السفير منالو هي في حد ذاتها إعلان باهر عما أنجزته البلدان المشاركة في مناقشة الملكية الفكرية والتنمية. وأضاف أنه يمكن تفسير المبادرات التي اتخذها المكتب الدولي والدول الأعضاء في الويبو استجابة للمشاغل التي أثارها جدول أعمال التنمية. فذكر على سبيل المثال إنشاء منصب كبير وهيكل واسع النطاق للملكية الفكرية والتنمية داخل الأمانة، وعقد ندوات بشأن هذه المسائل مثل هوامش مرونة الملكية الفكرية (عقدت ندوة في هذا الصدد يوم الجمعة السابق)، وعقد محفل بشأن معاهدة قانون البراءات الموضوعي في فبراير/شباط ٢٠٠٦. وأضاف الوفد أن مجموعات المجتمع المدني أتيحت لها الفرصة للمشاركة في لجان الويبو واجتماعاتها، وازداد بذلك عدد أصحاب المصالح المسموح لهم بالتأثير في المناقشات، كما ازداد عدد المقترحات المقدمة من البلدان النامية بشأن المسائل الجوهرية، علماً بأن هذه المقترحات تناولت بعض المسائل الحاسمة التي استهدفت إعداد نهج أكثر توازناً لعملية وضع القواعد والمعايير. ومن بين تلك المقترحات، ذكر الوفد حماية الملك العام

وتعزيزه، وتوسيع نطاق مناهج بحث مسائل إنفاذ الحقوق التي تأخذ أحوال البلدان الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية بعين الاعتبار، والنفاذ إلى المعارف، وتحقيق التوازن بين حماية الحقوق الشخصية، والسعي وراء أهداف المصلحة العامة المشروعة في البلدان النامية. وأشار الوفد إلى مثال آخر للإنجازات السابقة، أي خطة المدير العام لبرنامج وميزانية السنتين ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، التي ميزت بين المساعدة التقنية من جهة والملكية الفكرية والتنمية من جهة أخرى. واستحسن الوفد تلك التطورات، وأكد الطابع التدريجي لجدول أعمال التنمية، والتزامه بإجراء مناقشات متوازنة خلال الدورتين الثالثة والرابعة للجنة المؤقتة بغية تحقيق نتائج مهمة في الجمعية العامة للويبو سنة ٢٠٠٧. وحث اللجنة على انتزاع موافقة الدول الأعضاء إلى أبعد حد ممكن على مجموعة المقترحات الموجودة، والسعي في الوقت ذاته إلى متابعة الأعمال ومواصلة المناقشات والمفاوضات في المستقبل، لا سيما بشأن المسائل التي يكون من الممكن التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأنها. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن جدول أعمال التنمية ليس آلية من شأنها تعطيل الملكية الفكرية وإبطالها، وإنما خطة للبلدان النامية وأصحاب المصالح الآخرين تسمح لهم بزيادة تملك نظام الملكية الفكرية، بحيث يمكن لاهتماماتهم وأولوياتهم وأحوالهم أن تساعد على صياغته. ولا شك أن من شأن جعل الملكية الفكرية أكثر فائدة لعدد أكبر من المجتمعات في العالم أن يمهد جدول أعمال التنمية الطريق إلى إعداد نظام فعال وأكثر ملاءمة لمواجهة تحديات عالم متغير تتبدل فيه بسرعة خطط الإنتاج التكنولوجي والإبداع والنمو والتنمية.

٣٣- وأقر وفد بوتسوانا بأهمية عمل السفير منالو الذي أعد وثيقة مفيدة كأساس لمناقشات الدورة الثالثة. وأضاف أنه يشاطر كلية البيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وقال إنه يعلق أهمية كبيرة على الأعمال الجارية في اللجنة، لا سيما أنها تتعلق بأحد التحديات الرئيسية التي يواجهها بلده، أي التنمية. وأكد أن من بين المسائل الحاسمة على الأجل القصير مسألة وضع القواعد والمعايير ونقل التكنولوجيا وتكوين الكفاءات والمساعدة التقنية الإنمائية الاتجاه. وأعرب الوفد عن أمله أن يساعد تنسيق المقترحات في الفئات المناسبة على حصرها وتفادي تشابكها. وجدد التزامه بمواصلة المشاركة في المناقشات بصورة إيجابية بغية التوصل إلى نتائج ملموسة، ليس فقط خلال الأسبوع، وإنما في المستقبل أيضاً. ورأى أن الفشل في اختتام أعمال اللجنة خلال ذلك العام لم يكن أمراً محتوماً. ومن أجل كسب الوقت لاختتام الأعمال التي بدأت منذ سنتين، أشار إلى أنه يجب الحفاظ على روح التعاون والمرونة. وفي الختام، أعلن مجدداً مساندته للبرنامج الذي قدمته مجموعة البلدان الأفريقية، بالاستناد إلى النص الذي أعده السفير منالو. وأضاف أنه سيتدخل في مرحلة لاحقة في المسائل الجوهرية موضع النقاش.

٣٤- وأعلن وفد جمهورية مولدوفا أنه لا يشاطر البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعتهما الإقليمية.

٣٥- وأعرب وفد الفلبين عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بنغلاديش باسم مجموعة البلدان الآسيوية، وأضاف أن السفير منالو كلفه بنقل شكره الصادق إلى جميع الدول الأعضاء على تقديرها ومساندتها للوثيقة التي أعدها كأساس لعمل اللجنة، وأن السفير منالو كان له الشرف الكبير بالإسهام في دفع أعمال اللجنة المؤقتة إلى الأمام. وأعرب الوفد أيضاً عن تقديره للأمانة التي استعرضت أنشطتها بالكامل من أجل استكمال الوثيقة السابق ذكرها. وذكر أن السفير منالو يأمل أن تقدم الدول الأعضاء توصية إيجابية إلى الجمعية العامة في شهر سبتمبر/أيلول التالي. وأعرب الوفد عن أمله أن يتمكن الرئيس من استغلال الدعم الواسع النطاق لوثيقة السفير منالو وحشد ذلك الزخم من أجل التوصل إلى

نتائج إيجابية. وقال في الختام إنه على ثقة بأن تتمكن اللجنة من إحراز النجاح برئاسة الرئيس، وأعرب عن أمله أن تكون الدول الأعضاء على استعداد للنظر في المقترحات بصورة جدية ومفيدة.

٣٦- وأعلن وفد اليابان أنه يشاطر البيان الذي أدلى به وفد إيطاليا باسم المجموعة باء. وأضاف أن اليابان تعترف بأهمية المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، بصفتها أحد البلدان التي حققت تنميتها الاقتصادية من خلال استخدام أنظمة الملكية الفكرية. وأوضح أن اليابان تقدم مساهمات طوعية سنوية تناهز ٢,٥ مليون فرنك سويسري لمساعدة التنمية الاقتصادية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ أساساً. وقد أنشيء بفضل هذه المساهمات الطوعية مكتب للويبو في طوكيو في السنة السابقة، ويدرس فيه باحثون من بلدان مختلفة مشروع بحث تجريبي عن تأثير أنظمة الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية. وذكر الوفد أنه يتوقع أن يوضح ذلك المشروع العلاقة بين التنمية والملكية الفكرية. وأكد أنه على اقتناع بأن مفهوم دورات الخلق الذهني وإدراكها ضروريان للتنمية الاقتصادية من خلال الملكية الفكرية. وأوضح أن دورة الخلق الذهني هي دورة حيوية تتم فيها خلق الملكية الفكرية، ثم حمايتها واستغلالها في النهاية. وانتقل الوفد من ثم للنظر في أعمال اللجنة المؤقتة، وقال إن الموضوعات الأربعين الواردة في المرفق ألف يمكن اعتبارها بوجه عام أساساً جيداً للمناقشات، وأعرب عن أمله أن يتم النظر في الموضوعات المتفق عليها في الوقت المناسب وبصورة ملائمة. وأشار في ذلك السياق إلى أنه ينبغي مباشرة عملية التنفيذ بصورة فعالة ومفيدة من حيث التكاليف والموارد، باستخدام الأنشطة السابق مباشرتها في الويبو. ولفت الوفد الانتباه إلى أن ٩٠ في المائة من إيرادات الويبو ترد من مدفوعات المستفيدين من أنظمة معاهدة التعاون بشأن البراءات ومدريد ولاهاي. وأعلن أنه ينبغي أخذ مصلحة المستفيدين من هذه الأنظمة في الحسبان عند مناقشة أنشطة الويبو. وشكر الوفد في الختام السفير منالو وأمانة الويبو على إعداد وثائق الاجتماع، وعبّر عن أمله أن تجرى مناقشات بناءة طوال الأسبوع.

٣٧- وأعلن وفد جمهورية كوريا أن بلده تطور اقتصادياً بفضل نظام الملكية الفكرية، ويقر بأهمية عمل اللجنة المؤقتة بالنسبة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأضاف أنه وفقاً لإحصاءات الويبو كانت كوريا البلد الرابع الذي أودع أكبر عدد من الطلبات المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات في سنة ٢٠٠٦. ويرجع ذلك إلى تشجيع الإبداع واعتماد سياسة تربوية سليمة وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية بصورة منتظمة. وأكد الوفد أن بلده على استعداد لمشاطرة تجربته الإنمائية المتعلقة باستخدام نظام الملكية الفكرية مع الدول الأعضاء الأخرى. وفي ذلك السياق، أعرب عن أمله أن يتم التوصل بصورة واقعية وملموسة إلى اتفاق في الآراء حول جدول أعمال التنمية خلال الاجتماع. واعترف من جهة أخرى بأهمية جدول أعمال التنمية، وعبّر عن أمله أن يفي الجدول المذكور بالاحتياجات الأساسية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وفي ذلك الصدد، قال إنه على ثقة بإجراء المناقشات بصورة فعالة، وعلى استعداد لمواصلة العمل بالتعاون الوثيق مع الويبو والدول الأعضاء الأخرى من أجل المساعدة على تنمية البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً.

٣٨- وأعلن وفد كندا التزامه من جديد بالأفكار الواردة في صميم جدول أعمال التنمية، وأضاف أن ما يشجعه هو الروح الإيجابية والعزم على مشاركة الوفود أكثر من أي وقت مضى في العمل للتوصل إلى أساس مشترك. وأشار الوفد إلى أن الأهداف التي يرجو بلوغها خلال الأسبوع مزدوجة، إذ يأمل أولاً أن يكتشف المقترحات التي توافق عليها الوفود وأسباب موافقتها عليها ويتوصل إلى حل وسط في حال اختلاف الآراء، ويأمل ثانياً التوصل إلى اتفاق نهائي مع الحفاظ على الروح التي قدمت بها كل المقترحات. وأشار الوفد إلى أنه أحاط علماً بالمساندة التي عبّرت عنها الدول الأعضاء من أجل مواصلة العمل بصورة بناءة، وأضاف أنه يؤيد تماماً طريقة العمل التي اقترحها الرئيس، ويرى أنه

ينبغي في تلك المرحلة فحص كل اقتراح على حدة لضمان فحصه بالكامل. وأشار إلى أن بعض المقترحات الأخرى تدعو إلى التساؤل عن كيفية تنفيذها وما تتطلبه من موارد. ورأى مع ذلك أنه على ثقة بأنه سيكون بإمكان الاجتماع أن يتناول تلك الأسئلة بالبحث في الوقت المناسب وبصورة منطقية. وأعرب عن أمله أن يركز الاجتماع طوال الأسبوع على الخطة الأولية التي بإمكانها أن تمهد الطريق إلى الجمعية العامة.

٣٩- وأعلن وفد سويسرا أنه يشاطر البيان الذي أدلى به وفد إيطاليا باسم المجموعة باء، كما أعلن من جديد التزامه بوضع إطار للعمل يسمح للجنة بتناول مختلف المقترحات واتخاذ القرارات الضرورية لخدمة مصلحة الويبو والدول الأعضاء فيها. وأضاف أن إطار العمل ظهر إلى الوجود بعد سنتين من العمل في الجمعية العامة الأخيرة، وأنه على اقتناع بأن تفي اللجنة بولايتها في سنة ٢٠٠٧. واستطرد قائلاً إنه لا ينبغي أن تعود اللجنة إلى الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٧ بدون توصيات محددة. وشكر الوفد السفير منالو على المشاورات التي أجراها مع مختلف المجموعات الإقليمية، وعلى وثيقة العمل المفيدة للغاية التي قدمها، والتي ستسمح للجنة بإحراز التقدم في بحث مختلف المقترحات الواردة في المرفق ألف خلال الدورة الحالية، والمقترحات الواردة في المرفق باء خلال الدورة المقبلة، بغرض تقديم توصياتها إلى الجمعية العامة المقبلة للويبو. وأوضح الوفد أن البيانات المتعلقة بالمقترحات ذات الأهداف المشتركة، كما ترد في الوثيقة، ستمكن اللجنة من جمع المقترحات من أجل تقديم إجابة مشتركة على المقترحات الواردة في فئة معينة. وأشار إلى أن المعلومات التي قدمها المكتب الدولي بشأن الأنشطة الجارية أو المخطط لها بالنسبة إلى بعض المقترحات أطلعت الدول الأعضاء على الأنشطة الإنمائية التي تباشرها الويبو، وعلى التحسينات التي يمكن إدخالها عليها. وأوضح أنه يتوفر للويبو جدول أعمال للتنمية منذ بداية أعمال اللجنة، وأن الوثيقة التي أعدها السفير منالو والمعلومات التي قدمها المكتب الدولي تشكل أساساً جيداً للعمل وتسمح للجنة بالشروع في بحث المرفق ألف. وقال إنه يلاحظ بكل سرور أن اللجنة تشاطر ذلك الرأي. وشكر وفد الهند على تنظيم اجتماع غير رسمي في نيودلهي في شهر فبراير/شباط، وأضاف أنه تمكن من المشاركة في ذلك الاجتماع الذي كان مهماً ومثمراً للغاية، كما كان مفيداً للغاية في ضوء العمل الذي سيباشر في اللجنة طوال الأسبوع. فقد سمح اجتماع نيودلهي للمشاركين فيه بإجراء مناقشات حرة بشأن مختلف المقترحات، ومحاولة تنسيق مقترحات المرفق ألف، كي يمكن الجمع بين المقترحات المتماثلة الأهداف واستبعاد المقترحات المتكررة. كما سمح ذلك الاجتماع بالتعرف على المقترحات التي سبق تنفيذها، وهو بالضبط ما طالبت به الجمعية العامة. وكرر الوفد أن المناقشات التي أجريت في الهند كانت مفيدة ومثمرة للغاية، وتكشف للجميع بأن بالإمكان إحراز تقدم مهم في اجتماع اللجنة المؤقتة. وصرح الوفد أنه ينضم إلى الوفود الأخرى التي رأت ما لذلك النوع من العمل من قيمة، ومن تمشيها تماماً مع ولاية اللجنة المؤقتة.

٤٠- وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية البيان الذي أدلى به وفد إيطاليا باسم المجموعة باء. ورأى أن الوثائق المقدمة ستسهل النظر في المقترحات المتضمنة في المرفق ألف. وأشار إلى أنه أجريت مناقشات مكثفة بشأن مقترحات جديدة تتعلق بعمل الويبو الإنمائي منذ أكثر من سنتين، وإلى أنه أتيحت للوفود فرصة ممتازة للتوصل إلى اتفاق في الآراء حول التحسينات التي يتعين إدخالها على أنشطة الويبو الإنمائية، والتي تساندها جميع الوفود. ورأى أن التحسينات قد أدخلت، وأن المداولات التي شملت وثيقة تحتوي على أكثر من ٥٠٠ صفحة تصف بالتفصيل جهود الويبو الإنمائية وأعدها المكتب الدولي لجمعيات سنة ٢٠٠٥، قد روجت أنشطة الويبو الحالية والسابقة في مجال التنمية. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة المذكورة كشفت بوضوح أن مساعدة الويبو الإنمائية تقدم بناء على الطلب، وأنها تزايدت بصورة بالغة عبر السنين. وأضاف أن اللجنة وافقت على دعم إشراف الدول الأعضاء على أعمال الويبو وتحسين ميزانيتها وزيادة شفافيتها، الأمر الذي من شأنه أن يسهل عملها في كل

المجالات. وأوضح أنه كان بإمكان اللجنة أن تحقق أكثر من ذلك. وأشار إلى أنه أيد عدة مبادئ عامة، مثل وجوب توجيه عمل الويبو من قبل الدول الأعضاء، ووجوب تقديم خدمات الويبو ومساعدتها بناء على الطلب، وحسن إدارتها وشفافيتها ومسؤوليتها في كل أنشطتها. وأعلن الوفد أنه لا يمكن أن يساند المقترحات التي تكلف الويبو مثلاً بضمان الانتفاع تماماً بهوامش المرونة الواردة في الاتفاقات الدولية بدلاً من النهج الاختياري الحالي، أو المقترحات التي تقضي بإدراج أحكام معينة في كل معاهدات الويبو دون النظر إلى ملاءمتها. وأضاف أنه مشغول البال بشأن المقترحات التي تطالب الويبو بضمان أشياء معينة، وأن الأمم المتحدة أو وكالاتها ليست مكلفة بضمان أي شيء، إذ يعود ذلك إلى المسؤولية السيادية لكل دولة عضو. وقال إنه أوضح موقفه بالنسبة إلى كل المقترحات البالغ عددها ١١١ اقتراحاً، وأشار إلى أنه أعلن تأييده للمقترحات الجديدة، بما فيها المبادئ العامة والموضوعات العملية. وذكر أن الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٦ كلفت اللجنة بتقديم المقترحات المتفق عليها وتوصيات للعمل إلى الجمعية العامة سنة ٢٠٠٧. وأضاف أن عدداً كبيراً من المتحدثين أشاروا إلى جدول أعمال التنمية كما لو كان قد اعتمد، وأوضح أن اللجنة تناقش في الحقيقة عدة مقترحات تتعلق بجدول أعمال محسن للويبو بشأن التنمية، وليس "جدول أعمال التنمية". ورأى أن ذلك يعدّ فرقاً مهماً في تقدير العمل الإنمائي الذي تباشره الويبو حالياً. وأضاف في الختام أنه سيواصل المشاركة في المناقشات بصورة بناءة، وسيسعى إلى تحقيق نتائج عملية وإيجابية.

٤١- وأعلن وفد السودان أنه سيقدم بيانه كتابياً إلى الأمانة، نظراً لضيق الوقت.

٤٢- وأعرب وفد الأردن عن شكره لأمانة الويبو على جهودها وعملها الممتاز، وأعلن أنه سيواصل التعاون مع رئيس الدورة كي تتمكن اللجنة من السير إلى الأمام وإحراز التقدم. كما أعلن أن عدداً كبيراً من الدول الأعضاء تحتاج إلى المساعدة التي تقدمها الويبو إلى البلدان، وحث اللجنة بالتالي على التعاون من أجل الوصول إلى نتائج إيجابية.

٤٣- وعبّر وفد الاتحاد الأفريقي عن تهانيه للسفير منالو على امتياز الوثائق المقدمة إلى اللجنة المؤقتة، وذكر أنها ستكفل بلا شك نجاح أعمال الوفود. وأعرب عن تأييده للبيانات التي أدلت بها الوفود الأفريقية، وعلى الأخص وفد الجزائر بصفته منسق مجموعة البلدان الأفريقية، وعبّر عن انشغاله بنجاح عمل اللجنة، نظراً إلى أن المسائل المتعلقة بتطوير الملكية الفكرية هي في صميم مشاغله. واعترف بالدور الرئيسي الذي تؤديه الملكية الفكرية في تنمية أفريقيا، وأشار إلى اجتماع القمة الثامنة التي عقدت في يناير/كانون الثاني ٢٠٠٧ في أديس أبابا (أثيوبيا) وقرر فيها رؤساء دول وحكومات البلدان الأفريقية إنشاء منظمة للبلدان الأفريقية تختص بالملكية الفكرية، وتتأسس على غرار المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية، من أجل ضمان تطوير الملكية الفكرية في المستقبل في أفريقيا. وذكر الوفد من جديد أن من شأن وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية أن يدعم تطوير الملكية الفكرية في أفريقيا، وأن بإمكان منظمة البلدان الأفريقية الجديدة المعنية بالملكية الفكرية أن تسعى إلى تحقيق ذلك الغرض. ورأى الوفد أنه ينبغي أن يهدف جدول أعمال التنمية أساساً إلى المشاطرة الحرة للمنافع والثروات التي توفرها الملكية الفكرية لكل البلدان ولمكاتب الملكية الفكرية في العالم. ورأى أيضاً أن العمل الذي أنجزه السفير منالو بالتشاور مع المجموعات الإقليمية يعتبر أساساً جيداً لدفع عمل اللجنة المؤقتة إلى الأمام. وأضاف أن تنسيق المقترحات مفيد، وسيسمح بإحراز تقدم سريع في المستقبل نظراً لأن بعض المقترحات ذو طابع ملموس والبعض الأخر ذو طابع إعلاني. وقال الوفد إنه يعلق أهمية كبيرة على كل الفئات التي جمعت فيها المقترحات، ورأى أنه ينبغي اعتماد نهج متكامل لمناقشة كل المقترحات سواء كانت تتصل بتكوين الكفاءات أو المساعدة التقنية أو نقل التكنولوجيا أو تقييم الأنشطة، حيث جميعها يتسم بالأهمية. وأعرب

عن أمله أن يحقق الاجتماع النجاح، وذكر أن من الأهمية بمكان أن تتوصل اللجنة المؤقتة إلى اتفاق بشأن طرائق العمل كي يمكن التوصل إلى اتفاق في الآراء بصورة مباشرة. واختتم كلمته قائلاً إنه يتطلع كما تتطلع أفريقيا بوجه عام إلى نجاح الاجتماع وإحراز نتائج مهمة، كي تتمكن الشعوب الأفريقية من الاستفادة من التنمية المستدامة والانتفاع بثمرات الملكية الفكرية.

٤٤- وأعرب وفد نيجيريا عن تقديره للمدير العام للويبو، الدكتور كامل إدريس، وللأمانة بصفة عامة على مواصلة تعاونها مع الدول الأعضاء وإعداد الوثائق في الوقت المناسب للمساعدة على إجراء المناقشات. كما أعرب عن تقديره للويبو على عملها القيم المتعلق بالتعاون الإنمائي في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بصورة خاصة. وامتدح السفير منالو على تزويد الدول الأعضاء بوثيقة شاملة لمختلف الفئات وفقاً لولاية الجمعية العامة. ورأى أن وثيقة الرئيس تمثل أساساً سليماً للعمل في دورات اللجنة المؤقتة سنة ٢٠٠٧، وأن السفير منالو سعى بكل إخلاص للوفاء بالولاية التي منحته إياها الدول الأعضاء في الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٦. وأضاف أنه تجدر الملاحظة أن طريقة العمل المقترحة والمعتمدة قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية. وقال إنه يشاطر تماماً البيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية، ويؤيد برنامج العمل المقترح للدورة الثالثة. وذكر أن الرئيس لاحظ في اليوم السابق أن الاجتماعات الدولية تركز على المسائل الإجرائية، وأن العديد من السفراء في جنيف لاحظوا ذلك بالارتباط بعدم التقدم الواضح للعديد من الأعمال في الويبو، بما في ذلك أعمال اللجنة المؤقتة. وصرح الوفد أنه يشاطر ذلك الرأي، ويرى أنه قد حان الوقت لإعداد جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأن الدول الأعضاء قد بلغت مرحلة حاسمة للغاية في التفاوض بشأن جدول أعمال التنمية بعد سنتين من النقاش. وأضاف في هذا الصدد أنه ينبغي اعتماد استراتيجيات جديدة ومبتكرة لدفع العمل إلى الأمام والتوصل إلى نتائج مفيدة، كما ينبغي انتهاز الفرص المتاحة واستغلالها لضمان نجاح عملية التنمية. وانطلاقاً من تلك الفكرة، أخذت الدول الأعضاء علماً بالاجتماع الدولي الذي عقد مؤخراً في نيودلهي (الهند)، والذي أتاح إحراز بعض التقدم في بحث المقترحات الأربعين المتضمنة في المرفق ألف من وثيقة الرئيس. ورأى الوفد أنه لا يمكن تنفيذ االقائمة الكاملة للمقترحات البالغ عددها ١١١ اقتراحاً دفعة واحدة، وإنما ينبغي النظر في اعتماد طريقة عمل منطقية ومقبولة لذلك الغرض. وأضاف أن اللجنة المؤقتة تهدف على الأجل الطويل إلى إنشاء جدول أعمال للويبو بشأن التنمية على أساس دائم ومستدام. ولذلك السبب، حث الوفد جميع الدول الأعضاء على الموافقة فوراً على مجموعة من المقترحات من بين المقترحات الأربعين المتضمنة في المرفق ألف، وتقديم توصيات ملائمة بشأن تنفيذها إلى الجمعية العامة التالية. وينبغي اتباع ذلك أيضاً بالنسبة للمقترحات الواردة في المرفق باء في الدورة المقبلة للجنة المؤقتة. ورأى أن الدول الأعضاء، لم تباشر مهمة مستحيلة أو حددت هدفاً من الصعب بلوغه عندما قررت الشروع في مناقشة جدول أعمال التنمية، بل فعلت ذلك على أمل تحقيق الأهداف المنشودة وخلق إحساس جديد بالتفاؤل والمسؤولية في تلك المنظمة الدولية الفريدة. وفي حال فشل الدول الأعضاء في إنجاز تلك المهمة بعد بذل الكثير من الوقت، فإن جهدها ومواردها ستذهب هباء. وقال الوفد إنه لا يتحمل الفشل في ذلك المسعى. ومن أجل تحقيق النجاح، اقترح اتخاذ التدابير التالية: (أ) مناقشة المقترحات تبعاً للفئات وتخصيص الوقت الكافي لكل فئة كما اقترح ذلك وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية؛ (ب) ودراسة تعليقات الأمانة الواردة في العمود الثالث بالنسبة إلى كل اقتراح في المرفقين ألف وباء، وتحديد ما إذا كانت تلك الشروح تلبي تطلعات الدول الأعضاء وتطابق رغباتها؛ (ج) وإذا رأت الدول الأعضاء أن تعليقات الأمانة مقبولة وجب عليها أن تمتنع عن مناقشة ذلك المقترح وتنتقل إلى مقترح آخر؛ (د) وينبغي تسجيل المقترحات التي تحوز أوسع تأييد وموافقة على الفور، ودعوة الأمانة إلى تناولها بصورة ملائمة وتقديم المشورة بشأن طرائق تنفيذها على الأجل القصير والمتوسط والطويل؛ (هـ) والمقترحات التي لا يمكن الاتفاق عليها أو يصعب الاتفاق عليها ينبغي إرجاء النظر فيها ومطالبة الأمانة بدراستها بصورة محايدة

موضوعية وغير متحيزة، بغية إتاحة الفرصة للدول الأعضاء لتحديد موقفها إزاء النظر فيها في المستقبل. وأشار الوفد إلى الكلمة التي ألقاها وفد الاتحاد الأفريقي في اليوم السابق، وذكر فيها أن رؤساء دول وحكومات البلدان الأفريقية اعتمدت قراراً في اجتماع القمة الأخيرة يهدف إلى إنشاء منظمة جديدة للملكية الفكرية في أفريقيا. وأبدى الوفد سروره بذلك الخبر، وطلب إلى الويبو أن تضع برامج جديدة تسمح للمنظمة الجديدة بالشروع في عملها بنجاح وبصورة مفيدة. وأضاف أن بالإمكان تحقيق ذلك بالفعل بناء على بعض المقترحات المرتبطة بتوفير المساعدة التقنية والولايات المؤسسية.

٤٥- وأعلن وفد الهند أنه ينبغي أن تتناول اللجنة المؤقتة بالبحث محتويات جدول أعمال التنمية، بدلاً من مضيعة الوقت في بحث المسائل التي تتمكن من التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأنها. وأشار الوفد إلى وثيقة السفير منالو، وقال إنها مفيدة للغاية لدفع أعمال اللجنة إلى الأمام. وأضاف أن الدول الأعضاء لم تعد تعيش في عالم أحادي أو ثنائي القطب، وإنما أصبحت تعيش في عالم متعدد الأقطاب تحتاج فيه الدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبلدان المتقدمة إلى البلدان النامية أكثر من أي وقت مضى. وقد كشفت العولمة بكل وضوح أنه يتعين أن يرتقي كل منهما معاً إذا أراد المجتمع الدولي أن يتقدم إلى الأمام. وأضاف في ذلك السياق أن البلدان النامية لم تعد مجرد موردة للسلع الأساسية، وإنما أصبحت سوقاً ضخمة ومصدراً للمهارات التي تحتاج إليها البلدان المتقدمة. وأوضح الوفد أن من مصلحة الجميع أن تكتسب أعمال الويبو مضموناً إنمائياً أكثر من أي وقت مضى. فالتنمية في بلدان مثل الصين كشفت أن رفاهية الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً التي تسهر على توفير السلع لمواطنيها بأسعار معقولة تعود إلى حد كبير إلى التنمية والتجارة الضخمة بين الولايات المتحدة والصين. ومن الملاحظ أن ذلك الاتجاه في تزايد مستمر. وقال الوفد إنه لا يعتقد أن بإمكان أي بلد أن يكون محصناً من التنمية في بقعة أخرى من العالم. وأضاف أنه يقدر في ذلك السياق التفهم الذي أظهرته بلدان المجموعة باء عندما تحولت إلى جدول أعمال التنمية، كما أنه يشكر المجموعة باء على ذلك ويسره أن يرى أن بلدان تلك المجموعة والبلدان النامية قد أظهرت تفهماً كبيراً في الاجتماع غير الرسمي الذي عقد في نيودلهي في فبراير/شباط ٢٠٠٧. ورأى أن هناك تقارباً في الأفكار بشأن جدول أعمال التنمية ودفع أعمال اللجنة المؤقتة إلى الأمام. وأشار إلى أن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية قد تجد حلاً لها في محافل أخرى بعيداً عن الويبو، وإلى أنه يخشى أن تتم مناقشة القضايا المرتبطة بالتجارة وإيجاد حل لها خارج الويبو، سواء في منظمة التجارة العالمية أو في اليونسكو أو في منظمات أخرى. وفي ذلك السياق، حث الدول الأعضاء من جديد على السير قدماً. ورأى أن أعمال اللجنة توسعت سنة بعد سنة، وأنه سيكون من الصعب تبرير أعمالها إن لم تحرز النجاح. واقترح قبول أحد المقترحات والشروع في المناقشات حتى تتمكن اللجنة من تحقيق تقدم حقيقي، وإلا سينفد صبر الدول الأعضاء. وشكر الوفد المكتب الدولي على الجهود الضخمة التي بذلها في سبيل إنجاح اجتماع نيودلهي.

٤٦- وأقر وفد تونس بالمساهمة الشخصية لرئيس الجمعية العامة، وأعلن أنه على استعداد للاستماع إلى المقترحات البناءة التي تقدمها الدول الأعضاء الأخرى، ومساندة النهج المرن الذي اعتمدته مجموعة البلدان الأفريقية. وطلب إلى اللجنة المؤقتة أن تنظر بصورة إيجابية في مقترحات تلك المجموعة المتعلقة بالتنمية. وأعرب الوفد عن شكره للويبو على الأنشطة التي باشرتها في سبيل التنمية. وأوضح أن بعض تلك الأنشطة تنفذ على أساس مؤقت، وأنه ينبغي إضفاء الطابع المؤسسي عليها وتنفيذها على أساس دائم كي تكون أكثر فائدة. وأضاف أن الوثيقة التي أعدها رئيس الجمعية العامة تستحق التقدير والثناء لأنها مهدت الطريق إلى الأمام، وقربت بين الدول الأعضاء، كما قربت بين اللجنة المؤقتة وهدفها النهائي. وذكر أن المقترحات موضع الفحص في ذلك اليوم تلفت النظر إلى خطة عمل طموحة المقصد؛ وأنه ينبغي أن تلخصها اللجنة كي تعكس بوضوح تطلعات البلدان النامية.

وأضاف أنه لا ينبغي أن تغض اللجنة النظر عن أي اقتراح، وأن كل المجموعات قدمت مقترحات للنظر فيها في اللجنة. وأشار إلى أنه من الأهمية بمكان إعداد جدول أعمال للتنمية، وإلى أن مسألة الاستثناءات والتقييدات تتسم بأهمية كبيرة أيضاً، وينبغي تناولها بكل عناية لأنها أدوات لا غنى عنها لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية للبلدان، وتوفر الأدوات الضرورية للبلدان النامية. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه يتمنى أن تنجح اللجنة في عملها وتحقق النتائج التي تلبي تطلعات الدول الأعضاء.

٤٧- وتحدث ممثل الاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ، الذي يمثل الكتاب ومبتكري المطبوعات الحجرية وناشري المواد المطبوعة والإلكترونية ومنظماتهم المختصة بالإدارة الجماعية والمعروفة بالمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ، وأعلن أن الاتحاد الدولي المذكور أدرج البعد الإنمائي في أنشطته، وأنه يتعاون مع الويبو والدول الأعضاء بشأن ذلك المفهوم بناء على طلبها. وأقر بالدور الحاسم للمعارف والمعلومات وأهمية توفير الكتب والمواد المطبوعة الأخرى في كل أنحاء العالم. وأضاف أن عبارة "الاقتصاد القائم على المعرفة" غالباً ما تستخدم في اجتماعات اللجنة المؤقتة. وأوضح أن من المهم من وجهة النظر الثقافية توفير مواد مطبوعة ومنشورة لسد الاحتياجات المحلية في كل بلد، وأن تطوير ثقافة محلية للكتاب يستلزم إنشاء سوق وطنية ملائمة لا تخضع للمنافسة المفرطة في شكل القرصنة والتصوير غير المصرح به. وأضاف أن من المهم إنشاء شبكة لعرض المطبوعات وأسواق للتوزيع ومكتبات عامة لنشرها في كل أنحاء البلد، وأن من المهم أيضاً الحصول على المواد الأجنبية المطبوعة بشروط معقولة. ومن أجل ضمان ذلك، يتطلب الأمر أن يكون أصحاب الحقوق الأجانب على ثقة بأن البلد يطبق نظاماً للملكية الفكرية. ولذلك، ينشد الاتحاد الدولي وأعضاؤه والاتحاد الدولي لرابطة الناشرين والمؤتمر الأوروبي للكتاب التعاون مع الدول الأعضاء في الويبو. وأضاف ممثل الاتحاد الدولي أنه يدرك ما للكتب من أهمية استراتيجية لتحقيق ثقافة مستدامة، وأن من الضروري إقامة شراكة عامة وخاصة لبلوغ ذلك الهدف. وأكد أن الاتحاد الدولي على استعداد للمشاركة في ذلك، وأن احترام أصحاب الحقوق المحليين والصناعة المحلية هو السبيل الوحيد الذي يسمح لهم بالمشاركة بنشاط في مجتمع المعلومات. ودعا ممثل الاتحاد الدولي اللجنة إلى بحث تلك المسألة عند إعداد سياستها المقبلة بشأن وضع القواعد والمعايير واتخاذ التدابير الملموسة.

٤٨- وتحدث ممثل تحالف المكتبات بشأن حق المؤلف، وهو تحالف يضم جمعيات المكتبات الرئيسية الخمس في الولايات المتحدة الأمريكية، أي الرابطة الأمريكية للمكتبات القانونية ورابطة المكتبات الأمريكية ورابطة مكتبات البحث ورابطة المكتبات الطبية ورابطة المكتبات الخاصة. وقال ممثل التحالف إنه يود الإدلاء بأربع ملاحظات تتعلق بصورة مباشرة بكيفية تحسين المقترحات موضع النظر وتنفيذها من أجل تسهيل إعداد جدول أعمال للتنمية. ومن أجل تحقيق ذلك، قال إنه يود أولاً أن يعرض ثلاث مسائل رئيسية: أولاً، تكتشف المكتبات العامة أنه يتعين عليها تعزيز حقوق المبتكرين واحتياجات المستخدمين الذين يطالبون بالنفاذ إلى المعلومات في المقترحات ١٩ و٢٠ و٢١ و٤٠. وثانياً، ينص المبدأ الجوهري على أن يوفر الملك العام المتين والمتزايد الأهمية فرصاً جديدة للابتكار والبحث والتعليم، كما يشير إلى ذلك المقترحان ١٧ و٣٢. وثالثاً، تمثل برامج وخدمات المكتبات الفعالة وسيلة مهمة لتحسين المعرفة وجذب الأفراد إلى اقتصاد المعرفة، كما يشير إلى ذلك المقترح ١٠. وأشار ممثل التحالف إلى أنه يمكن بل ينبغي أن تكون المكتبات العامة والمؤسسات التعليمية جزءاً حيوياً من استراتيجية الويبو والدول الأعضاء فيها الرامية إلى تعزيز قانون الملكية الفكرية، كما يشير إلى ذلك المقترحان ٦ و٧. وأضاف أنه يقدر الفرصة المتاحة للمشاركة في المداولات، كما يشير إلى ذلك المقترح ٣٨. وقال إن من المشجع الالتزام الذي عبّرت عنه الدول الأعضاء بصراحة، وأعرب عن أمله أن تحقق اللجنة تقدماً حقيقياً بالنسبة لمقترحات المرفق باء في اجتماعها الحالي وفي

يونيه/حزيران، ودعا الدول الأعضاء إلى أخذ نسخة من المبادئ المتعلقة بالمكتبات من على الطاولة الموجودة خارج قاعة الاجتماعات.

٤٩- وأدلى ممثل رابطة المعلومات الإلكترونية للمكتبات والاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ببيان مشترك مع الرابطة العالمية للمكتبات التي تباشر عملها في البلدان النامية. وأشار إلى أن المقترحين ٧ و٣٢ الواردين في الفئة ألف مهمان للغاية. وبالنسبة للاقتراح ١٧، رأى أنه ينبغي أن تكون الويبو أكثر اهتماماً بحماية الملك العام المشترك، وأن بمقدورها أن تحقق ذلك باعتماد الفقرة ٣٢ واقتراح شيلي الرامي إلى دراسة منافع الملك العام. واقترح ضرورة زيادة مشاركة المجتمع المدني والمنظمات المدنية في عمل الويبو. وبالإشارة إلى المقترح ٣٨، أوصى بزيادة التعاون وعقد اجتماعات غير رسمية في جنيف. وأضاف أن الفقرة ٣٧ تعني وجوب عمل المنظمات المدنية مع المؤسسات المعنية بوضع القواعد والمعايير، وإصدار منشورات مشتركة، وعقد اجتماعات مشتركة. وينبغي أن تنظم الويبو أنشطة تتصل مباشرة بالمكتبات، وينبغي أن تتشاور مع المجتمع الدولي في ذلك الصدد. وخير مثال على ذلك الندوة الآسيوية التي عقدت في لاوس (كمبوديا) بالمشاركة مع الويبو. وذكر أن ممثل جمعيات المكتبات المعتمد لدى الويبو أدى دوراً نشطاً، وأعرب عن رغبته في العمل بنشاط في اللجنة المؤقتة. وأشار في الختام إلى أنه اقترح عقد ندوات إقليمية في ذلك الصدد من أجل تنفيذ المقترح ٣٨، إلا أن اقتراحه لم يؤخذ بعين الاعتبار.

٥٠- وقال ممثل معهد السياسات الابتكارية، وهو معهد لبحث السياسات العامة في دالاس (ولاية تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية) إنه حضر اجتماعات السنتين السابقتين المتعلقة بجدول الأعمال المقترح للتنمية. وأضاف أن الدول الأعضاء بدأت في السنة الثالثة من المشاورات أن تتساءل عما إذا كان ينبغي أن تعتمد الويبو جدول أعمال للتنمية، وكيف يكون ذلك الجدول في حال اعتماده. وأشار إلى أن الويبو بصفتها وكالة متخصصة تتكفل بأداء مهمة محددة ترمي إلى تعزيز حماية الملكية الفكرية في العالم، وإدارة معاهدات معينة تتعلق بالملكية الفكرية، وأوضح أن نجاح الويبو طوال تاريخها يرجع أساساً إلى أنها تمكنت من الحفاظ على مهمة محددة للغاية. وأشار إلى أن أموال الويبو ترد أغلبها في شكل رسوم يدفعها كل من يملك الملكية الفكرية أو كل من يرغب في امتلاكها. وأضاف أن العديد من المقترحات المتعلقة بجدول أعمال التنمية والمطروحة على الدول الأعضاء مقترحات بناءة، وأنه قد حان الوقت بعد سنتين من المناقشات للتقدم إلى الأمام دون إبطاء وبحث المقترحات التي من الممكن إجماع الآراء عليها. وأشار إلى أن بعض المقترحات ستصرف أو قد تصرف انتباه الويبو عن مهمتها الأساسية. ولذلك، ينبغي رفض تلك المقترحات أو تركها جانباً من أجل التوصل إلى اتفاق في الآراء. وذكر بصورة خاصة المقترح ١٧ الوارد في المرفق ألف والمتعلق بحماية الويبو للملك العام في عملها. ورأى أن من المعترف به على نطاق واسع الأهمية البالغة للملك العام الغني، وأن الويبو تعنى عناية ملائمة بالملك العام في عملها، كما يتضح ذلك من الوثيقة المشار إليها. وأضاف أنه ليس هناك ما يدل على أن الملك العام يتعرض لأي خطر أو تهديد، ويتطلب بالتالي زيادة عبء الويبو، وأن خصوم الملكية الفكرية يستغلون ذلك المقترح لإثارة الفزع والشك والريبة بشأن فعالية الملكية الفكرية. ورأى أنه لو اعتمدت الويبو مبدأ يقضي بأن يصبح الملك العام عاملاً رئيسياً في وضع القواعد والمعايير لاعترض عليها على أساس أن من شأن ذلك أن يهدد الملك العام، واستخدم ذلك لإبطال التدابير التقنية للحماية وحماية الإذاعة عبر شبكة الوب ودور الإذاعة والوسائل الأخرى الكفيلة بمكافحة القرصنة. وذكر أن ذلك مجرد مثل يوضح أن بعض المقترحات قد تؤثر في صرف الويبو عن مهمتها الرئيسية، إن لم يكن يقصد منها ذلك. وقال إنه يشعر بالقلق، إذ لو انصرفت الويبو عن مهمتها وولايتها لأصبحت منظمة قليلة الفائدة والأداء. وحث الدول الأعضاء في الويبو على النظر بعناية في عدد الإضافات العرضية لولاية الويبو. وذكر أن سبب قلقه بشأن محتويات جدول أعمال

التنمية يرجع إلى إيمانه بأهمية ما ذكره الدكتور كامل إدريس، المدير العام للويبو، في كتابه "الملكية الفكرية أداة فعالة في التنمية الاقتصادية"، وما قاله كوفي عنان بأن "تطوير المؤسسات الصغيرة والكبيرة القادرة على خلق الوظائف والإيرادات يعتبر إحدى الوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية". وأعلن في الختام أن العالم النامي يضم اليوم عدداً كبيراً من أصحاب البراءات والمقاولين والفنانين والكتاب والمبتكرين الذين يخلقون الثروة ويؤسسون الشركات التجارية ويستخدمون العمال ويدفعون الضرائب على أساس الملكية الفكرية، وأن ذلك هو التطوير الذي ينبغي تشجيعه، وينبغي أن يظل ولاية الويبو الرئيسية.

٥١- وأعلن ممثل شبكة العالم الثالث أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية يختلف معناه حسب مختلف الأشخاص. وذكر أن البعض يرى أنه يقدم مساعدة تقنية كافية لتنفيذ المعايير التي تحددها الويبو دون ملاحظة إذا كانت تلك المعايير تناسب أو لا تناسب البلدان النامية. ويرى البعض الآخر أنه يهدف إلى تغيير التفكير السائد حالياً بشأن الملكية الفكرية وعلاقتها بالتنمية. وقد ذكر وفد باكستان في اليوم السابق أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية يكشف عن تأثير الملكية الفكرية على إمكانية الحصول على السلع الأساسية مثل الأدوية والمواد التربوية والتكنولوجيا، التي تعتبر أدوات حيوية للتنمية. وأوضح ممثل الشبكة أنه لا يمكن أن نتوقع أن تقدم البلدان النامية نفس الحماية التي تقدمها البلدان المتقدمة للملكية الفكرية، وأنه لا يمكن أن تكون الويبو مجرد منظمة تضع العديد من القوانين والمعايير الصارمة للملكية الفكرية، أو تكون هيئة تعمل على تنسيق قوانين الملكية الفكرية وتقدم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية من أجل تنفيذ المعايير المشار إليها. وعلى العكس، ترى شبكة العالم الثالث أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية يرمي إلى وضع المعايير في الويبو بعد تقييم دقيق لما لها من تأثير على التنمية، والتأكد من أنها تعكس بصورة كافية أحوال البلدان النامية، كما يرمي إلى التأكد من إنشاء آليات واتخاذ تدابير تنافسية، نظراً لأن بعض البلدان تستخدم بصورة متزايدة حقوق الملكية الفكرية كتدابير حمائية لإعاقة المنافسة أو منعها أو لإعاقة التجارة. وفي ذلك الصدد، أبلغ ممثل الشبكة الحاضرين أن شركة البيوتكنولوجيا متعددة الجنسيات (Monsanto) رفعت مؤخراً دعاوى قضائية في عدة بلدان أوروبية ضد شركات استيراد منتجات لبن الصويا الطبيعية من الأرجنتين على أساس أن تلك المنتجات ينتجها في الأرجنتين مزارعون لا يدفعون إتاوات كافية أو لا يدفعون إتاوات على الإطلاق. وأوضح ممثل الشبكة أن جدول أعمال التنمية يرمي أيضاً إلى الاعتراف بأن نهج الحقوق الاستئثارية لنظام الملكية الفكرية التقليدي هو مجرد حافز، وأن هناك نماذج أخرى بإمكانها أن تشجع الإبداع بعيداً عن الخصائص الاحتكارية لنظام الملكية الفكرية. ورأى أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية يعني أنه لا ينبغي أن تسعى الويبو على الدوام إلى تلقين ثقافة للملكية الفكرية توحي بالبحث بصورة عمياء عن تشديد حماية الملكية الفكرية، كما يشير إلى ذلك العديد من وثائق الويبو ومنشوراتها، بل ينبغي أن يغرس في الأذهان ثقافة تعزز التنمية والمصالح العامة والخاصة المتوازنة. وأضاف أن الاتجاه إلى طريقة جديدة للتفكير سيتطلب بعض الوقت، وأنه تحقق مع ذلك بعض التقدم في هذا الشأن. واختتم ممثل الشبكة كلمته قائلاً إنه يدعو الرئيس إلى توجيه المناقشات من أجل التوصل إلى اقتراحات ملموسة تعكس تماماً جوهر جدول أعمال التنمية الذي اقترحته "مجموعة أصدقاء التنمية".

٥٢- وأعلن ممثل مؤسسة الحدود الإلكترونية أنه سيتبع اقتراح الرئيس، وسيحتفظ بتعليقاته الأساسية لمناقشة كل فئة، وسيكتفي بالإدلاء بكلمة مختصرة. وأضاف أنه يشاطر شعور الدول الأعضاء العديدة التي اقترحت أن تكون وثيقة السفير منالو أساساً للمناقشات. وبالنسبة إلى التمييز بين المقترحات العملية وتلك التي تعدّ من قبيل الإعلان عن مبادئ أو أهداف عامة، شجع ممثل المؤسسة الدول الأعضاء على النظر إلى الفئة الأخيرة بروح سمحة، وأعرب عن أمله أن تتعاون الدول الأعضاء للتوصل إلى ترجمة

الإعلان أو المبدأ إلى لغة عملية والحفاظ على الغرض المقصود من تقديمه. واختتم كلمته قائلاً إن من شأن النظر في مجموعة المقترحات الملموسة بصورة شاملة أن يدعم قدرة الويبو المؤسسية على تلبية احتياجات الدول الأعضاء فيها.

٥٣- وأعلن ممثل الاتحاد الدولي للمستهلكين أن الويبو تحاول بجهد أن تحدد جدول أعمال للتنمية وتنفيذه، وأضاف أنه ينبغي أن يهدف ذلك الجدول إلى حماية مصالح المستهلكين، وطلب إلى الوفود أن تفكر ملياً في المشكلات التي تواجه الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الحصول على الأدوية بأسعار معقولة. وتساءل عن التدابير التي اتخذتها الويبو لسد احتياجات الفقراء بعد انقضاء أكثر من خمس سنوات على إصدار إعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة، وأعلن أنه ليس على علم بأن إحدى لجان الويبو صرفت يوماً واحداً لفحص كيفية تنفيذ إعلان الدوحة لسنة ٢٠٠١. وأضاف أنه ليس على علم أيضاً بأن إحدى مطبوعات الويبو قدمت معلومات سهلة المنال عن كيفية تنفيذ البلدان لهوامش المرونة المنصوص عليها في اتفاق تريبس في مجال الصحة العامة، أو أي دراسة وضعتها الويبو لتقييم ما لاستخدام التراخيص الإجبارية من تأثير على تسعير الأدوية أو الحصول عليها. وأوضح أن التقارير الصحفية عن استخدام التراخيص الإجبارية غالباً ما تشتمل على أخطاء واقعية عديدة، وأن الويبو التزمت الصمت وفشلت في التثقيف، علماً بأن التثقيف سيفيد المستهلكين بدلاً من خدمة مصالح أصحاب الحقوق. وطلب ممثل الاتحاد إلى الوفود أن تفكر ملياً في المشكلات التي تعترض النفاذ إلى المعارف، وذكر أنه منذ تقديم المقترحات المتعلقة بجدول أعمال التنمية لأول مرة في سنة ٢٠٠٤، عقدت الويبو اجتماعات لا حصر لها بشأن معاهدة لمنظمات الإذاعة. ورأى أن المعاهدة المذكورة سعت إلى بحث أساس منطقي لها، ولم يكن هناك أي دليل على الاحتياج إليها لأنها خلقت المشكلات بدلاً من حلها. ورأى من جهة أخرى أن الويبو لم تلتفت بما فيه الكفاية للمقترحات التي قدمتها شيلي والدول الأعضاء الأخرى للنظر في المعاهدة من حيث التقييدات والاستثناءات الدنيا المخصصة للتربية والمكتبات العامة والمعوقين، ولم تصدر الويبو أي منشور يقدم معلومات عن نجاح أو فشل تذييل برن. واختتم ممثل الاتحاد كلمته قائلاً إن عمل الويبو لا ينبغي أن ينصب على البرامج الرامية إلى دعم منافع حقوق الملكية الفكرية الثابتة والإعلان عنها، بل ينبغي أن يشتمل على برامج عملية ومفيدة لحماية المستهلكين، وبصورة خاصة الفقراء منهم.

٥٤- وأعرب ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية عن شكره للاجتماع المؤقت على الموافقة على اعتماد المؤسسة، وأوضح أن للمؤسسة حالياً مكاتب في جنيف ولندن وواشنطن، وأنها تساند مشروع المستهلكين بشأن التكنولوجيا المعروف بمشروع (CPTECH). وقال إنه يود تركيز تعليقاته على المقترحات المتضمنة في المرفق ألف، التي يمكن اعتبارها بمثابة موافقة على جهود الويبو الرامية إلى توسيع نطاق استخدام البراءات وحماية حق المؤلف في البلدان النامية، وهي تدابير يصعب اعتبارها جديدة. وأعلن أن الويبو تحتاج مثلما يحدث عند الزواج إلى شيء قديم وشيء جديد، وأن عدداً متزايداً من الخبراء الأكاديميين ورجال الأعمال والمنظمات غير الحكومية يعترفون بأن سياسة الملكية الفكرية معقدة، وأن مستويات الحماية المفرطة للملكية الفكرية تضر الإبداع والتنمية على السواء. ومن المعروف حالياً أن البراءات تعوق البحث والتطوير والحصول على الأدوية، وأن حق المؤلف والحقوق المجاورة المفرطة تحول دون تطور الإنترنت. وأضاف في ذلك الصدد أن السبل والوسائل الجديدة التي تسمح بتقاسم المعلومات على الإنترنت تتيح فرص التعليم والتطوير بسرعة، كما تتيح فرصاً تجارية جديدة لمن يفهم أنظمة الإيكولوجيا المعرفية الجديدة. وذكر أن مجلة تايم قررت مؤخراً أن تعلن أن "رجل السنة" هو "أنت"، اعترافاً منها بأن شيئاً جديداً قد حدث. ورأى ممثل المؤسسة أن الويبو بحاجة إلى أن تكون جزءاً من طريقة التفكير الجديدة، كما أنها بحاجة إلى التغيير واستغلال الفرص الجديدة التي يواجهها الجميع. وأكد عزمه على العمل مع اللجنة المؤقتة كي لا يكون

جدول أعمال التنمية مجرد تفريغ للأفكار والمهمات القديمة، بل يتضمن أفكاراً جديدة ومهمات حديثة. ومن أجل تحقيق ذلك، تحتاج الويبو إلى الالتزام من جديد باستكشاف النماذج والموضوعات التجارية الجديدة، مثل خلق القيم وتوسيع نطاق النفاذ إلى البحوث العلمية وتقاسم المعلومات بشأن مجتمعات المعرفة الجديدة والنظر إلى المعرفة على أنها ثروة مشتركة وليست سلعة واستخدام الجوائز بدلاً من الأسعار لحفز تطوير الأدوية.

٥٥- وذكر ممثل غرفة التجارة الدولية أن الغرفة نظمت ندوات قي جنيف في سنة ٢٠٠٥ وسنة ٢٠٠٦ في سياق اجتماعات الويبو بشأن اقتراح جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وأضاف أن ممثلين عن شركات ابتكارية من مختلف البلدان النامية تقاسموا خبراتهم العملية من استخدام نظام الملكية الفكرية لصالح شركاتهم وبلدانهم. وأوضح أن غرفة التجارة الدولية ستواصل العمل على هذا المنوال، وتخطط حالياً لعقد ندوة جديدة في جنيف في فصل الربيع التالي.

٥٦- وذكر الرئيس أنه أوجز في اليوم السابق ما تم الاتفاق عليه في مناقشاته مع المنسقين، وأنه طلب إليهم في تعليقاته الختامية النظر في كيفية توحيد الأفكار في العمود الأول من وثيقة السفير منالو بغرض حصر مقترحات الفئة ألف في أول الأمر، ثم الانتقال إلى بحث الفئة باء في فترة بعد الظهر. وأشار الرئيس إلى التحسينات التي أدخلها وفد نيجيريا، وأعلن أنه ليس هناك اختلاف كبير عن الموضوع الذي قدمه على أساس مناقشاته مع المنسقين، فيما عدا أن وفد نيجيريا اقترح مطالبة الأمانة بمباشرة بعض الأعمال التي لم يود الرئيس الموافقة عليها في تلك المرحلة. وشرح الرئيس أن ما تم الاتفاق عليه مع المنسقين وذكره بإيجاز في اليوم السابق استند إلى كلمات الوفود، وأضاف أنه سيعد اقتراحاً لزيادة تنسيق المرفق ألف بمساعدة الأمانة. وذكر أنه سينجز ذلك العمل يوم الخميس التالي، وسيقدم من ثم الاقتراح الموحد إلى المنسقين الإقليميين والوفود التي قدمت مقترحات في المقام الأول من أجل فحصه أولاً في مجموعة محدودة العدد، والنظر فيه من ثم في جلسة عامة.

٥٧- ورأى وفد البرازيل أنه يمكن تقسيم المقترحات المختلفة المتضمنة في المرفق ألف إلى ثلاث فئات مختلفة. وأوضح أن فئة المقترحات الأولى تتناول التمويل والمسائل المتعلقة بالموارد المالية المخصصة للمساعدة التقنية والصناديق الاستئمانية وأنواع التمويل الأخرى. وتشير فئة المقترحات الثانية إلى العلاقة بين المساعدة التقنية والقطاع الخاص والرغبة في زيادة دعمها. وتتضمن الفئة الثالثة مقترحات ترمي إلى أن تكون المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو أكثر استجابة للطلب وأكثر تكيفاً وفقاً للبعد الإنمائي، كما أوضحتها الوفود المؤيدة لجدول أعمال التنمية. ورأى الوفد أن المقترح الأول يتناول مسألة الإطار الزمني لإكمال المساعدة التقنية وتوجيهها نحو التنمية وتقديمها بناء على الطلب، وأضاف أن كل المقترحات تحاول بوجه عام أن تكون المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو أكثر شفافية للدول الأعضاء والجمهور عامة. وطلب الوفد توفير المزيد من الشفافية والمسؤولية وربما المزيد من المعلومات بشأن طابع المساعدة التقنية. وأضاف أن تلك المسألة حساسة، بل أصبحت أكثر حساسية لأن المساعدة التقنية التي تقدم في مجال الملكية الفكرية غالباً ما تؤدي إلى إسداء المشورة بشأن الحلول القانونية التي قد تعتمدها البلدان، لا سيما البلدان النامية، ومن المهم لذلك معرفة أي نوع من المشورة تقدم إلى مختلف البلدان النامية. وذكر الوفد أنه ينبغي تخطيط المساعدة التقنية سنوياً، وينبغي أن تتاح الفرصة للدول الأعضاء كي تعبّر عن رأيها بشأن طابع المساعدة. وأعلن أنه يؤيد كل المسائل المتعلقة بالشفافية والمسؤولية، ويدرك أن مساعدة الويبو تستند عادة إلى طلبات الدول الأعضاء، ويطالب مع ذلك الإبلاغ عن طابع المساعدة المنشود تقديمها إلى الدول الأعضاء. وذكر أنه يوافق على وثيقة السفير منالو كأساس للمناقشات، ويتفق معه في أن المقترح ١٢ الوارد في المرفق باء يتعلق بالمقترح الأول، غير أنه أعلن أن المقترح الوارد في المرفق باء لا يتعلق بالمقترح الأول الوارد في المرفق

ألف. وبالنسبة على المقترحات ٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠، أوضح أنها تتعلق بالتمويل والمسائل الخاصة بمنح التمويل لزيادة تقديم المساعدة إلى الويبو، وأن هناك بعض المقترحات التي ترمي إلى وضع برنامج شراكة للويبو في مجال المساعدة التقنية للقطاع الخاص بغرض إنشاء قاعدة بيانات ومكتب شراكة للويبو داخل المكتب الدولي. وذكر الوفد أنه لا يؤيد المقترحات المذكورة كما تم تقديمها، لأنها تتعارض تماماً مع فكرة تقديم المساعدة التقنية بناء على توجيه من الدول الأعضاء، كما شرح ذلك في مناسبات عدة. وأضاف أنه لن يساند المقترحات المذكورة ما لم تتوفر آليات وإجراءات وقائية للدول الأعضاء تسمح لها بمراقبة عملية تقديم المساعدة التقنية بصورة ملائمة. وطلب بالتالي إعادة صياغة تلك المقترحات. وبالنسبة لمسألة منح التمويل والصناديق الاستئمانية، قال إنه يود معرفة الإجراءات الوقائية بشأن تلك المساعدة التقنية للتأكد من أنها تتخذ بناء على توجيه من الدول الأعضاء. وأضاف أنه علم مثلاً من وفد اليابان أن اليابان تقدم موارد مالية متزايدة من صناديق استئمانية لتمويل مختلف أنشطة الويبو المتعلقة بالمساعدة الإنمائية في البلدان الآسيوية النامية. وأضاف أنه يود الحصول على معلومات وافية عن طابع تلك المساعدة التقنية ونوع المشورة القانونية التي تقدم إلى البلدان المستفيدة من تلك البرامج، واقترح مناقشة تلك المسألة مع الدول الأعضاء بصورة صريحة وشفافة. واستطرد قائلاً إنه يؤيد تماماً المقترحات ١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ التي يرى أنها ترتبط بعدة مسائل أساسية قدمتها "مجموعة أصدقاء التنمية". وأضاف أن مراعاة مختلف مستويات التنمية تمثل أحد العناصر الواردة في مقترحات عدة، وأن الأمانة قدمت بعض التعليقات التي تناولت تلك المسائل جزئياً، إلا أن بعض التعليقات لا تتمشى كلية مع ما هو مقصود من المقترحات. وأشار الوفد إلى أنه سيعتبر مع ذلك تعليقات الويبو بمثابة معلومات مرجعية في بعض الحالات لبيان كيفية توجيه مختلف المقترحات للأغراض العملية. وذكر أن الويبو أشارت في مقترحات مختلفة إلى بعض المبادرات التي اتخذتها الدول الأعضاء نفسها، وركزت على أهميتها نظراً لأنها كشفت مدى اهتمام الدول الأعضاء بجدول أعمال التنمية بتقديم اقتراحاتها إلى مختلف هيئات الويبو. وأقر الوفد بأن بالإمكان زيادة دمج عدد المقترحات، حتى المقترحات التي يؤيدها، مثل المقترح ١٤ وأكد ضرورة أن يكون خبراء وموظفو المساعدة التقنية مستقلين تماماً، وأوضح أن تفادي تنازع المصالح يرتبط بالشفافية والمساءلة والاستقلال عند تقديم المساعدة التقنية. وفيما يخص مسألة تقديم التعاون التقني إلى البلدان النامية بناء على طلبها، أوضح أن بالإمكان تحسين آليات الطلب، لأنه إذا توفرت قائمة بالمستشارين وكانت معروفة سلفاً وتوفرت آلية تسمح للبلدان ببيان مواطنيها المستشارين، فإنه سيكون بالإمكان الاستفادة من هؤلاء المستشارين في البلدان النامية الأخرى. وأوضح الوفد في هذا الصدد أن أغلب المستشارين يفدون حسب علمه من المكتب الدولي للويبو أو من البلدان المتقدمة. وشرح في النهاية أن من المفيد نشر طلبات البلدان علناً على صفحة الوب لضمان الشفافية والسماح لمختلف البلدان بتقديم المساعدة التقنية. ومن الضروري أيضاً الكشف عن أن تنوع المساعدة التقنية وتوفرها ومصدر تمويلها ليس عملية تتحكم فيها أمانة الويبو وحدها، وإنما هي عملية تشارك فيها الدول الأعضاء أيضاً. ولهذه الأسباب، من الضروري توفير المعلومات لمناقشة الآليات المعنية بتقديم تلك المساعدة. وبالنسبة إلى مسألة ربط المقترحات المتضمنة في الاقتراح الخامس الوارد في المرفق باء، قال الوفد إنه لا يشاطر الرأي القائل بأن المقترح الثاني الوارد في المرفق باء يشابه ما يتضمنه المقترح الخامس الوارد في المرفق ألف، إذ إنه أوسع نطاقاً لأنه يشير إلى مسألة الإبداع وتمويل البحث والتطوير العلمي، ولا يتعلق فقط بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وأضاف أن تعليقاته على الاقتراح التاسع تتعلق أيضاً بالاقتراح الخامس والستين الوارد في المرفق باء. وبالنسبة إلى الإشارة إلى المقترح الخامس والستين الوارد في المرفق باء والذي يتضمنه المقترح الحادي عشر، قال إنه ليس ارتباطاً شاملاً ومناسباً لأنه على الرغم من عدم مساندته لمكتب الشراكة، فإنه يساند الأهداف المنصوص عليها في الاقتراح الحادي عشر الوارد في المرفق ألف. ولذلك، لا يوافق الوفد على الربط

بالمقترح الخامس والستين الوارد في المرفق باء. وأوضح في النهاية أنه يوافق بوجه عام على المقترحات الأخرى التي قدمها السفير منالو والارتباطات الأخرى بين بعض المقترحات المتضمنة في المرفق باء.

٥٨- وأعرب وفد الجزائر عن شكره لحكومة الهند على حسن ضيافتها في نيودلهي بمناسبة عقد اجتماع في المدينة المذكورة. وأعلن باسم مجموعة البلدان الأفريقية أنه يشاطر قلق وفد الهند، وأن وثيقة السفير منالو أساس جيد للمناقشات. ورأى أنه يمكن إدراج المقترح الأول في المقترح الثاني عشر الوارد في المرفق ألف، لأنه يتعلق في الواقع ببعض المبادئ العامة التي يمكن جمعها في مادة واحدة، بداية بمبدأ "التوجيه للأغراض الإنمائية"، من أجل مراعاة أولويات المستويات الإنمائية المختلفة للدول الأعضاء واحتياجاتها الخاصة. وأضاف أنه على الرغم من اعترافه بأن الأمانة أنجزت عملاً جيداً ونفذت العديد من الأنشطة على ذلك النحو، إلا أنه يرى ضرورة إضفاء الطابع المؤسسي على المبدأ المذكور لإرشاد الأمانة في الأنشطة التي تباشرها في المستقبل. وبالنسبة إلى المقترح الثاني، أوضح أن مجموعة البلدان الأفريقية تؤيد التوصية بإدماج المقترحات الثاني والثالث والثامن الواردة في المرفق ألف، كما تؤيد زيادة مساعدة الويبو عن طريق منح الأموال وإنشاء صناديق استئمانية أو صناديق طوعية. وعلاوة على ذلك المقترح، فإنها تريد الاحتفاظ بالتمويل الحالي من خلال موارد الميزانية وموارد خارج الميزانية. ورأى الوفد أنه يتعين أن يكون ذلك المقترح قابلاً للتنفيذ. وبالنسبة إلى اتفاق التنمية المبرم بين الويبو والمؤسسات الخاصة وموضع النظر في المقترح الثاني، قال إن مجموعة البلدان الأفريقية تود أن يضم ذلك الاتفاق منظمات الملكية الفكرية الإقليمية ودون الإقليمية التابعة للبلدان النامية، بالإضافة إلى مكاتبها الوطنية، من أجل تمكينها من النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة وبحث البراءات. وبالنسبة إلى المقترح الخامس، أوضح الوفد أن هذا المقترح قابل للتنفيذ، وينبغي إدماجه بالمقترح الثاني الوارد في المرفق باء كمبدأ عام. وأعلن أنه يؤيد المقترح السادس، ويفضل الاحتفاظ به كما هو الآن وأن عدداً كبيراً من مجموعة البلدان الأفريقية لم تضع بعد استراتيجيتها الوطنية في مجال حقوق الملكية الفكرية. وأضاف أنه أحد الأنشطة الرئيسية التي باشرتها الأمانة، وأنه ينبغي أن يكون مبدأ معتمداً رسمياً في الويبو. وذكر أن مجموعة البلدان الأفريقية تؤيد المقترح السابع وأحيطت علماً بالعمل الذي أنجزته الأمانة. وبالنسبة إلى الاقتراح الثامن، تشير مجموعة البلدان الأفريقية إلى أنها سبق أن اقترحت إدماجه بالمقترح الثاني. وبالنسبة إلى المقترح التاسع، تطلب المجموعة معلومات إضافية من مؤيدي المقترح، ولا تزال على استعداد لمناقشته والنظر في كيفية إعادة صياغته من أجل إيجاد حل لمشاغلها. وليس للمجموعة اعتراض شديد على المقترح العاشر، غير أنها ترى أن بالإمكان تقسيمه إلى جزأين، يعكس الجزء الأول مبدأ النفاذ إلى المعارف الاقتصادية والثقافية، ويسعى الجزء الثاني إلى البحث عن شركاء لمساعدة البلدان على المنافسة بصورة أكبر في مجال القوانين الاقتصادية. وأضاف الوفد أنه ليس متحيزاً بالنسبة إلى ذلك المقترح، بل أنه على استعداد للنظر في كيفية إعادة صياغته. كل ما في الأمر أنه لا يؤيد المقترح العاشر كما تمت صياغته. ومن جهة أخرى، لا تؤيد مجموعة البلدان الأفريقية فكرة دمج المقترحين التاسع والحادي عشر لأنهما مختلفان. وفي نهاية المقترح الحادي عشر، يرد مثال من وجهة النظر الأفريقية، من الممكن إلغاؤه إذا ارتئي أنه مبدأ عام. وعلى الرغم من تأييد المجموعة لشفافية العمل، فإنها ما زالت ترى أن إفشاء معلومات معينة يجب أن يكون موضع موافقة الدول الأعضاء. فالأمانة تتلقى طلبات مختلفة من الدول الأعضاء بغرض صياغة تشريعاتها أو تقديم خبرتها بشأن مسألة المرونة. وترى المجموعة أن تلك المسائل سرية، ولا ينبغي السماح للأمانة بوضع تلك المعلومات على موقعها على الوب بصورة روتينية، ما لم تحصل على موافقة مسبقة من البلد المعني. وبالنسبة إلى المقترح الثاني عشر، سبق للمجموعة أن اقترحت إدماجه بالاقتراح الأول الوارد في المرفق ألف. وتؤيد المجموعة المقترح الثالث عشر، على الرغم من أنه يتطلب الأمر إعادة صياغته. كما أنها تؤيد فكرة

إدماج المقترحات الثالث عشر والرابع عشر والسادس عشر بالمقترح الثامن والعشرين. وأعربت المجموعة في النهاية عن استعدادها لتقديم نص أعدته لشرح كيفية إدماج المقترحات السابق ذكرها أو إعادة صياغتها.

٥٩- ورأى وفد الأرجنتين أنه يمكن تقسيم الفئة المتعلقة بالمساعدة التقنية إلى ثلاثة أنواع من المقترحات، هي المقترحات المتعلقة بتخصيص أموال للمساعدة التقنية، والمقترحات التي تقيم علاقة بين المساعدة التقنية والمبادرات الخاصة، والمقترحات التي ترمي إلى تقديم المساعدة التقنية بتوجيه من الدول الأعضاء. وأعلن في النهاية أن الاقتراحين الأول والثاني عشر الواردين في المرفق ألف يحظيان بالأولوية، وكذلك المقترحات ١٤ و١٥ و١٦.

٦٠- وأعلن وفد كولومبيا أنه يؤيد المقترحات ١ و٥ و١٢ و١٦. وعلى الرغم من أن وثيقة السفير منالو تشير إلى أن المقترحات ٢ و٣ و٨ متشابهة، رأى الوفد أنها ليست متشابهة، وأن المقترحين ٢ و٣ فقط متشابهان. وأضاف أنه لا يؤيدهما، لأنه ينبغي صياغتها بصورة عامة. وقال إنه يؤيد المقترح ٨ لأنه ليس ملزماً ويسمح للدول الأعضاء بالحصول على مساعدة مالية دون الشعور بأي التزام. وأوضح الوفد أنه لا يؤيد زيادة رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات، وأشار إلى أن المخترعين الكولومبيين يجدون صعوبة كبيرة في بلوغ المرحلة الوطنية بسبب التكاليف المترتبة على ذلك. واقترح لذلك تخفيض رسوم الطلبات الواردة من البلدان النامية والمتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وأعرب عن تأييده للمقترح ٤، وعن موافقته على الاقتراح الذي قدمه وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. ومن أجل الانتفاع بنظام فعال لبراءات الاختراع، أوضح أن الفاحصين بحاجة إلى النفاذ بصورة غير محدودة إلى قواعد بيانات متخصصة عديدة في فروع عدة، بما فيها المقالات العلمية، وأضاف أن تلك التكلفة باهظة للغاية. وأشار إلى أن أغلب الأنشطة الواردة في العمود الأخير من وثيقة السفير منالو تتعلق بقواعد بيانات البراءات. وذكر أن ذلك لا يكفي، وأن من الضروري لذلك تحسين النفاذ إلى قواعد البيانات بمساندة البلدان المتقدمة، حتى يعتمد المخترعون الوطنيون والأجانب على قرار سريع من الإدارة العامة بشأن أهلية المنتج أو العملية لإصدار براءة عنه. وبالنسبة إلى المقترح ٦، رأى الوفد أن الويبو سبق أن باشرت تلك الأنشطة، وأعرب من ثم عن تقديره وشكره للأمانة على الدعم الذي قدمته إلى كولومبيا من أجل تنفيذ خطة استراتيجية وطنية للملكية الفكرية. وأشار إلى أنه يؤيد المقترح ٧ لأنه يرى أن ذلك هو ما ينبغي أن يفعله أي بلد نام في المقام الأول لزيادة قدرته الإبداعية، وينبغي أن يدرك رجال الأعمال أهمية عرض أي منتج في السوق ويهتمون بالتالي بتحويل ثقافة الملكية الفكرية إلى ثقافة تجارية وإلى القطاع الإبداعي. وعلى غرار مجموعة البلدان الأفريقية، أوضح الوفد أن المقترح ٩ ليس شبيهاً بالمقترح ١١ الوارد في المرفق ألف، وبالمقترح ٦٥ الوارد في المرفق باء، كما توحي بذلك وثيقة السفير منالو. وأضاف أنه مثل وفد البرازيل لا يوافق على إنشاء هذا المكتب لأنه يريد الحفاظ على طابع الويبو الإداري، ولأن من شأن إنشاء المكتب وتزويده بصفحة على الوب وبمهمة الاتصال سيفتح المجال للشركات الخاصة ويسمح لها بالضغط على أنشطة الويبو. وأعلن في الختام أنه على الرغم من تأييده للمقترحين ١٣ و١٥، فهو يقترح إعداد صيغة للجمع بينهما من أجل إعداد مدونة أخلاقية وإجراءات مناسبة لموظفي الويبو بغية ضمان شفافية الأنشطة المتعلقة بالمساعدة التقنية، وأضاف أنه يؤيد المقترح ١٤ في صيغته الحالية.

٦١- وأعلن وفد السلفادور أنه يريد التعليق على المقترحات الواردة في الفئة ألف والمتضمنة في الوثيقة التي وزعها السفير منالو. وقال إنه يؤيد المقترحات ١ و٢ و٣ التي يرى أن صياغتها ملائمة للغاية. وبالنسبة إلى الاقتراحين ٤ و٥، وبخاصة الاقتراح ٤، قال إنه يرى أنهما يرتبطان ارتباطاً وثيقاً بعمل المكتب الوطني في السلفادور. فبالنسبة إلى المقترح ٥، أوضح أن بلده وضع مشروعاً وطنياً

تحت عنوان "الملكية الفكرية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، وذلك بدعم من الويبو. وأضاف أنه يرى بالتالي أن المقترح ٥ مفيد للغاية. واستطرد قائلاً إنه ليس بإمكانه أن يؤيد المقترح ٦ نظراً لأنه من اختصاص السلفادور وحدها أن تحدد الاستراتيجيات المناسبة لها، وتلتمس دعم الويبو لزيادة قدراتها الضرورية لمباشرة عملها. وأعلن أنه يؤيد المقترح ٧ الذي يرى أنه مفيد جداً إذا بدأ التثقيف والوعي في سن الطفولة واستمرا حتى الوصول إلى الجامعة. وذكر الوفد أن حكومة السلفادور وضعت منذ خمس سنين تقريباً مشروعاً عنوانه "الملكية الفكرية للجامعات" ويشمل حالياً المدارس الابتدائية والثانوية. وأضاف أنه يساند موقف مجموعة البلدان الأفريقية ووفد كولومبيا بالنسبة إلى المقترحين ٩ و١٠، وأنه بحاجة إلى الحصول على توضيحات من عاصمة بلاده بالنسبة إلى صياغة المقترح ١١. وقال إنه يؤيد المقترح ١٢ على الرغم من أنه تكرار للمقترح الأول إلى حد ما، ويرى أن المقترح ١٣ ليس ضرورياً لأن الويبو تتناول تلك المسألة الخاصة عن طريق لائحتها الإدارية. وأضاف أنه ليس له أي اعتراض على المقترح ١٤، بل بإمكانه أن يؤيده على الرغم من أنه لا يضيف أي شيء إلى المقترحات الأخرى. وأعرب الوفد عن تأييده للمقترح ١٥ واعترافه بحياد المنسق وممثلي المجموعات الإقليمية. ورأى في النهاية أن المقترح ١٦ تكرار لاقتراحات أخرى، وطلب توضيحات بالنسبة إلى المقترحين ١٧ و١٨.

٦٢- وأعلن وفد أوروغواي أن المقترح الأول الوارد في الفئة ألف، والذي ينص على أن تكون المساعدة التقنية موجهة للأغراض الإنمائية وتقدم بناء على الطلب، اقتراح مناسب. وأضاف أنه يؤيده، كما يؤيد المقترحات ١٣ و١٤ و١٥ الواردة في الفئة ذاتها.

٦٣- وأعلن وفد نيجيريا أنه يساند موقف وفد الجزائر فيما يخص المقترح ٨.

٦٤- وأعلن وفد باكستان أنه يعلق أهمية كبيرة على جعل المساعدة التقنية أكثر فعالية وتقديمها بناء على الطلب وتوجيهها للأغراض الإنمائية. وأضاف أنه ينبغي مع ذلك تركيز الانتباه على نوع ومضمون المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، بما في ذلك نوع المشورة. وقال إنه يوافق على أغلب المقترحات مثل الاقتراحات ١ و٢ و٣، ويؤيد الاقتراح الإضافي الذي قدمه وفد الجزائر، كما يؤيد المقترحات ٥ و٦ و٧ و٨. وبالنسبة إلى المقترحات ٩ و١٠ و١١، أوضح الوفد أنه بحاجة إلى المزيد من المعلومات حتى تتضح له الخطوات التالية فيما يتعلق بإنشاء مكاتب الملكية الفكرية على وجه الخصوص. وأضاف أن الدول الأعضاء بحاجة إلى مزيد من المعلومات التفصيلية عن نطاق عمل هذه المكاتب ومهماتها. وقال إنه يؤيد المقترح ١٢. أما بالنسبة إلى المقترحات ١٣ و١٤ و١٥ والمعلومات التي تقدمها الوثيقة الأساسية بشأن الحفاظ على المعايير الأخلاقية للأمانة والموظفين الفنيين والمستشارين، فإن الوفد أوضح أنه بحاجة إلى إعادة تقييم مدى نجاح الأعضاء في الالتزام بذلك. وبالنسبة إلى المقترح ١٦، أوضح أنه ينبغي أن تمنح اللجنة المؤقتة ولاية صريحة للويبو من أجل إعداد دراستين عن الارتباط بين الملكية الفكرية والسياسة التنافسية. وأضاف أنه ينبغي توفير تفاصيل هاتين الدراستين للدول الأعضاء، وينبغي دعم خبرة الويبو عند الضرورة لإنجاز هاتين الدراستين.

٦٥- وأعلن وفد أنغولا أنه يؤيد الموقف الذي أوضحه وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية، ورأى أنه يعكس تماماً احتياجات البلدان الأفريقية. وأضاف أن الاقتراحات التالية تتسم بأهمية خاصة: المقترح ٢ بشأن التمويل، و المقترح ٣ بشأن الصندوق الاستئماني، والمقترح ٤ بشأن نفاذ المؤسسات الخاصة إلى قواعد البيانات، والمقترح ٥ بشأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمقترح ٦ بشأن وضع استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية تحتاج إليها البلدان الأفريقية، والمقترح ١١ المتعلق بالتصريح الذي ينبغي أن تمنحه الدول الأعضاء عند طلب المساعدة التقنية. ورأى الوفد أن المقترح

١١ يتسم بأهمية كبيرة، كما ذكر وفد الجزائر، لأنه يشتمل على موضوعات ذات أهمية خاصة لكل دولة من الدول الأعضاء. وأضاف أن من الصحيح القول بأن الدول الأعضاء في الويبو تهتم بموضوعات مشتركة، وتهتم مع ذلك بموضوعات تلبي مصلحتها الخاصة. وإذا أطلعت جميع الدول الأخرى على احتياجاتها، فإنها تفقد ما يمكن اعتباره سراً من أسرار الدولة.

٦٦- وأعلن وفد بنغلاديش أنه يرى من الممكن إدماج الاقتراحين الأول والثاني عشر اللذين تربطهما علاقة بالاقتراح ١٢ الوارد في المرفق باء. وأضاف أن بإمكانه أن يؤيد عدة اقتراحات، مثل المقترحات ٦ و١٤ و١٢. وبالنسبة إلى المقترحين ٩ و١٠ قال إنه بحاجة إلى بعض التوضيحات بشأن خلفيتهما. وأوضح أن بعض الاقتراحات تغطي على ما يبدو مسألة التمويل بوجه عام. وذكر الوفد أنه أحاط علماً بالمعلومات التي قدمتها الأمانة بشأن المقترح ٣ خاصة، وأنه لاحظ أن الوثيقة الأساسية لم تتناول بالبحث احتياجات البلدان الأقل نمواً. ومع ذلك، فقد اعترف بالاحتياجات الخاصة للبلدان الأقل نمواً في سياق وضع القواعد والمعايير في الويبو، وكذلك في اجتماع سنغافورة. ورأى الوفد أنه ينبغي دعم وحدة البلدان الأقل نمواً داخل الأمانة، وأن التمويل مهم بالتالي لمساعدة البلدان الأقل نمواً. وأضاف أنه سيؤكد الحاجة إلى إنشاء آلية محددة لتمويل البلدان الأقل نمواً عند بدء عملية إدماج المقترحات، كي لا تغفل تلك المسألة. وفي ذلك السياق، لاحظ أن أغلب أنشطة الويبو المخصصة للبلدان الأقل نمواً تمول من خارج الميزانية. ولذلك، فإن المقترح الرامي إلى إنشاء صندوق استئماني داخل الويبو لتقديم مساعدة مالية محددة إلى البلدان الأقل نمواً يتسم بأهمية بالغة.

٦٧- وتحدث وفد إيطاليا باسم المجموعة باء وأعلن أنه يؤيد بوجه عام المقترحات المقدمة في الفئة ألف من المرفق (أ)، بما في ذلك الإعلانات عن المبادئ والموضوعات القابلة للتنفيذ التي تدخل ضمن اختصاصات الويبو. وأضاف أنه عملاً بقرار الجمعية العامة طلب إلى المجموعة باء أن تنظر في تلك المقترحات، وقررت المجموعة أن تحتفظ مؤقتاً بتعليقاتها على أي صياغة جديدة تكون ضرورية لتوحيد أو توضيح تلك المقترحات.

٦٨- وأعلن وفد ألمانيا أنه يريد أن يسجل في محضر الاجتماع أن اللجنة الأوروبية والدول الأعضاء فيها البالغ عددها ٢٧ دولة تشاطر البيان الذي أدلت به المجموعة باء. وأضاف أن ذلك الإعلان يعكس نتائج المناقشات التي أجرتها اللجنة الأوروبية في ذلك اليوم. وأوضح أن الدول الأعضاء في اللجنة الأوروبية ليست جميعاً أعضاء في المجموعة باء. ولذلك، رأى أن من المهم أن تفصح اللجنة الأوروبية عن وجهة نظرها.

٦٩- وأعلن وفد فرنسا أنه يؤيد البيانات التي أدلى بها وفد إيطاليا باسم المجموعة باء ووفد ألمانيا باسم اللجنة الأوروبية، وأضاف أنه يريد التأكيد من وجهة نظر وطنية على الأهمية التي يعلقها على المناقشات التي أجريت طوال الأسبوع، ويؤيد كل المقترحات الواردة في الفئة ألف، مع تقديم بعض التعليقات الإضافية عليها. وأكد الوفد أولاً أن العمود الثالث يكشف أن بعض الأنشطة – التي لا تشمل كل المقترحات – تباشر حالياً في العديد من الأحوال، وينبغي أن يؤخذ ذلك بعين الاعتبار وكذلك صياغة المقترحات. وأوضح أن تعليقاته الرئيسية تتعلق بالمقترحات ١ و٢ و٣ و٦ و٨ و١١ و١٢ و١٣ و١٥ و١٦. ويتناول تعليقه الثاني قاعدة البيانات ومواقع الإنترنت الأخرى المشار إليها في المقترحين ٩ و١١. وذكر أنها أدوات مفيدة بلا شك لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالمساعدة التقنية، ولكنها ليست كافية في حد ذاتها. وشرح أنه يود الإشارة إلى تلك المسألة والتأكيد على ضرورة تحقيق توازن بين العرض والطلب. وأضاف أن تعليقه الأولي يتعلق بالمقترح ١١، وأنه في ضوء ما قالته مجموعة البلدان الأفريقية والوفود الأخرى في ذلك اليوم يبدو من المهم الحفاظ على درجة من السرية عندما

تسعى بعض البلدان إلى الاستفادة من المساعدة التقنية دون أن تعرف تماماً كيفية صياغة طلبها ونوع المساعدة التي تنشدها. وأوضح الوفد أنه ينبغي لذلك الحفاظ على درجة من السرية خلال تلك المرحلة المهمة.

٧٠- وأعلن وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه يؤيد أيضاً البيان الذي أدلى به وفد إيطاليا باسم المجموعة باء. وأضاف أن عدداً كبيراً من المقترحات الواردة في الفئة ألف تتعلق بالعمل الذي تباشره الويبو حالياً، كما أشار إلى ذلك وفد فرنسا، وأن من الممكن أن يسهل ذلك تنسيق بعض المقترحات وفقاً لمقترحات مجموعة البلدان الأفريقية. وأشار الوفد إلى أن اقتراحه الرامي إلى إعداد برنامج للويبو بشأن الشراكة أثار بعض التساؤلات والمطالبة بتوضيحات إضافية. وأكد أنه يسعده أن يناقش ذلك الاقتراح بصورة متعمقة مع أي وفد معني بالأمر. وذكر أن اقتراحه يقوم على أساس الدور الإيجابي لحماية الملكية الفكرية في تعزيز التنمية الاقتصادية. ومن أجل شرح ذلك بصورة أفضل، ضرب الوفد المثل التالي، البلد ألف الذي كان لمدة عدة سنوات مركزاً للإنتاج فقط لشركات الأفلام الأجنبية يسعى الآن إلى إنشاء صناعة للأفلام، وإعداد خطة أولية لتطوير صناعة الأفلام تتناول مجموعة كبيرة من المسائل، بما فيها التكنولوجيا والتمويل والتثقيف والتسويق والتوزيع وحقوق الملكية الفكرية. وبالنسبة إلى حقوق الملكية الفكرية وبعد التشاور مع الويبو، قدم البلد ألف طلباً لمساعدته على تطوير جوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بخطته لتطوير الأفلام، وتلقى أنباء سارة في ذلك الصدد. ومن جهة أخرى، أعربت المؤسسة باء عن اهتمامها بتمويل ذلك الجزء من الخطة. وأشار الوفد إلى أن مكتب الشراكة يشتمل على بعض المقترحات العملية لتعزيز قدرة الويبو على تلبية طلبات الدول الأعضاء المتعلقة بالمساعدة التقنية، كما أوضح المثال ذلك. وأضاف أنه لاحظ، كما لاحظ بعض المشتركين الآخرين في الدورة، أن برنامج الويبو بشأن الشراكة يشتمل على أداة تستند إلى الإنترنت لتسهيل الانتفاع الاستراتيجي بأصول الملكية الفكرية من قبل البلدان النامية، وتعزيز التأثير الإيجابي للويبو على التنمية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية إلى أقصى حد. واستطرد قائلاً إن البرنامج سيجمع شمل أصحاب المصالح جميعاً للتوفيق بين احتياجاتهم المحددة والموارد المتوفرة لهم، وسيضاعف التأثير الإنمائي للمساعدة التي تقدمها الملكية الفكرية في سبيل التنمية، وسيزيد شفافية تلك المساعدة مع تفادي تكرار الجهود والمساعدة على تركيز الموارد على احتياجات البلدان النامية المحددة. وانتقل الوفد من ثم إلى بعض الأسئلة التي طرحتها الوفود الأخرى، وقال إن بعض الوفود طلبت تأكيدات بشأن تنفيذ برنامج الشراكة بتوجيه من الدول الأعضاء. وأجاب الوفد على ذلك بأنه لما كانت الدول الأعضاء ستقدم طلبات المساعدة، فإن من المفترض منطقياً أن يلبي برنامج الشراكة طلباتها المحددة. وطلب وفد آخر تأكيدات بأن يكون بإمكان البرنامج أن يلبي طلبات الأقاليم المعنية. وأجاب الوفد أن من بين مزايا الانتفاع بأداة مرنة تستند إلى الإنترنت تلبية طلبات محددة سواء على أساس وطني أو إقليمي أو دون إقليمي. وأضاف الوفد أن إجاباته هي مجرد توضيحات، وأنه يتطلع إلى مناقشة تلك المسألة بصورة أكثر تفصيلاً مع الوفود المعنية طوال الأسبوع.

٧١- وأعلن وفد أستراليا أنه يأمل أن يحقق الاجتماع نتائج إيجابية ذلك الأسبوع، وأضاف أنه يؤيد البيان الذي أدلت به المجموعة باء، كما يؤيد من حيث المبدأ المقترحات ١ و٢ و٣ و٤ و٧ و٨، مع الاعتراف بضرورة النظر في بعض التفاصيل لتنفيذ التوصيات، ويؤيد التوصيات ١٣ و١٤ و١٥، ويؤيد تماماً التوصيات ٥ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٦ و٦.

٧٢- وأعلن وفد الاتحاد الروسي أن المسائل المتعلقة بالفئة ألف هي مسائل مهمة وينبغي مناقشتها بالتفصيل، وأضاف أنه ركز انتباهه على المسائل الخاصة التي وجد أنها قابلة للتنفيذ، وأنه لا يعترض

مع ذلك على المبادئ العامة الواردة في الوثيقة. وأوضح أن المقترحات ٢ إلى ٦ و٧ و٨ و١٠ و١١ تتسم بأهمية خاصة، ووافق على إمكانية إدماج عدد قليل من المقترحات بعضها ببعض.

٧٣- وقال الرئيس إن الأمانة تريد توضيح بعض المسائل، وإنه دعاها للرد على النقاط التي أثارتها الدول الأعضاء أثناء المناقشات. وأضاف أنه بالنسبة إلى الاتفاقات المبرمة بشأن الصناديق الاستئمانية أوضحت الأمانة أن الأنشطة المتعلقة بالمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات أعدت لمساندة جهود البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً الرامية إلى دعم قدراتها الوطنية للانتفاع بالملكية الفكرية بصورة فعالة من أجل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتشمل تلك الأنشطة مجموعة كبيرة من المجالات مثل تطوير الموارد البشرية وتحديث مؤسسات الملكية الفكرية وبنيتها الأساسية وإذكاء الوعي العام وإعداد استراتيجية وسياسة وطنية للملكية الفكرية متوافقتين مع أطر التنمية الوطنية. وغالباً ما تنفذ الأنشطة الممولة من الصناديق الاستئمانية بناء على طلب الدول الأعضاء، ويتم الاتفاق عليها مع الحكومات من خلال مناقشات ثنائية أو مشاورات إقليمية حسبما يكون عليه الحال، وتحدد على الصعيد الوطني، وتنفذ بناء على أهداف سياسة التنمية الاقتصادية للبلدان المعنية. وتتميز تلك الأنشطة بأنها تتجه إلى تحقيق نتائج إيجابية وتنفذ بناء على مشروعات وطنية محددة زمنياً تشتمل على أحكام تتعلق من بين جملة أمور برصدها وإعداد تقارير عنها وتقييم نتائجها. وأشارت الأمانة إلى أن الأنشطة الممولة من الصناديق الاستئمانية هي محل تقارير في سياق برنامج وميزانية الويبو وتطلب إلى اللجنة المؤقتة الرجوع إلى وثيقة البرنامج والميزانية المقترحين لفترة السنتين ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، والتي تقدم بياناً عن الأنشطة التي تنفذ بتمويل من الصناديق الاستئمانية تحت عنوان الموارد المرصودة خارج الميزانية (الفقرة ٥٠، الصفحة ٢٢). وبالنسبة إلى المسألة المحددة والمتعلقة بتنفيذ الاتفاقات المبرمة بشأن الصناديق الاستئمانية، ذكرت الأمانة أن الويبو تدير حالياً عدداً من الاتفاقات بالإنابة عن البلدان التالية: فرنسا واليابان وجمهورية كوريا وإسبانيا والسويد والولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا. وأوضحت أن صندوق اليابان الاستئماني يستهدف عدداً كبيراً من البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التابعة للأمم المتحدة، ويشمل أنشطة سبق ذكرها مثل تعزيز الوعي بالملكية الفكرية ومساعدة البلدان النامية على تطوير مواردها البشرية الخ. وأوضحت الأمانة أنها لم تتناول مسألة المشورة القانونية التي ذكرها وفد البرازيل. واختتمت كلمتها قائلة إن صندوق اليابان الاستئماني أنفق أكثر من ٢,٣ مليون فرنك سويسري على الأنشطة التي نفذت في مجال الملكية الصناعية وحق المؤلف.

٧٤- وبالنسبة إلى المسألة التي أثيرت على وجه التحديد فيما يتعلق بالمقترح ١٣ الوارد في الفئة ألف، والتي تناول مسألة إعداد مدونة قواعد أخلاقية، أوضحت الأمانة أن مدونة قواعد السلوك للخدمة المدنية الدولية صدرت سنة ١٩٥٤، وأن الجمعية العامة للأمم المتحدة قررت مراجعة هذه المدونة، وأنه نتيجة لتلك المراجعة التي تطلبت نحو ثلاث سنوات من المشاورات مع كل وكالات المنظومة اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مدونة القواعد الأخلاقية المنقحة للخدمة المدنية الدولية في ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠١. وبما أن الويبو وكالة متخصصة في منظومة الأمم المتحدة، فقد قررت أن تطرح مدونة القواعد الأخلاقية المنقحة على الدول الأعضاء بمناسبة انعقاد الجمعية العامة سنة ٢٠٠٢ للموافقة عليها واعتمادها لاحقاً. وفي سبتمبر/ أيلول ٢٠٠٢، قررت لجنة الويبو للتنسيق، وهي اللجنة المختصة، الموافقة على مدونة القواعد الأخلاقية المنقحة واعتمادها. وأدرجت تلك المدونة لاحقاً في النظام الأساسي والنظام الإداري لموظفي الويبو. ونتيجة لذلك، فإن المدونة ملزمة الآن لجميع موظفي الويبو، بمن فيهم الموظفون الذين يقدمون المساعدة التقنية.

٧٥- وبالنسبة إلى المشورة التشريعية، أوضحت الأمانة أنها تسدي تلك المشورة للدول الأعضاء في الويبو منذ وقت طويل. وعقب دخول اتفاق تريبس حيز التنفيذ ووفقاً للاتفاقات الثنائية الموقعة مع منظمة التجارة العالمية، قدم المكتب الدولي المساعدة بشأن تنفيذ التزامات اتفاق تريبس ومعاهدات الويبو المشمولة بالاتفاق المذكور. وحتى سنة ٢٠٠٠، كانت أغلب الدول النامية مشغولة البال بتنفيذ التزامات اتفاق تريبس في الوقت المناسب. غير أنه بعدما أدرجت مجموعة البلدان الأفريقية اهماماتها في جدول أعمال مجلس تريبس بشأن المشكلات المحتملة التي تتعرض لها من أجل الحصول على المنتجات الصيدلية، نتيجة لمعايير الملكية الفكرية المرتفعة بناء على اتفاق تريبس، طلبت البلدان النامية بإلحاح شديد أن تفكر الويبو في ابتكار حلول من أجل تسهيل تنفيذ اتفاق تريبس دون خلق أعباء ملحوظة على الصناعات الوطنية والمستهلكين. ومنذ ذلك الوقت، ابتكر المكتب الدولي للويبو مجموعة كبيرة من هوامش المرونة التي تجاوزت عدد هوامش المرونة المحدودة والمعروفة عادة، أي الترخيص الإجباري واستنفاد حقوق البراءات على الصعيد الدولي. وتراوحت هوامش المرونة ما بين البراءات والعلامات التجارية، وما بين الرسوم والنماذج الصناعية والمعلومات السرية، بما في ذلك بصفة خاصة حماية بيانات الاختبارات. وشملت بعض المسائل الدقيقة مثل تنسيق الآليات الإدارية لتنفيذ التزامات اتفاق تريبس، كما شملت بعض المسائل المعقدة والحساسة مثل متطلبات كشف الاختراع في طلبات البراءات والاستثناءات من الحقوق الممنوحة بشأن بيانات الاختبارات. وأوضحت الأمانة أن المكتب الدولي قدم على الدوام المساعدة التشريعية بشأن هوامش المرونة على أساس ثنائي وسري تام. ويرجع ذلك إلى سببين. فمن جهة، بما أن تلك المساعدة تستلزم تفسير اتفاق تريبس، وليس من اختصاص المكتب الدولي أن يؤدي تلك المهمة، فإن التفسير يقدم بناء على طلب محدد من الدولة العضو المعنية بالأمر، ويعود إليها قرار قبول التفسير أو رفضه في نهاية المطاف. ومن جهة أخرى، لم تشمل تلك المساعدة الأحكام المتعددة الأطراف وحدها، وإنما الأحكام الثنائية أيضاً والأحكام الوطنية غالباً، التي طلبت الدول الأعضاء المشورة بشأنها. ويتلقى المكتب الدولي باستمرار طلبات للمساعدة بشأن هوامش المرونة، لا سيما لأنه تمكن من الحفاظ على درجة كبيرة من الثقة لدى الدول الأعضاء. ونظراً لذلك الجانب من السرية، قدمت مشورة الويبو بشأن هوامش المرونة من قبل الأمانة بصفة دائمة، وليس من قبل مستشارين خارجيين على الإطلاق. ولا تفكر الويبو في تغيير ذلك السلوك.

٧٦- وبالنسبة إلى ضرورة توجيه برامج الويبو لأغراض التنمية وتقديمها بناء على الطلب، أكدت الأمانة أنها استرشدت دائماً بهذه المبادئ العامة في كل أنشطتها المتعلقة بالمساعدة التقنية. ولم يكن ذلك مبدأ عاماً للأمانة فحسب، بل مبدأ عملياً، إذ بذلت الويبو كل جهدها لتطبيق تلك المبادئ عند تقديم مساعدتها التقنية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وبالنسبة إلى مسألة استخدام المستشارين، أوضحت الأمانة أن الويبو تستخدم أكثر من أي وقت مضى مستشارين وطنيين أو إقليميين بغية تطوير القدرات الوطنية. وفي العديد من الحالات، عند إعداد نشاط ما في بلد معين، تبلغ الأمانة أسماء الخبراء والمستشارين بل حتى أسماء المتحدثين أحياناً للبلد المعني، وتطلب موافقته عليها. ومن جهة أخرى، فإن المشورة القانونية لا يقدمها أبداً خبراء أو مستشارون خارجيون، أو تمول من الصناديق الاستئمانية، بل تقدمها الأمانة وحدها لضمان الموضوعية والحيدة وطابعها السري. وبالنسبة إلى مسألة تقديم كل طلبات المساعدة التقنية على موقع الوب، فإن موقف الأمانة ينعكس بوضوح في البيان الذي أدلى به وفد الجزائر الذي يمثل موقف مجموعة البلدان الأفريقية. وبالنسبة إلى مسألة الصناديق الاستئمانية، أكدت الأمانة أن الويبو لا تدير فقط الصناديق المشار إليها سابقاً، بل تدير أيضاً الصناديق الاستئمانية الوطنية التي تمولها الحكومات من ميزانيتها من أجل تنفيذ أنشطة داخل حدودها الوطنية. وقالت الأمانة إنها تود انتهاز الفرصة للتعبير عن شكرها لتلك البلدان على ثقتها واعتمادها على الويبو لتنفيذ أنشطة بالإنابة عنها. وبالنسبة إلى المسألة التي أثارها وفد بنغلاديش فيما يتعلق بتمويل البلدان الأقل نمواً من مصادر خارج الميزانية، أوضحت الأمانة أن عمل المكاتب الإقليمية يشمل البلدان الأقل

نمواً، وأن تلك المكاتب لا تقدم فقط المساعدة إلى البلدان الأقل نمواً، وأنه عندما شغل الدكتور كامل إدريس منصبه كمدير عام للويبو أنشأ شعبة للبلدان الأقل نمواً لمساعدتها على تلبية احتياجاتها. وأعلنت الأمانة أنها حرصت على أن تكون كلمتها قصيرة وموجزة بقدر الإمكان، وأنها على استعداد تام للإجابة عن أية أسئلة أخرى.

٧٧- وأعرب وفد كندا عن موافقته على المقترحات الواردة في الفئة ألف، كما أشار إلى ذلك وفد إيطاليا باسم المجموعة باء. وأعلن أنه يريد إدخال تغييرات على صياغة بعض المقترحات، غير أنه يمكن إجراء ذلك في المرحلة المناسبة. وأعرب الوفد عن أمله أن تتوصل الدول الأعضاء أولاً إلى تحديد الأهداف والمبادئ العامة التي يبدو أنها توافق عليها على نطاق واسع، وتتمكن ثانياً من تحديد المبادرات التي وافقت عليها، وتتوصل ثالثاً إلى الحفاظ على كل المجالات التي تستفيد من المناقشات المتواصلة والمركزة خلال تلك المرحلة. وأضاف الوفد أن تلك العناصر الثلاثة ستوفر إطاراً يعكس تماماً أهداف الفئة ألف، نظراً لأن لكل منها دوراً مهماً في صياغة جدول أعمال التنمية.

٧٨- وأعلن وفد أندونيسيا أنه يريد التعليق على التوضيح الذي قدمته الأمانة بشأن الصناديق الاستئمانية، وأضاف أن أندونيسيا تعاونت في المقام الأول مع بلدان عديدة ومنظماتها المعنية بالملكية الفكرية من أجل تطوير نظام الملكية الفكرية فيها. وشمل ذلك التعاون بصورة خاصة إذكاء الوعي العام وتكوين الكفاءات وتطوير الموارد البشرية. وأضاف الوفد أن أندونيسيا استفادت كثيراً من صندوق اليابان الاستئماني، وأنه شارك في عدة أنشطة وبرامج أفادت إلى حد كبير تحسين نظام الملكية الفكرية في بلده. وذكر أن الصناديق الاستئمانية كانت مفيدة لتعزيز نظام الملكية الفكرية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ وبخاصة بلدان رابطة أمم جنوب شرقي آسيا، وأنه يساند مواصلة الانتفاع بهذه الصناديق.

٧٩- وأعلن وفد النرويج أنه يشاطر الكلمة التي أدلى بها وفد إيطاليا باسم المجموعة باء، وأعرب عن مساندته بوجه عام للمبادئ المقترحة في الفئة ألف والواردة في المرفق ألف، وعن مساندته التامة للمقترحين ١ و١٢، واقترح توحيد هذين المقترحين كما أوصت بذلك الوفود الأخرى. وعبّر في النهاية عن مساندته للمقترحين ٣ و٨، والتزامه بالمشاركة في المناقشات بصورة بناءة.

٨٠- وأشار وفد بنغلاديش إلى البيان الذي أدلت به الأمانة، وأعلن أنه يوافق على تمويل أنشطة الويبو المخصصة للبلدان الأقل نمواً من ميزانية عادية ومن مصادر خارج الميزانية. وأوضح أن شعبة البلدان الأقل نمواً التابعة للويبو تسدي المشورة بشأن هوامش المرونة عند وضع القواعد والمعايير، وأنه ينبغي دعمها.

٨١- وأعلن وفد الصين أنه يوافق على البيان الذي أدلت به مجموعة البلدان الآسيوية بشأن المقترحات المحددة الواردة في الفئة ألف. وبالنسبة إلى مسألة تكوين الكفاءات، قال إنه ينبغي أن تسهر الويبو على توزيع الموارد المتوفرة بصورة أفضل كي تقدم دعماً ملموساً إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بغية تطوير أنظمتها الخاصة بالملكية الفكرية، وتكون حماية الملكية الفكرية متمشية مع مستويات إنتاجية البلدان النامية وأهدافها الإنمائية على الأجل الطويل.

٨٢- وصرح وفد بنن أنه يؤيد البيان الذي أدلى به وفد بنغلاديش بصدد الصناديق الاستئمانية المخصصة للبلدان الأقل نمواً. وأضاف أن بنن بصفتها أحد البلدان الأقل نمواً تواجه مشكلات محددة، وتنشد دعم شعبة الويبو المعنية بالبلدان الأقل نمواً كي يكون بإمكانها أن تساعدها على حل مشكلاتها على نحو أفضل.

٨٣- وأعلن وفد السلفادور أنه يود بالإضافة إلى بيانه السابق أن يعبّر عن شكره للويبو على ما قدمته من مساندة سمحت بتنفيذ عدة مشروعات وطنية.

٨٤- وتحدث وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية" وأعلن تأييده للمقترحات ١٨ و١٩ و٢٠ و٢١، ورأى أنه ينبغي إدراج بعض المقترحات في فئات مختلفة، وينبغي النظر إلى المقترحات ١٧ و٢٠ و٢١ على أنها عملية.

٨٥- وأعلن وفد الجزائر أنه يؤيد فكرة إدماج المقترح ١٧ بالمقترح ٣٢ والنظر إلى الاقتراح الجديد على أنه اقتراح عملي وليس مبدأ عاماً. وطلب الوفد أيضاً تغيير المقترح ١٨ واعتباره مبدأ عاماً وليس اقتراحاً عملياً، وإدماجه بالمقترح ٢١. وأيد الوفد المقترح ٢٠ واقترح أن يكون اقتراحاً عملياً بدلاً من مبدأ عام.

٨٦- وأعلن وفد شيلي أن المقترحات الرامية إلى الحفاظ على الملك العام حظيت بتأييد كبير، وأن ذلك التأييد اتضح في التقرير الأول للجنة المؤقتة، وكذلك في اجتماعاتها اللاحقة. ورأى الوفد أنه ينبغي صياغة عنوان الفئة باء على النحو التالي: "وضع القواعد والمعايير، وهوامش المرونة، والسياسة العامة، والملك العام". وأضاف أن الملك العام مهم للنفاذ إلى المعارف، وأنه يفيد المخترعين والجامعات ومراكز البحث. وأوضح أن حفظ الملك العام لا يتعارض مع الملكية الفكرية كما أوصى بذلك ممثل منظمة غير حكومية، وأن الملكية الفكرية تعتمد على ملك عام سليم، بحيث يمكن حماية الاختراعات وإثراء الملك العام. وأضاف الوفد أنه لم يتطلع أبداً إلى الإضرار بالملكية الفكرية أو بأصحاب الملكية الفكرية. وأوضح من جديد أن من الأهمية بمكان أن يكون الجمهور على علم تام بما هو محمي وإلى أي حد هو محمي. وأشار إلى أنه ورد في وثيقة السفير منالو، في العمود الرابع مثلاً، أن الويبو تباشر أنشطة في مجال معاهدة التعاون بشأن البراءات والمعارف التقليدية. وذكر أن معاهدة التعاون بشأن البراءات معاهدة للويبو مقبولة على نطاق واسع وتضم أكثر من ١٣٠ عضواً، غير أن الاختراعات يملكها عدد قليل من الأعضاء، ومن المعروف أن الاختراعات لا تستفيد منها البلدان النامية، وأن الويبو ليست على علم بما يحدث في البلدان النامية وبنوع البراءات التي تمنح فيها. ولذلك، رأى الوفد أن من المفيد الاعتماد على آلية لمعرفة الاختراعات القابلة لاستصدار براءة عنها، وإنشاء قاعدة بيانات عالمية للمصنفات التي تدخل في إطار الملك العام، الأمر الذي من شأنه تعزيز التجارة والمؤلفين والمخترعين، ودعم مكاتب البراءات بغرض تقديم خدمات أفضل. وبالنسبة إلى الفئة باء، قال الوفد إنه يؤيد المقترحات، وخاصة المقترح ٢٠، ويرى أن مصلحة المجتمع وأصحاب الملكية الفكرية متطابقة، غير أنه ينبغي تحقيق التوازن بينها. وأعرب الوفد عن سروره لأن الويبو ذكرت في العمود الرابع من تحليلها بعض مقترحات شيلي المتعلقة بالاستثناءات الممنوحة للمكتبات والمعوقين وللأغراض التربوية. ورأى أن كل المقترحات الواردة في الفئة باء جيدة للغاية.

٨٧- وأعلن وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أنه يؤيد تماماً البيان الذي أدلى به وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية" فيما يخص مقترحات الفئة باء المتعلقة بوضع القواعد والمعايير وهوامش المرونة والسياسة العامة والملك العام.

٨٨- وأعلن وفد كولومبيا أنه لا يؤيد فكرة إدماج المقترح ١٧ بالمقترح ٣٢ الواردين في المرفق ألف، وكذلك مقترحين آخرين يردان في المرفق باء. وأضاف أن تلك الفكرة أوصى بها بلد يكنّ له إعجاباً كبيراً ويرتبط به برباط الصداقة، غير أنه لا يمكنه أن يؤيدها أو تؤيدها الوفود الأخرى التي أشارت إلى حماية الملك العام. وأوضح الوفد أن المنظمة غير الحكومية التي تدخلت في ذلك الصدد شرحت بالضبط أن ذلك الاقتراح يتجاوز أنشطة الويبو. ورأى أنه ليس من المناسب التحدث عن حماية

الملك العام، لأن الملك العام يمثل بالضبط كل المعارف التي لا يمكن حمايتها من خلال الملكية الفكرية، ويقع بالتالي في متناول الجمهور. وأشار إلى أن وفد شيلي تساءل كيف تقع براءات عدة في الملك العام عندما لا تسدد رسوم الاحتفاظ بها. وذكر الوفد أن مكتب البراءات في كولومبيا يبلغ عن طريق موقع على الوب عن البراءات التي انقضت مدتها بالإضافة إلى عمله العادي. ورأى أنه لا يمكن أن تتعهد الويبو بذلك. وقال إنه يؤيد المقترح ١٨ كجزء من المبادئ والتوجيهات لأنشطة الويبو في مجال وضع القواعد والمعايير. وأشار إلى أن السفير منالو لم يقترح أية أحكام مماثلة. وأنه لا يقترح بالتالي أي صياغة أخرى للمقترحين ١٩ و٢١. وأضاف أنه يؤيد ذلك لأن الأنشطة التي تباشرها الويبو ينبغي أن ترمي إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأوضح أن المقترح ١٩ يستوعب المقترح ٢١، ويرى أنه ينبغي العمل على صياغة المقترح ١٩، وأن المقترح ٢٠ يشابه اقتراحاً آخر ورد في المرفق باء. وقال في الختام إنه يؤيد فكرة تركيز الانتباه على المرفق ألف.

٨٩- وأعلن وفد أوروغواي أنه يؤيد كلية البيان الذي أدلى به وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأضاف أنه يعتقد أن هناك علاقة مباشرة بين الملكية الفكرية وحقوق الإنسان من خلال النفاذ إلى المعارف والحق في التعليم والثقافة. وذكر أن اتفاقية حقوق الطفل تنص على أحكام تتطابق مع جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأنه ينبغي أن تؤخذ حقوق الإنسان المنصوص عليها في الاتفاقية المذكورة في الحسبان عند إعداد جدول أعمال التنمية، كما ينبغي ضمان النفاذ إلى المعارف والحق في التعليم والثقافة. وأضاف أن الويبو بصفتها وكالة متخصصة للأمم المتحدة ينبغي أن تؤدي مهمتها وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة وقرارات الوكالات المتخصصة الأخرى. وأوضح أنه ينبغي أن تأخذ اللجنة المؤقتة الأهداف الإنمائية للألفية في الحسبان، وأنه ينبغي الاسترشاد بها بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان عند التفكير في وضع القواعد والمعايير في جدول أعمال التنمية. وقال في الختام إنه ينبغي الاسترشاد بذلك من أجل تحقيق نظام أكثر توازناً يخدم المصلحة العامة.

٩٠- وأعلن وفد الصين أنه لا ينبغي إغفال تنمية مختلف البلدان عند التفكير في تغيير قواعد ومعايير العمل في الويبو. وأضاف أنه ينبغي السهر على حماية الملكية الفكرية وفقاً لمستوى تنمية مختلف البلدان، وينبغي تحقيق التوازن بين تلك الحماية وحماية المصلحة العامة، كما ينبغي الجمع بين التقدم والتنمية. وأكد الوفد أنه ينبغي الانتباه بصورة أكبر للمصلحة العامة عند إجراء مناقشات غير رسمية بشأن الفئة باء.

٩١- وأعلن وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه يؤيد المقترحات ١٧ و٢٠ و٢١ بوصفها مبادئ عامة تأخذ بها الويبو، وينبغي استمرار العمل بها ما دامت حماية الملكية الفكرية لا تمتد إلى الملك العام. وأضاف أنه لا يؤيد المقترحين ١٨ و١٩ كما أشار إلى ذلك في بيانه العام، نظراً لأنه لا يرتاح لأي اقتراح يطالب الويبو بحماية أشياء معينة. وذكر في الختام أنه يؤيد المفاهيم المتضمنة في هذين المقترحين، أي توجيه عمل الويبو من قبل الدول الأعضاء وعدم تحيز الأمانة.

٩٢- وأعلن وفد البرازيل أنه يوافق على البيان الذي أدلى به وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية"، ويريد الإدلاء بتعليق محدد على الفئة باء. وذكر أولاً أن تلك الفئة هي إحدى الفئات الرئيسية التي تعزز جدول أعمال التنمية، وأن عملية إعداد المعاهدات داخل الويبو هي أهم عنصر في برنامج عمل المنظمة. وأعرب الوفد عن أمله في تحقيق المزيد من التقدم في سبيل وضع معاهدة للملكية الفكرية تتوجه إلى التنمية. وذكر أن المسائل المشار إليها في اقتراح وفد شيلي والمتعلقة بحماية الملك العام في إطار عملية وضع القواعد والمعايير تدخل ضمن اختصاص الويبو. وبالنسبة إلى حماية الملك العام، أوضح الوفد أنه لم يفسرها على أنها حماية قانونية للملك العام، وإنما على أنها حماية من زيادة

التعديات نتيجة لتوسيع نطاق حقوق الملكية الفكرية المعترف بها في معاهدات الويبو. وأكد أن هناك علاقة مباشرة بين عملية إعداد المعاهدات في الويبو واتساع نطاق الملك العام في المستقبل. ففي السنوات العشر الأخيرة، توسع نطاق اتفاقات الملكية الفكرية إلى حد كبير بسبب اتفاق تريبس واتفاقات الويبو لسنة ١٩٩٦. ونتيجة لذلك، توسع نطاق الملكية الفكرية توسعاً كبيراً ليشمل موضوعات جديدة وموضوعات جديدة قابلة للحماية، بل توسع جغرافياً ليشمل عدداً كبيراً من البلدان التي كان بإمكانها أن تظل قبل تلك الفترة بعيدة عن اتفاقات معينة. وأشار الوفد إلى أن المعايير الدنيا رفعت وأصبح من الصعب على البلدان النامية أن تلتزم بها. وأكد أن المسائل المتعلقة بالملك العام مهمة للغاية، وينبغي أن تكون في مقدمة اهتمامات اللجنة المؤقتة. وذكر أن الشروح التي قدمتها الأمانة أوضحت كيفية مراعاة مسألة الملك العام في مختلف عمليات الويبو المعيارية، وشكر الأمانة على ذلك. وأشار الوفد إلى اقتراح قدمته مجتمعات برازيلية بشأن استخدام الأسماء في البرازيل كثروة اجتماعية أو تنوع بيولوجي وطني. وأضاف أن الحكومة البرازيلية بذلت جهدها لحماية الأسماء المألوفة والمستخدمة في البرازيل كجزء من الملك العام، بغية عدم تملكها دون أي وجه حق عن طريق العلامات المسجلة في بلدان أخرى ليس لها علم بأن تلك الأسماء أسماء مألوفة ومستخدمة في البرازيل. واستهدفت تلك المبادرة تعزيز الملك العام وحمايته، علماً بأنها ملائمة تماماً لولاية الويبو الحالية وترتبط كلية بالملكية الفكرية، أي بالعلامات التجارية في هذه الحالة. وأشار الوفد من جهة أخرى إلى أن المقترح ١٧ مهم وينبغي اعتباره اقتراحاً عملياً حسبما أوضحته الأمانة. وأضاف أنه ينبغي أن تنظر الويبو في النتائج التي تترتب على الملك العام بسبب كل العمليات المعيارية التي تباشرها عند إسداء المشورة القانونية للدول الأعضاء. وذكر أنه عقد اجتماعاً بشأن الموضوعات الأساسية للاقتراح، وتطرق الأمر إلى الحديث عن حياد الويبو كمؤسسة، وعن امتناع الأمانة عن تطبيق قاعدة أو التأثير في بعض الخيارات المعيارية الخاصة التي تتوفر للدول الأعضاء. وأوضحت الأمثلة التي قدمتها الأمانة أن مبدأ الشمولية كان سائداً في المفاوضات حول مشروع الاقتراح الأساسي بشأن معاهدة الإذاعة في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة. وكان وفد البرازيل من بين أشد المؤيدين لمبدأ الشمولية وأوصى باعتماده في كل أنشطة الويبو. وذكر الوفد مثالاً آخر أشارت إليه الأمانة، ورأى أن من المهم أن تباشر الويبو أعمالها بتوجيه من الدول الأعضاء وتوجه أنشطتها لأغراض التنمية. وأيد فكرة عقد محافل مفتوحة الأبواب كلما تطلب الأمر مباشرة أعمال إبداعية في المنظمة، كما أيد طريقة إنشاء المحفل المفتوح الأبواب. وأشار إلى أنه أجريت مشاورات في جنيف بين أعضاء البعثات الدائمة الذين تمكنوا من التفاوض حول قائمة متوازنة بأسماء الخبراء، وحول كل المسائل الخاصة الواجب النظر فيها في المحفل المفتوح الأبواب. ورأى الوفد أن المفاوضات كانت إيجابية ومتوازنة، وتمنى أن تصبح ممارسة عادية في الويبو. وبالنسبة إلى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالمعارف التقليدية والموارد الوراثية والفولكلور، ذكر الوفد أن الأمانة قدمت معلومات وافية في هذا الشأن، غير أن الوثائق التي أعدها المكتب الدولي لبحث المعارف التقليدية وأوجه التعبير الثقافي التقليدي لم تأخذ مصلحة البلدان النامية في الحسبان. ولاحظ أن بعض الوثائق أوصت بأن يوجه عمل الويبو إلى حد كبير للأغراض الإنمائية، كما لاحظ بصورة خاصة الأجزاء التي أخذت شكل معاهدة دولية تنص على حماية أوجه التعبير الثقافي والمعارف التقليدية. وأضاف أن البلدان النامية الأعضاء في الويبو أيدت ذلك على نطاق واسع. وأيد الوفد من جهة أخرى فكرة الربط بين المقترحين ١٧ و١٩ الواردين في المرفق باء، كما اقترح ذلك السفير منالو. وأشار إلى أن المقترحات ٢٩ و٣٠ و٣٧ الواردة في المرفق باء ترتبط بصورة مباشرة بمسألة ضمان أو توفير الوسائل أو التوجيهات بغية وضع القواعد والمعايير بتوجيه من الدول الأعضاء، ومعرفة مستويات التنمية المختلفة للدول الأعضاء، وتحقيق توازن ملائم بين تكلفة وأرباح أي مبادرة. وقد أشارت الأمانة في الفقرة ١٩(٢) إلى مختلف الاقتراحات المرتبطة بمعاهدة الإذاعة، والمتعلقة بشروط المصلحة العامة، مثل النفاذ إلى المعارف والتنوع الثقافي والاستثناءات

والتقييدات ومدة الحقوق، والتي تفرض فترة دنيا للحماية يجوز للدول الأعضاء أن تمددها في تشريعاتها الوطنية. وأضاف الوفد أنه قدم أغلب هذه الاقتراحات وأيدها، ويتفق مع الأمانة على أن تلك المبادرات توجه لأغراض التنمية، وأنها نوع من الاقتراحات التي يريد أن يراها في أنشطة الويبو المقبلة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير على أساس أنها ممارسات عادية وليست ممارسات استثنائية. وأعرب عن أمله أن تقدم الأمانة خبرتها ومساندتها التقنية لإعداد الاقتراحات المتعلقة بكل نشاط يهدف إلى وضع القواعد والمعايير. وأوضح أنه عمل من جانبه واستغل خبرته وخبرة بعض المنظمات غير الحكومية لاختبار سلامة تلك الاقتراحات وقابلية تطبيقها من الناحية التقنية. وأضاف أنه قد يكون من الأفضل أن تسانده الويبو، وتصبح المنظمة أكثر وعياً بأهمية تلك المسائل الخاصة عند الموازنة بين المعاهدات التي يتم التفاوض بشأنها. وأشار الوفد إلى مجموعة من المبادرات التي أدرجها المكتب الدولي في تعليقاته، ولفت النظر إلى القرار الذي أضيف إلى معاهدة سنغافورة، وتناول مسألة أخذ مختلف مستويات التنمية بعين الاعتبار، ورأى أنه كان من الأفضل أن تصبح تلك المسألة جزءاً لا يتجزأ من معاهدة سنغافورة. وأضاف في ذلك الصدد أن القرار ليس ملزماً على الرغم من النص عليه في المعاهدة المذكورة. وذكر أن البرازيل تقدم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية، دون أن تقدم لها خيارات مختلفة بالنسبة إلى التزامها بالقواعد والمعايير ومستويات الحماية المنصوص عليها في تلك البلدان. وأضاف أن هناك بعض المشكلات مثل إمكانية الاعتراض على العلامات التجارية المعروف أنها اختيارية في أنظمة وطنية عديدة، وليست اختيارية على الإطلاق في أنظمة أخرى. وأوضح أن من شأن ذلك أن يضر بكل من البلدان المتقدمة والبلدان النامية على السواء. وأشار من جهة أخرى إلى أن مسألة الحفاظ على مصلحة المجتمع بصورة عامة ترد كهدف في المقترح ٢٠ الذي أخذ شكل مبدأ عام، رغم أن الأمانة أوضحت أيضاً في تعليقها كيف يمكن أن يكون اقتراحاً عملياً. وأضاف أن المقترح ٢١ مهم للغاية، وأنه اقتراح عملي يمكن إدماجه ببعض المقترحات الأخرى التي تتجه نفس الاتجاه في تلك الفئة الخاصة، ويمكن أن يستفيد من الربط بينه و المقترحين ٢٩ و٣٧ الواردين في المرفق باء وكذلك المقترحين ٢٥ و٢٧ اللذين أشار إليهما السفير منالو. ولما كانت معاهدة الإذاعة عملية أساسية تجري حالياً في الويبو، فإن الأمانة أشارت إليها.وقد حدثت تلك المبادرات جميعاً بعد البدء بإعداد جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه لا يشاطر إطلاقاً رأي بعض الوفود التي صرحت أن كل تلك الاقتراحات أخذت بها الويبو منذ بداية عملها. ورأى على العكس أن الأمثلة التي قدمتها الأمانة انبعثت كلها تقريباً من مبادرات اتخذت بعد طرح جدول أعمال التنمية ومناقشته.

٩٣- وأعلن وفد باكستان أنه يوافق على المقترحات ١٧ و١٨ و١٩ و٢١. وبالإشارة إلى المقترح ١٩ الذي ذكر الندوات التي عقدت بشأن بعض المسائل المختارة والمتعلقة بالبراءات، أعلن أنه حضر إحدى الندوات في الأسبوع السابق، وأنها كانت مبادرة جيدة وينبغي عقدها من جديد. وأضاف أنه لاحظ أن عدداً قليلاً من البعثات الدائمة في جنيف حضرت تلك الندوة. وطلب الوفد الإعلان عن تلك الندوات على نطاق واسع والحصول على نص محاضرتين رئيسيتين. وبالنسبة إلى المقترح ٢٠، أشار إلى البيان الذي أدلى به وفد آخر وجاء فيه أن ذلك المقترح ينبغي أن يكون جزءاً من المبادئ العامة، ولا ينبغي اعتباره اقتراحاً عملياً. ورأى الوفد أنه ينبغي أن تنظر الويبو بصورة أكثر تفصيلاً في مسألة الحفاظ على مصلحة المجتمع ككل، وليس مصلحة أصحاب الملكية الفكرية وحدهم، وكذلك الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير، خاصة عندما تطرح الأسئلة في جميع أنحاء العالم، في البلدان النامية والمتقدمة على السواء، لمعرفة ما لنظام البراءات من تأثير على الإبداع. وذكر أن الجريدة (International Herald Tribune) نشرت مقالة في الأسبوع السابق شرحت فيه أن اعتلالاً وراثياً أصاب بعض الأطفال الذين يتراوح عمرهم ثلاثة أشهر، ولم يكن بإمكانهم الزحف أو المشي، وكانت تنتابهم نوبات مرضية، وأصيب بعضهم بالشلل وتوفوا في سن المراهقة. وسرعان ما هبت الأسر في كل أنحاء العالم لمنح الأموال والأنسجة لمساعدة الأطفال المصابين بذلك المرض. وعندما اكتشفت

الجينة سنة ١٩٩٣، تلقت الأسر تعهداً من مستشفى نيويورك بتقديم اختبارات مجانية لكل من يطلبها. غير أن الباحثين في معهد أبحاث مستشفى الأطفال في ميامي استصدروا للأسف براءة في هذا الشأن ورفضوا السماح للمسؤولين عن الرعاية الصحية بتقديم الاختبارات دون دفع إتاوة. ولم يصدق أهالي الأطفال أن جيناتهم كانت موضع البراءة ورفضوا بالتالي وضع أسمائهم على البراءة. ونتيجة لذلك، لم يكن بإمكانهم التحكم في النتائج. وعندما انتشرت متلازمة التنفس الحاد الخطيرة في العالم، تردد الباحثون الطبيون في دراستها بسبب احتمال استصدار براءة عنها. وتساءل الوفد أي محفل بإمكانه أن يتناول تلك القضايا بالبحث إن لم تكن الويبو.

٩٤- وأعلن وفد بنغلاديش أنه سيقصر تعليقاته على المقترحات ١٧ إلى ٢١ الواردة في الفئة باء. ورأى أن تلك المقترحات هي ذات طابع عام، وأنها تتصل ب المقترحات الواردة في المرفق باء. وأضاف أن المقترح ١٧ يجب أن يكون عملياً لأنه اقتراح مهم، وأن الحماية في إطار عملية وضع القواعد والمعايير مفيدة لأن من المنشود أن يكون الملك العام غنياً وواسع النطاق. ويجب أن يكون الهدف الأساسي من الحماية ضمان عدم امتلاك المحتويات المتوفرة في القطاع العام وفي الملك العام من خلال وضع حقوق جديدة للملكية الفكرية. ويجب أن تكون المسائل صريحة في سياق المقترح ١٧. وذكر الوفد أن بالإمكان الجمع بين المقترحين ١٩ و٢١، وأن الاعتراف بمستويات التنمية المختلفة للدول الأعضاء يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار، حيث إن ذلك يتصل بصورة مباشرة بهوامش المرونة التي ينبغي توفيرها للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في سياق الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير. وأعلن الوفد أنه لاحظ بعض التقدم في سنغافورة، وذكر في الختام أن المقترح ٢٠ يجب أن يكون صريحاً وعملياً من خلال إدراج مفهوم حماية أصحاب الحقوق بصورة واضحة في البلدان النامية في سياق الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير حسب الاقتضاء.

٩٥- وأعلن وفد السلفادور أنه سيركز تعليقاته على الفئة باء. وبناء على الشرح الذي قدمه وفد شيلي بشأن مسألة الملك العام، ذكر أنه يود تغيير موقفه ويؤيد الآن فكرة إدراج المقترح. وبالنسبة إلى المقترحين ١٨ و١٩، أوضح أن الحكومات هي التي تحدد الاستراتيجيات الواجب اتباعها في المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية. وأكد في الختام مساندته التامة لصياغة المقترحين ٢٠ و٢١.

٩٦- وأعرب وفد سويسرا عن تأييده بوجه عام للجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين حقوق الملكية الفكرية والملك العام. وأضاف أنه لا يرغب في التعليق على صياغة بعض المقترحات بصورة محددة لأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى سوء فهم في المستقبل. وشرح مع ذلك أنه قد يكون من المستحسن صياغة المقترح ١٧ بصورة مختلفة. وأشار إلى أنه ليس من المفيد بوجه عام استخدام بعض الكلمات مثل "ضمان" في المقترحات المختلفة، كما هو الحال بالنسبة إلى المقترح ١٩، ورأى أن من الممكن حل تلك المشكلة في المفاوضات. وبالنسبة إلى المقترح ٢٠، رأى الوفد أنه ينبغي تحقيق التوازن بين مصلحة المجتمع بوجه عام ومصلحة أصحاب الملكية الفكرية في وضع القواعد والمعايير، وأوضح أن ذلك هو موضع اهتمام كل الحكومات عند إعداد معايير الأنشطة الوطنية والدولية.

٩٧- وأوضح وفد اليابان أنه يود التعليق باختصار على المقترح ١٧ نظراً لأنه ذكرت فيه الملكية الفكرية مقابل الملك العام. وأضاف أن المناقشات التي أجرتها اللجنة بشأن الملكية الفكرية تتصل بمناقشة الملك العام، ويتضح ذلك من أنشطة الويبو الواردة في الوثيقة. وبالنسبة إلى مسألة الصياغة التي أثارتها بعض الوفود، مثل صياغة المقترح ١٩، أعرب الوفد عن أمله أن تتوصل الوفود إلى صياغة بديلة ومعقولة خلال الأسبوع.

٩٨- وأعلن وفد إيطاليا أنه يود لفت الانتباه إلى بعض المسائل الواردة في الفئة باء. فبالنسبة إلى المقترح ١٧، قال إنه يتفق مع وفدي كولومبيا وسويسرا على أنه لا يمكن إدراك بنية الملك العام في الواقع لأن الملك العام لا يتمتع بالحماية حسب تعريفه. وأضاف في ذلك الصدد أن من المهم أن تتذكر الوفود أنه يتعين على اللجنة أن تميز بكل وضوح بين ما يمكن حمايته كملكية فكرية وما لا يمكن حمايته لأنه سقط في الملك العام. ورأى الوفد أن ذلك لا يرتبط بعملية وضع القواعد والمعايير، وإنما يرتبط بتطبيق حقوق الملكية الفكرية على وجه التحديد، سواء تطلب الأمر حمايتها أو عدم حمايتها، وذلك هو الحال سواء تطرق الحديث إلى البراءات أو حق المؤلف. وبالنسبة إلى المقترحات ١٨ و١٩ و٢٠ و٢١، أوضح الوفد أنه على الرغم من أنه ليس له أي اعتراض عليها من حيث المبدأ إلا أنه يجد أن صياغتها تثير بعض المشكلات. فالمفاوضات بين الدول الأعضاء تهدف إلى اعتماد المعاهدات، والدول الأعضاء الأطراف المتعاقدة في تلك المعاهدات حرة في المشاركة في المفاوضات، ولا يجوز للجنة أن تقرر مقدماً مضمون المعاهدات المطلوب اعتمادها، بل ينبغي أن يترك ذلك للدول الأعضاء. وأضاف الوفد أن الدول الأعضاء جميعاً تدرك مصالحها تماماً، وليس هناك حاجة بالتالي إلى تقرير مضمون المعاهدات مقدماً.

٩٩- وأعلن وفد أندونيسيا أنه يؤيد كل المقترحات المتضمنة في الفئة باء، كما يؤيد مقترحات السفير منالو الرامية إلى تنسيق وتجميع بعض المقترحات المتشابهة. وذكر الوفد أنه يتفق مع الوفود الأخرى التي رأت أن المقترح ٢٠ اقتراح عملي. واستناداً إلى المعلومات المتوفرة، أشار إلى أن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور اعتمدت ١٥٠ منظمة وبادرت في الوقت الذي كان رئيساً للجنة بعقد اجتماع بينه والأمانة وممثل المجتمعات المحلية، وكان الاجتماع مفيداً إذ أخذ آراء أصحاب المصالح في وضع القواعد والمعايير بعين الاعتبار.

١٠٠- وأعلن وفد الدانمرك أنه يوافق على المبادئ العامة كما هي محددة في الفئة باء. وأضاف أنه يؤيد التعليقات التي قدمها وفد سويسرا بشأن صياغة المقترحات. ورأى أن المقترح ١٧ اقتراح عملي، وفسره على أساس أنه عندما تضع الدول الأعضاء في الويبو القواعد والمعايير، يتعين عليها تحقيق توازن عادل بين ما هو موجود في الملك العام وما هو محمي بموجب حقوق الملكية الفكرية. وينبغي اتباع ذلك عند تنفيذ أي إجراء تشريعي. غير أن الوفد رأى من حيث المبدأ أنه ينبغي أن يكون الاقتراح مبدأ عاماً يسمح للدول الأعضاء بنقل أي رغبة لها في المستقبل من الملك العام إلى مجال الملكية الفكرية أو العكس بالعكس.

١٠١- وأعلن وفد إكوادور أنه يؤيد البيان الذي أدلى به وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية"، كما يؤيد اقتراح وفد شيلي المتعلق بحماية الملك العام.

١٠٢- وأعلن وفد الاتحاد الروسي أنه يود طرح أفكاره بشأن المشكلات التي ألمح إليها المقترح ١٧ الوارد في الفئة باء فيما يتعلق بالحماية القانونية الواجب منحها للملك العام. وأعرب عن تقديره للوثيقة التي أعدت للوفود، غير أنه لاحظ بعض اللبس في المصطلحات لأن الأمثلة التي وردت في الوثيقة أوضحت بعض المسائل، إلا أنها أوضحت أيضاً أن اللجنة لا تتحدث عن الحماية القانونية لبعض فئات الملك العام حسبما تفهمها الوفود عندما تتحدث عن حق المؤلف وقانون البراءات. وأوضح الوفد أن اللجنة تتحدث عن الحماية الممنوحة لبعض فئات مختلفة، ولا تتحدث عن الحماية القانونية على وجه التدقيق. وإن كان الأمر كذلك، وجب النظر في إعادة صياغة المقترح. وأشار الوفد في الختام إلى أنه لاحظ أن المقترحات ١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ وردت كمبادئ عامة.

١٠٣- وأخذ وفد شيلي الكلمة للمرة الثانية من أجل إزالة الشكوك حول المصطلحات المستخدمة، وأوضح أن المقترح لا يشير إلى حماية الملك العام بالمعنى القانوني، كما افترض ذلك وفد الاتحاد الروسي، وأضاف أن رأي وفد سويسرا صحيح، وأنه ينبغي تصحيح المصطلح الخاطئ والاستعاضة عنه بكلمة "حفظ" أو "صيانة". وأعرب الوفد عن شكره لجميع الوفود التي أخذت الكلمة – وبخاصة وفد الدانمرك الذي ألقى كلمة وجيزة في صميم الموضوع – بشأن التوازن الذي ينبغي تحقيقه بين الملكية الفكرية والملك العام في كل مجالات الويبو، وليس فقط عند وضع القواعد والمعايير. وأكد الوفد أن المقترح يشير إلى ذلك التوازن، وإلى أنه عندما توضع الحقوق مثلما توضع القواعد والمعايير، فإنه قد يترتب على هذه الحقوق آثار غير مرغوب فيها. ودعا الوفد اللجنة إلى أن تركز اهتمامها على البيانات التي أدلى بها وفد البرازيل ووفد الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تضمنتها الوثيقة PCDA/1/6 في الفقرتين ٥٦ و٦٠. وأشار إلى أن تلك البيانات كشفت بوضوح الاتجاه الذي انتهجته اللجنة. وأوضح الوفد في الختام أنه لا يريد أن تترتب آثار غير مرغوب فيها بسبب الملك العام، لأن الملك العام يفيد الجميع، ولا سيما المبتكرين والمخترعين والمكتبات العامة والمؤسسات التعليمية.

١٠٤- وأعلن وفد كندا أنه يؤيد بوجه عام المقترحات المتضمنة في الفئة باء، ويرى مثل الوفود الأخرى أن بالإمكان صياغة المقترحات بصورة بديلة مع الاحتفاظ بنية كل مجموعة. وبالنسبة إلى المقترح ١٧، شكر الوفد اللجنة على مرونتها واقتراحاتها المتعلقة بحماية الملك العام، ورأى أن من شأن اقتراح آخر أن يسهل النفاذ إلى الملك العام بصورة أفضل. وبالنسبة إلى المقترح ١٩، أوصى باستخدام عبارة "السعي إلى الكشف عن مستويات التنمية المختلفة في الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير" بدلاً من عبارة "ضمان كشف الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير عن مستويات التنمية المختلفة". وبالنسبة إلى المقترح ٢٠، رأى الاستعاضة عن عبارة "الحفاظ على مصالح المجتمع بوجه عام، وليس مصالح أصحاب الملكية الفكرية وحدهم" بعبارة "المصالح بوجه عام مع مصالح أصحاب الملكية الفكرية". وأعلن الوفد في الختام أنه على استعداد لمناقشة أية اقتراحات أخرى.

١٠٥- ورأى وفد الأرجنتين أن المسألة التي ينبغي أن تتناولها اللجنة بالبحث في المقترح ١٧ هي كيفية الحفاظ على الملك العام داخل الويبو، والإجراءات التي يمكن أن تتخذها لبلوغ ذلك الهدف. وإذا وافقت اللجنة على أنه يتعين عليها أن تحافظ على الملك العام، وجب عليها أن تشرح كيفية تحقيق ذلك، سواء كانت كلمة "الحماية" هي الكلمة الصحيحة أو ستوفر اللجنة الحماية. وأضاف الوفد أنه لا يتوقع ذلك من النتائج المترتبة على المقترح ١٩. وأوضح أنه ينطبق ذلك أيضاً على المقترحات الأخرى، مثل المقترح ١٨ الذي جاء فيه أن اللجنة توصي باتخاذ الإجراءات العملية بتوجيه من الدول الأعضاء. وأضاف أنه ينبغي أن تنظر اللجنة في كيفية مباشرة العمل واتخاذ الإجراءات العملية بتوجيه من الدول الأعضاء، وينبغي أن يكون ذلك نتيجة الاجتماع، وليس ما إذا كانت اللجنة تتحدث عن "ضمان" حماية الملك العام أو تغيير كلمة "ضمان". وأشار الوفد في الختام إلى أن من المهم ألا تنسى اللجنة أهداف الاجتماع.

١٠٦- وأعلن وفد أستراليا أنه يؤيد المبدأ الذي ينص على اعتماد القواعد والمعاهدات الدولية بتوجيه من الدول الأعضاء. وأشار إلى أن مسألة مستويات التنمية المختلفة ومسألة تحقيق التوازن بين منافع وتكاليف أي مبادرة تتخذ لصالح البلدان المتقدمة والنامية هما مسألتان تتناولهما الدول الأعضاء بنفسها. ورأى أن على جميع الدول الأعضاء أن تطور وتحدد قواعدها الخاصة. وأعرب الوفد عن تأييده الكامل لتقديم المساعدة إلى كل دولة عضو بغية تكوين الكفاءات، خاصة إذا كان بالإمكان تمويل تلك المساعدة في حدود التقييدات الحالية لميزانية الويبو.

١٠٧- وأعلن ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية أنه يؤيد التوصيات المتعلقة بالسياسة التنافسية والملك العام، ويرى أن هناك علاقة مهمة بينهما في مجال البراءات مثلاً حيث تبذل الجهود للتعدي على الملك العام، واحتمال أن يؤدي ذلك إلى ممارسات غير تنافسية. وأضاف أن من واجب الويبو أن تتناول مسألة الملك العام كمعيار منقح، وينبغي أن تتناول بالفعل مسألة المنافسة والملك العام. ورأى أن ذلك يمثل مشكلة عالمية حقاً، وليس مشكلة محلية. وبالنسبة إلى مسألة المنافع والتكاليف، المشار إليها في بعض الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير، رأى أنه ينبغي أن تدرس الويبو مختلف نماذج إنشاء مكاتب اقتصادية تساعد على تحليل المنافع والتكاليف. وأضاف أن هذه المكاتب توجد في الولايات المتحدة الأمريكية، وأن بعض البلدان الأخرى اكتسبت خبرات مختلفة عن خبرات الولايات المتحدة. ورأى أنه ينبغي أن تدرس الويبو مسألة المنافسة والملك العام كي تعمق مفهوم الجمهور وتجمع معلومات عن بعض المسائل الأخرى مثل تأثير سياسات الملكية الفكرية على أسعار الأدوية أو الحصول على التعليم، كما أشارت إلى ذلك بعض الوفود في المناقشات.

١٠٨- وأعلن ممثل شبكة العالم الثالث أنه يريد التعليق على مسألة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات الواردة في المرفق ألف، ويريد سرد تجربته في ذلك الصدد. وأوضح أنه أتيحت له مناسبات عدة لحضور اجتماعات عقدت في القارة الأفريقية وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ وبلدان الكاريبي بشأن تنفيذ هوامش المرونة المتاحة في اتفاق تريبس. وأضاف أن المشاركين في تلك الاجتماعات والعاملين في مكاتب البراءات والصحة العامة أعلنوا أنهم على الرغم من حضور اجتماعات الويبو إلا أنهم لاحظوا أنها نادراً ما تطرقت إلى مسألة هوامش المرونة المتاحة في اتفاق تريبس أو كيفية تنفيذ الإعلان المتعلق باتفاق تريبس والصحة العامة. وذكر تجربة جمعية الأطباء بلا حدود، التي دعمت بالوثائق فشل مساعدة الويبو التقنية في إعلام كمبوديا بأنه لا يتعين عليها أن تمنح الحماية للبراءات المتعلقة بالمنتجات الصيدلية على أساس أنها من بين البلدان الأقل نمواً. ورأى أن تلك الأحداث تثير التساؤل ليس بشأن مبدأ عدم التحيز فحسب، بل كذلك بشأن نوعية المشورة المقدمة. وثمة مسألة أخرى تثير القلق، وهي أن الويبو توفر معلومات شحيحة للغاية عن المشورة التي تسديها والخيارات المختلفة التي تقدمها إلى البلدان النامية. وعلى سبيل المثال، عندما تسدي الويبو مشورتها بشأن إعداد قانونٍ لحق المؤلف، فإنها تنصح البلدان النامية بتشريع معايير ترد في معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، علماً بأن تقرير لجنة المملكة المتحدة بشأن الملكية الفكرية والتنمية حذر البلدان النامية من تشريع تلك المعايير لأن من شأن ذلك أن يعوق النفاذ إلى المعارف. وبالنسبة إلى مسألة الاتفاقات المتعلقة بالصناديق الاستئمانية، المشكلة هي أنه قد تطالب الويبو بالتركيز على مجالات معينة تتعلق بحماية الملكية الفكرية، مثل تنفيذ معاهدات الويبو، مما يعكس بصورة أكبر أولويات البلدان المانحة بدلاً من مصالح واحتياجات البلدان النامية التي تتلقى المساعدة التقنية، كما يعكس المشكلة نفسها في حالة إنشاء قاعدة بيانات للويبو بشأن الشراكة وتقديم المساعدة التي تعكس أولويات البلدان المانحة. وقال ممثل شبكة العالم الثالث إن هذه مجرد بعض الأسئلة المطروحة، غير أن هناك أسئلة يتعين الإجابة عنها وتقييمها بصورة موضوعية، لأنها تؤثر تأثيراً كبيراً في الأهداف الإنمائية للبلد الذي يتلقى المساعدة التقنية. وطلب أن يتوفر للدول الأعضاء المزيد من الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بنوع المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو. وأضاف أن ذلك هو السبب الذي دعاه لتأييد المقترحات التي تكفل تشديد الرقابة الحكومية على نوع وشكل المساعدة التقنية المقدمة. وأضاف من جهة أخرى أنه يجب إنشاء آلية بغية ضمان أن تكون المساعدة التقنية محايدة وتعكس احتياجات البلدان الحقيقية، ويجب أن تتوفر للآلية المذكورة قائمة علنية بأسماء المستشارين الذين يختارون بدقة، بالإضافة إلى مبادئ وتوجيهات لتقديم المساعدة التقنية.

١٠٩- وأوضح ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام أنه قدم تعليقات تفصيلية عن الملك العام (الفئة باء، المقترح ١٧) في ذلك اليوم وكذلك في السنة السابقة، وأعلن أنه يود الحديث عن المقترح ١٢ الوارد في الفئة ألف، والذي يدعو إلى أخذ مستويات التنمية المختلفة في الحسبان. وأشار إلى أنه جاء في المعلومات الواردة في العمود الثالث أن "العمل على إنشاء ودعم الإدارة الجماعية لحق المؤلف في البلدان الأفريقية والآسيوية والكاريبي يأخذ حجم الأسواق والموارد المتوفرة بعين الاعتبار". وأضاف ممثل الاتحاد أنه لاحظ على العكس من تجربته وتجربة الجمعيات الأعضاء في الاتحاد أن الحال ليس كذلك. فأصحاب المكتبات في البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر يدركون بصورة متزايدة مدى تأثير ميزانيتهم من الأموال الطائلة التي يدفعونها لشراء مخزونات من الكتب والمجلات ورسوم التراخيص التي تتدفق من خلال منظمات حقوق الاستنساخ إلى كبرى الشركات والمبتكرين في بلدان الشمال. وأوضح أن بعض المناطق مثل أفريقيا هي مناطق مستهلكة صافية للسلع المحمية بموجب حق المؤلف، وأن جمعيات تحصيل الرسوم هي جمعيات أجنبية، أي أن البلدان المستهلكة ترسل أموالاً طائلة إلى الخارج. وفي البلدان الفقيرة جداً، غالباً ما يكون قطاع السوق الذي تستهدفه جمعيات تحصيل الرسوم قطاع التعليم ومؤسسات البحث والمكتبات العامة والهيئات الممولة من قبل الحكومة. وأضاف ممثل الاتحاد أن النفاذ إلى المعلومات والمعارف مهم لتلبية الاحتياجات التعليمية والتدريبية للبلدان الفقيرة التي يعتبر رأسمالها البشري عاملاً أساسياً لتنميتها. ولذلك، من الضروري عدم حجب تلك الأموال النادرة عن الاحتياجات التعليمية الأساسية أو الأنشطة الرئيسية أو مشتريات المكتبات العامة التي يعتمد عليها الطلاب كلية. وبالنسبة إلى البلدان النامية، قد يكون من الإنصاف أن يمارس التجار أنشطتهم في القطاع التجاري بدلاً من استهداف أفقر المنظمات وأكثرها ضعفاً العاملة في القطاع الذي لا يبغي الربح. وبالنسبة إلى الترخيص الجماعي، ينبغي أن تشرف الويبو على فحص نظام أكثر إنصافاً يراعي الاحتياجات الأساسية للاقتصادات النامية، وهو ما ينبغي ترقبه من المقترح ١٢.

١١٠- وأعلن ممثل الاتحاد الدولي للمستهلكين تأييده من جديد للمقترح ١٧ الوارد في الفئة باء، والذي يدعو الويبو إلى النظر في حماية الملك العام في إجراءاتها المعيارية، ويدعو الدول الأعضاء إلى النظر في إضافة كلمة "وتعزيز" بحيث يقرأ المقترح على النحو التالي: "النظر في حماية وتعزيز الملك العام في إجراءات الويبو المعيارية". وأعلن ممثل الاتحاد تأييده من جديد للمقترح ٢٠ الوارد في الفئة باء، والذي يدعو الويبو إلى الحفاظ على مصلحة المجتمع بوجه عام، وليس مصلحة أصحاب الملكية الفكرية وحدهم في الأنشطة المعيارية. وأضاف أنه يؤيد فكرة مناقشة الاستثناءات والتقييدات في لجنة حق المؤلف، ويدعو إلى إدراج مناقشة الاستثناءات والتقييدات في الوثيقة في أقرب وقت ممكن.

١١١- ودعا الرئيس اللجنة إلى النظر في تطوير الفكرة التي أبداها وفد الجزائر بأن مجموعة البلدان الأفريقية حررت أو شرعت في تحرير تقرير ملخص يشمل المناقشات المتعلقة بالفئة ألف، وطلب إن كان بوسع بعض الوفود التطوع للاجتماع بالوفود الأخرى من أجل الإسراع في تحرير تلك الوثيقة، مع مراعاة أن من شأن ذلك أن يساعد الأمانة يوم الخميس أو الجمعة التالي، عندما تحاول الوفود تنسيق العمل المنجز خلال الأيام الأولى والتوصل إلى قرار يمكن التفاوض بشأنه وإقراره. وسأل الرئيس إن كان المنسقون على استعداد للتطوع لأداء تلك المهمة، علماً بأن ست مجموعات ستكلف كل منها بالنظر في فئة واحدة من الفئات ألف وباء وجيم ودال وهاء وواو، وإذا كان عدد المجموعات يقل عن ست مجموعات، فإن بالإمكان الجمع بين الفئات الصغيرة مثل الفئتين هاء وواو. واقترح الرئيس أن يجري المنسقون المناقشات الأولية، وأن تبلغ له نتيجة جهودهم بحيث يمكن له بمساعدة الأمانة أن يجمعها في مشروع كامل يطرح على جميع المنسقين بالإضافة إلى المقترحات الأصلية. وعقب تلك المناقشات، يطرح المشروع على مجموعة موسعة من أجل دفعه إلى الأمام.

١١٢- وأعرب وفد الجزائر عن شكره للرئيس على الثقة التي أبداها لمجموعة البلدان الأفريقية. وأوضح أن المجموعة تقترح فحص مختلف الفئات في الدورات، وتعتمد على حكمة الرئيس لاختتام كل دورة ببعض المقترحات بمساعدة الأمانة. وذكر من جديد أنه أعلن في الصباح أن مجموعة البلدان الأفريقية نظرت في الفئات الخمس وتوصلت إلى مقترحات ملموسة. وبالنسبة إلى مسألة المساعدة التقنية، سعت المجموعة إلى إجراء مشاورات مع المجموعات الإقليمية الأخرى بغية التوصل إلى تأييد واسع النطاق لاقتراحها. وأعلن الوفد مع ذلك أن مجموعة البلدان الأفريقية ستلتزم باقتراحها بأن يكون للرئيس القول الفصل في الاقتراحات. وأضاف أنه قدم اقتراحه إلى الرئيس كاقتراح للمجموعة، وطلب إليه أن يطلع على اهتمامات المجموعات الأخرى في ذلك الصدد.

١١٣- وأعلن وفد الهند أنه سيمتثل تماماً لطريقة العمل التي اقترحها الرئيس، ويوافق على أن تنظر مجموعة البلدان الأفريقية في مسألة المساعدة التقنية بناء على طلب الرئيس. ورأى الوفد أن الرئيس قد يرغب في تشجيع بعض المجموعات على تقديم دراسة عن مسألة وضع القواعد والمعايير يطلع عليها الرئيس في صباح اليوم التالي، علماً بأن تلك المسألة كانت موضع نقاش مكثف في ذلك اليوم. وأضاف في الختام أنه ينبغي أن تأخذ تلك الدراسة مختلف وجهات النظر بعين الاعتبار.

١١٤- وأوضح الرئيس أن ذلك هو ما يطلبه الجميع بالنسبة إلى الفئات باء وجيم ودال وهاء وواو، وطلب أن يتقدم المتطوعون للعمل.

١١٥- وأبلغ وفد قيرغيزستان للرئيس أنه على استعداد للتطوع لفحص مسألة وضع القواعد والمعايير الواردة في الفئة باء.

١١٦- وذكر الرئيس أنه مسؤول عن تقديم اقتراح إلى الجلسة العامة ورفع توصية إلى الجمعية العامة. ومن أجل تحقيق ذلك، ستجرى المشاورات بشأن الفئات على النحو التالي: تفحص مجموعة البلدان الأفريقية الفئة ألف، وتفحص قيرغيزستان الفئة باء بمساعدة الرئيس، وتفحص مجموعة البلدان الآسيوية والصين الفئة جيم، وتفحص مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق الفئة دال برئاسة وفد بولندا، وتفحص المجموعة باء الفئة هاء برئاسة وفد إيطاليا. وأضاف الرئيس أنه يتعين اختيار الوفد الذي يكلف بفحص الفئة واو، وأن الاجتماع وافق على استخدام الوثيقة التي أعدها السفير منالو كأساس للمناقشات والمشاورات. وعند إجراء تلك المشاورات، يتعين استشارة المجموعات الأخرى وعلى الأخص مقدمي المقترحات، من أجل تضييق الفجوة بين وجهات النظر المختلفة. وأعرب الرئيس عن أمله أن تؤدي المشاورات إلى إعداد وثيقة تشتمل على نتائج المرحلة الثانية، وتحدد المقترحات العملية و المقترحات التي ترتبط بمبادئ عامة، وتبيّن المسائل التي يتم الاتفاق عليها تماماً وتلك التي تتطلب مزيداً من المناقشات. وأضاف الرئيس أنه سيتحمل مسؤولية تحقيق اتفاق في الآراء بشأن المجالات التي يصعب الاتفاق عليها، وإعداد توصيات في النهاية لرفعها إلى الجمعية العامة، وسيظل على اتصال بمختلف مجموعات المنسقين كي يكون على علم بتقدم المشاورات. واعترف الرئيس بأنه ما زالت هناك أعمال طائلة ينبغي السهر على إنجازها، بل يمكن إنجازها لأن المشاورات ستجرى على نحو متواز.

١١٧- وطرح وفد كولومبيا بعض الأفكار بشأن المقترحات المتضمنة في الفئتين جيم ودال، فقال إنه لا يؤيد المقترح ٢٢ لأنه لا يرى أن من واجب الويبو أن تباشر أنشطة ترمي إلى سد الفجوة الرقمية، وإنما يرى أن مثل هذه الأنشطة تتجاوز نطاق الملكية الفكرية، وأن من أولويات صندوق التضامن الرقمي المشار إليه في ذلك المقترح تطوير البنية الأساسية لتضييق الفجوة الرقمية. وأعلن الوفد أنه يؤيد المقترحين ٢٣ و٢٨، وكذلك المقترح ٢٤ الذي قدمه وفد مملكة البحرين بشأن حوافز التعاون

والتبادل مع معاهد البحث والتطوير في البلدان النامية. ورأى أن من الأهمية بمكان منح حوافز ضريبية استثنائية، واقترح أن تقدم الويبو خدمات إعلامية إلى الباحثين ومراكز البحث في البلدان النامية من جهة، وإلى الجامعات والشركات التجارية من جهة أخرى بغية تمكينهم من استغلال اختراعاتهم بصورة أفضل. وأضاف أن المقترح ٢٤ لن يكون فعالاً ما لم تظهر وكالات البحث في البلدان المتقدمة عزمها القوي في ذلك المضمار. وأوضح أنه قد يكون من المفيد للغاية إذا باشرت البلدان المتقدمة الأنشطة المتعلقة بإذكاء الوعي لصالح المنظمات العلمية ومنظمات البحث في البلدان النامية، وطلب إلى البلدان المتقدمة أن تشجع باحثيها العاملين في المعاهد العلمية على تعزيز تبادل خبرتهم مع معاهد البحث والتطوير في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأضاف أن المقترح ٢٤ يماثل المقترح ٢٧ الذي يؤيده أيضاً، ويقترح صياغته بأسلوب آخر يسمح بالجمع بين المقترحين. وذكر أن الغرض من ذلك هو تعزيز الشفافية ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، عن طريق التعاون وتبادل المعلومات مع معاهد البحث والتطوير في البلدان المتقدمة. وأشار الوفد بعدئذ إلى المقترح ٢٥ الذي رأى أنه مقبول على عكس المقترح ٢٢. وأضاف أنه يؤيد المقترح ٢٦، غير أنه لا يمكنه اقتراح صياغة مناسبة للجمع بينه وبين اقتراح مماثل يرد في الفئة باء. وبالنسبة إلى الفئة دال، قال الوفد إنه يؤيد المقترحات ٢٩ و٣٠ و٣٣، وكذلك المقترح ٣١ الذي يطلب إلى الويبو أن تدرس التأثير الثقافي المترتب على الانتفاع بالملكية الفكرية. وبالنسبة إلى المقترح ٣٢، ذكر أنه وجده في البداية اقتراحاً جذاباً، إلا أنه أعاد النظر فيه ولم يعد بإمكانه أن يؤيده، لأنه يشتمل على مسائل عديدة مجهولة وملتبسة. وأضاف أنه إذا كانت الملكية الفكرية لا تؤثر على الملك العام، كما أعلن ذلك وفد الولايات المتحدة الأمريكية، فإنه ليس هناك حاجة إلى تقييم هذا الاقتراح. وأعرب في الختام عن تأييده للمقترح ٣٤ الذي رأى أنه ضروري لضمان جدوى المساعدة التقنية.

١١٨- وأشار وفد الجزائر إلى المقترح ٢٢ الوارد في الفئة جيم، وأعلن أنه يقترح إعادة صياغته لأنه اقتراح "عملي" وليس "مبدأ عاما". وأضاف أن مسألة الفجوة الرقمية مهمة جداً لأفريقيا، وأنه يريد تقديم أفكار إضافية على تعليقات وفد كولومبيا بشأن العلاقة بين الفجوة الرقمية والويبو. وأشار الوفد إلى أن الويبو تباشر عادة نشر المعلومات عن أنشطتها على صفحتها على الوب، وأعلن أنه ينبغي استخدام صفحة الويبو على الوب بالمثل لنشر معلومات عن ذلك النشاط. وأكد الوفد تأييده للاقتراح ٢٣. وبالنسبة إلى الاقتراح الرامي إلى إدماج المقترحين ٢٤ و٢٧، أوضح أنهما فكرتان مختلفتان، وأنه لو تم إدماجهما لفقدا جوهر كل منهما. وبناء على ذلك، فضل أن يتركا منفصلين. ورأى من جهة أخرى أنه ينبغي إدماج المقترحين ٢٦ و٢٧، لأنهما اقتراحان عمليان وليسا مبدأ عاماً. وأضاف الوفد أنه يؤيد المقترح ٢٥، إلا أنه طلب أن توضح الأمانة ما إذا كان المحفل الذي أنشيء يماثل ما تم اقتراحه في المقترح ٢٥. وأشار من ثم إلى المقترح ٢٨ الذي سبق إدماجه بالمقترح ١٦، ورأى أن بالإمكان إلغاؤه بالتالي. وانتقل بعدها إلى الفئة دال، وأكد قبوله دمج المقترحات ٢٩ و٣٣ و٣٤، وإعداد صيغة ملائمة للاقتراح الجديد. وأعرب عن تأييده للمقترح ٣٠. وبالنسبة إلى المقترح ٣١، رأى أنه نشاط سبق للأمانة أن باشرته وفقاً للمعلومات التي قدمتها. وطلب إعادة صياغة الاقتراح، وأن تواصل الأمانة إعداد مثل هذه الدراسة أو توضح كيف يمكن إضفاء الطابع المؤسسي على ذلك النشاط ضمن الأنشطة التي تباشرها الويبو. وأعلن الوفد في الختام أن المقترح ٣٢ أدمج بالمقترح ١٧، كما أدمج المقترح ٣٣ بالمقترحين ٢٩ و٣٤.

١١٩- وأشار وفد السلفادور إلى المقترح ٢٢ وقال إنه لا يرى من المناسب تغيير المحفل لأنه لاحظ أن موضوع الملكية الفكرية ينطلق من محفل مجتمع المعلومات ويرمي إلى تحديد الاختصاصات. وطلب بالتالي توضيحات بشأن ذلك المقترح. وأضاف أنه يؤيد المقترحين ٢٣ و٢٤. وبالنسبة إلى المقترح ٢٥، رأى أن كل حكومة تختص بتحديد استراتيجيتها المتعلقة بالملكية الفكرية، وأن الإرشادات

التي بإمكان الويبو أن تقدمها إلى الدول الأعضاء وإلى السلفادور بصورة خاصة تمثل دعماً كبيراً لإعداد استراتيجيات وطنية في مجال الملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراح ٢٦ أيضاً، استناداً إلى نص اتفاق تريبس الذي انضمت إليه السلفادور. وبالنسبة إلى المقترح ٢٧، طلب بعض التوضيحات الإضافية سواء من مقدمي المقترح أو من الأمانة. وأيد المقترح ٢٨، وأشار إلى أن الممارسات المانعة للمنافسة في السلفادور لا تقع تحت إشراف المكتب الوطني للملكية الفكرية أو الوزارة المسؤولة عن الملكية الفكرية، وإنما تقع تحت إشراف وحدة متخصصة للمراقبة والرصد. واختتم بذلك تعليقاته على الفئة جيم. وبالنسبة إلى الفئة دال، أعلن الوفد أنه يوافق على صياغة الاقتراح ٢٩، ويرى أن صياغة الاقتراح ٣٠ تتسم بالتكرار قليلاً، غير أن جوهر الاقتراح جدير بالإطراء. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣١، قال إن مسألة توفير الأموال لإعداد دراسات عن تأثير الملكية الفكرية لا تشغل بال حكومة السلفادور. وأضاف مع ذلك أنه لا يعترض على أن تقوم الويبو لما لها من تجربة بإعداد تلك الدراسات، كما طلب ذلك عدد كبير من الدول الأعضاء. ورأى الوفد أن الاقتراح ٣١ مقبول، وأنه ينبغي إدماج الاقتراحين ٣٣ و٣٤. وأضاف أن حكومة السلفادور تحدد أولويات وأهداف استخدام الملكية الفكرية بالتعاون مع الويبو، وأنها تستفيد من ثم من دعم المنظمة وفقاً لاحتياجات البلد. ولذلك، ينبغي تكييف التقييم العام لأنشطة الويبو وفقاً لحاجات كل بلد أو ظروفه الخاصة، لأن ما قد يخدم مصلحة السلفادور قد لا يكون بالضرورة إحدى أولويات الدول الأخرى. وأوضح الوفد بالتالي أنه لا يؤيد فكرة اعتماد معيار موحد للتقييم، وأن السلفادور ستواصل تحديد متطلباتها الخاصة والعمل وفقاً لإرشادات الويبو. وذكر في الختام أنه يؤيد الاقتراحين ٣٥ و٣٦، ويطلب شرحاً أو تفسيراً للاقتراح ٣٧ من الأمانة أو من مقدمي ذلك الاقتراح.

١٢٠- وقال وفد البرازيل إنه يود أولاً الإشارة إلى الوثيقة (IIM/1/4) الصادرة في ٦ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، والتي قدمتها "مجموعة أصدقاء التنمية" وتضمنت عرضاً مفصلاً لمضمون وخلفية الاقتراحات التي قدمتها المجموعة المذكورة بشأن كل الفئات، وتضمنت أيضاً شروحاً بشأن الفئة المتعلقة بنقل التكنولوجيا. وأشار الوفد إلى الفقرات ٧٨-٩٨ الواردة في تلك الوثيقة، والمتعلقة بالفكرة الكامنة في المقترحات المقدمة بشأن نقل التكنولوجيا. واقترح بالتالي أن ترجع الدول الأعضاء إلى ذلك النص للحصول على معلومات وتوضيحات إضافية بشأن المقترحات. وبالنسبة إلى وثيقة السفير منالو، أكد الوفد أنه يؤيد المقترح ٢٣ الذي يشير إلى تمكين الدول الأعضاء من الانتفاع بصورة أفضل بهوامش المرونة المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية، ورأى أنه اقتراح عملي. كما أيد المقترح ٢٤ الذي يطلب إلى البلدان المتقدمة أن تشجع معاهدها المختصة بالأبحاث والعلوم على دعم التعاون وتبادل الخبرات مع معاهد البحث والتطوير في البلدان النامية، ورأى أن المقترح ٢٤ عملي أيضاً، ويرتبط بالمادة ٦٦(٢) من اتفاق تريبس فيما يخص تعهد البلدان المتقدمة بتعزيز نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية. وأضاف أنه يرتبط أيضاً بمسألة الملكية الفكرية. ورأى الوفد أنه ينبغي أن تصبح الويبو قناة لدعم ذلك الالتزام الخاص الوارد في اتفاق تريبس، وأشار إلى أن اتفاقات الويبو تشتمل على التزامات مماثلة. وأضاف أنه يؤيد المقترح ٢٦، ويرى أنه اقتراح عملي، يرتبط أيضاً ب المقترحات ١٩ و٤٥ و٤٦ الواردة في المرفق باء. وأيد الوفد المقترح ٢٧ الذي نجم أيضاً من الوثيقة (IIM/1/4)، واضاف أن ذلك الاقتراح عملي. وايد بصورة خاصة المقترح ٢٨ المتعلق بالممارسات المانعة للمنافسة، ورأى أنه يرتبط بالملكية الفكرية، وأنه اقتراح عملي وليس مبدأ أو هدفاً عاماً. وذكر أنه يوافق على الارتباطات الأربعة بالمقترحين ٦ و١٦ الواردين في الفئة باء، كما اقترح ذلك السفير منالو. وأضاف أن الكلمة التي ألقاها وفد كولومبيا مهمة للغاية، غير أنه ربما لم يفهمها على الوجه الصحيح لأن مسألة الحقوق المعنوية تنطبق على حقوق المؤلفين، وليس على الحقوق المتعلقة بالبراءات. وطلب لذلك توضيحات في ذلك الصدد. وبالنسبة إلى المثل المتعلق بموسيقى موزار التي سقطت في الملك العام، من المهم التوضيح بأن موسيقى موزار الصحائفية سقطت في الملك العام، إلا أن أي أداء أو عزف أو

تسجيل جديد لموسيقى موزار يولد حقوقاً جديدة للملكية الفكرية. وقال في الختام إن وفد كولومبيا أشار إلى الملك العام، ولم يكن يخفى عليه أن أي عزف جديد للموسيقى يولد حقوقاً جديدة للملكية الفكرية، ولا يسقط بالتالي في الملك العام.

١٢١- وأعلن وفد إيطاليا أن المقترح ٢٨ يثير بعض مخاوفه، وأضاف أن وفد السلفادور ذكر الدول الأعضاء بأن بعض جوانب قانون المنافسة هي عادة من اختصاص السلطات المسؤولة عن مكافحة الاحتكار، وترتبط بالمسائل الاقتصادية التي تتجاوز نطاق الملكية الفكرية. وفي ذلك السياق، رأى أن صياغة المقترح ٧ تماثل تماماً صياغة المقترح ٢٨، وأنه يتعين بالتالي تقييم العلاقة بين هذين الاقتراحين. وأضاف أن المقترح ٣٢ يثير بعض مخاوفه أيضاً، وينبغي إعادة صياغته كي يوضح أن من واجب الويبو أن تعمق تحليلها للتوصل إلى طريقة تسمح بمعرفة حقوق الملكية الفكرية التي سقطت في الملك العام على نحو أفضل. وقد يكون من المفيد مثلاً معرفة البراءات التي انقضت مدتها لأن أصحابها لم يسددوا الرسوم السنوية، كما أشارت إلى ذلك الوفود الأخرى. ولا يتعلق الأمر هنا ببيان أوجه الاختلاف بين المضمون المشروع والملك العام، وإنما مجرد معرفة ما لم يعد محمياً ويمكن أن يستخدمه أي شخص. وأوضح الوفد أنه لا يجد أي صعوبة من حيث المبدأ للموافقة على المقترح ٣٨، غير أنه يرى أن صياغته عامة جداً ولا توضح ما يقصده مقدمو الاقتراح بالإشارة إلى مشاركة المجتمع المدني ومجموعات المصلحة العامة في أنشطة الويبو. وذكر في ذلك الصدد أن الويبو اعتمدت قواعد تهدف إلى مشاركة المنظمات غير الحكومية المعنية في الاجتماعات. ولفت الانتباه إلى أن المفاوضات التي تجريها الدول الأعضاء ينبغي أن تقتصر عليها وحدها كما هو الحال حالياً. وأضاف أن المفاوضات التي تشارك فيها السلطات المختصة أو المنظمات غير الحكومية ينبغي ألا تشارك فيها مجموعات غير محددة من مجموعات المصلحة العامة التي لا ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالملكية الفكرية وبالمسائل موضع المفاوضات. ولذلك، رأى أنه ينبغي صياغة المقترح ٣٨ على نحو مختلف كي تعكس تلك النقطة بصورة أكثر تحديداً. وذكر الوفد أن المقترح ٤٠ يثير مخاوفه أيضاً، ورأى أنه لا ينبغي الإشارة فيه إلى المادة ٧ من اتفاق تريبس. فكل معاهدة ينبغي تفسيرها وفقاً لمضمونها، ولا ينبغي أن يشير تفسير المعاهدات أو تطبيقها إلى معاهدات أخرى. فمثلاً، في حالة الإشارة إلى تنفيذ معاهدات الويبو، ينبغي أن تقتصر الإشارة على عملية وضع القواعد والمعايير المتضمنة في معاهدات الويبو. ومن جهة أخرى، يثير تنفيذ المعاهدات مسائل صعبة وحساسة للغاية، كما تعلم الدول الأعضاء. ولذلك، ليس من المناسب تحرير المقترح بصورة عامة، لأنه إذا تطلب الأمر أخذ جوانب عديدة أخرى بعين الاعتبار، فإنه يصبح من الضروري تفسير كل منها وكل معاهدة من أجل فهم كيفية تطبيقها. ولذلك كله، رفض الوفد تأييد المقترح ٤٠.

١٢٢- وأعلن وفد الأرجنتين أن المقترحات ٢٤ و٢٦ و٢٨ ينبغي أن تحظى بالأولوية، ورأى أن المقترحين ٢٦ و٢٨ اقتراحان عمليان، وأن المقترحات ٣٢ و٣٣ و٣٤ الواردة في الفئة دال والمقترح ٤٠ الوارد في الفئة واو ينبغي أن تكون لها الأولوية.

١٢٣- ورأى وفد أوروغواي أن الفئة جيم تحظى بالأولوية لأنها تتضمن جدول أعمال التنمية. ولذلك، أعلن أنه يؤيد المقترحات ٢٣ و٢٥ و٢٦ و٢٧ و٢٨. وبناء على نص العمود الأول والمعلومات المقدمة من الأمانة في العمود الثالث من وثيقة السفير منالو، رأى أنه ينبغي تحويل المقترحين ٢٦ و٢٨ إلى اقتراحين عمليين بتغيير طفيف لصياغتهما. وبالنسبة إلى الفئة دال، رأى أن الاقتراحات ٢٩ و٣١ و٣٢ و٣٣ و٣٤ مناسبة، وأن بالإمكان إدماج الاقتراحين ٣٣ و٣٤ في الاقتراح ٢٩.

١٢٤- وأعرب وفد ألمانيا عن شكره للوفود التي أشارت مراراً وتكراراً إلى أوركسترا برلين الموسيقية، ورأى أن ذلك يعتبر دعاية للأوركسترا. وتحدث الوفد باسم اللجنة الأوروبية، مستكملاً ما قاله وفد إيطاليا، وأعلن أن اللجنة الأوروبية توافق بوجه عام على الاقتراحات. وأضاف أنه سيقتصر بالتالي على التعليق على الفئتين جيم ودال. وأشار إلى أن وفد كولومبيا ذكر أنه ينبغي الالتفات إلى أن الويبو ما زالت وكالة متخصصة، وقد يشك البعض في أن يكون بمقدورها أن تساهم إلى حد كبير في سد الفجوة الرقمية. ولذلك، فإن الاقتراح ٢٢ الوارد في الفئة ألف يثير بعض الشكوك. وأضاف أن من المرغوب فيه نقل التكنولوجيا، غير أنه ينبغي أن تتذكر الدول الأعضاء أن تلك المسألة تهم أساساً أصحاب التكنولوجيا، أي القطاع الخاص. وينبغي بالتالي تشجيع القطاع الخاص على نقل التكنولوجيا. ولفت الوفد الانتباه إلى أن أحد الاقتراحات ذهب بعيداً، وأوصى بأن تستكشف الدول الأعضاء المبادرات السياسية الكفيلة بضمان نقل التكنولوجيا. وأضاف أن من المشكوك فيه أن تتمكن الويبو من ضمان ذلك. وبالنسبة إلى ما قاله وفد السلفادور بشأن الممارسات المانعة للمنافسة، فإن وفد إيطاليا أبدى رأيه في ذلك الصدد. ومن أجل إثراء المناقشات، أشار الوفد إلى أن نظام الملكية الفكرية يشتمل على الأقل على عنصر مانع للمنافسة، لأن أصحاب حقوق الملكية الفكرية يتمتعون تلقائياً بنوع من الاحتكار الذي يتعارض مع فكرة المنافسة.

١٢٥- وأعلن وفد تنزانيا أنه يؤيد البيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية، كما يؤيد الاقتراح ٣١ الوارد في الفئة دال. وأضاف أن هناك أشكالاً عديدة للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والابتكارية المرتبطة بالملكية الفكرية في بعض الدول الأعضاء، ولا سيما في البلدان الأقل نمواً، يتطلب الأمر دراستها لإثبات ما لها من تأثير اجتماعي وثقافي على الانتفاع بالملكية الفكرية، وكذلك إسهام تلك الأنشطة في الناتج المحلي الإجمالي لهذه البلدان. وأضاف الوفد في الختام أن الويبو تساعد تنزانيا على تنفيذ دراسة في هذا الشأن، وعبّر عن شكره الجزيل للمنظمة.

١٢٦- وأعلن وفد جنوب أفريقيا عن رغبته في تأكيد موقفه إزاء مسألة الممارسات المانعة للمنافسة. وأضاف أن الوثيقة الأفريقية تناولت تلك المسألة في الفقرة ٧. ورأى أن مجرد وجود حق استئثاري لحيازة الملكية الفكرية لا يعني بالضرورة منع المنافسة. وأشار إلى أنه يتبادل الآراء بشأن تلك المسألة مع نظيره الألماني. وبالنسبة إلى المسائل الأخرى، أوضح الوفد أنه يرى أن تقدير الويبو لما يحدث على المستويات الوطنية هو اقتراح عملي، وأن البلدان تطبق قوانين المنافسة لمعالجة مسألة الممارسات المانعة للمنافسة على المستويين الإقليمي والدولي. وعندما تضع الويبو بعض المبادئ التوجيهية في ذلك المجال، ينبغي أن تلاحظ ما يحدث في كل الولايات القضائية. وأضاف أن المادة ٤٠ من اتفاق تريبس معلقة لبعض الوقت، وأنه يقترح أن تشرع الويبو في دراسة مسألة قانون المنافسة لأنه اقتراح عملي من وجهة نظره. وأوضح أن بإمكان الدول الأعضاء أن تتناقش وتتشاور مع بعضها البعض، غير أنه ينبغي أن تقود الرئيس إلى اتخاذ قرار سديد في ذلك الشأن. وقال إنه يساند لذلك السبب موقف مجموعة البلدان الأفريقية والفقرة ٧ من الوثيقة الأفريقية. وأعلن أنه يريد إضافة بعض المعلومات الأساسية إلى الاقتراح ٣٠. فوفقاً لما أعلنه وفد تنزانيا، تباشر معظم الأنشطة التجارية في أفريقيا في القطاع غير الرسمي وتبتكر فيه عدة وسائل ترتبط بالملكية الفكرية، مثل الأنسجة ورسوم الملابس الفريدة والرسوم الزيتية التقليدية وآلات الموسيقى. وبإمكان الويبو أن تساعد البلدان الأفريقية على تحسين تلك القطاعات الخاصة. وأقر الوفد بأن التكنولوجيا يبتدعها القطاع الخاص في بعض الدول الأعضاء المتقدمة، وبأن تلك الدول بصفتها دولاً ذات سيادة لها التزامات إزاء قطاعاتها الخاصة. ورأى أن تنفيذ الوعد بنقل التكنولوجيا قد يكون متوازناً مع نظام الملكية الفكرية في عدد كبير من البلدان. غير أن العنصر الوحيد الذي يشدد عليه معظم الوقت في المحافل الدولية هو تنفيذ حقوق الملكية الفكرية، دون الالتفات إلى مسألة نقل التكنولوجيا، كما وعد بذلك اتفاق تريبس.

١٢٧- وطلب وفد البرازيل إلى الرئيس ما إذا كان يشير عليه بتقديم ملاحظاته على الفئتين دال وهاء في تلك المرحلة، نظراً لأنه اقتصر على التعليق على الفئة جيم في مداخلته السابقة. وكرد فعل على الكلمة التي ألقاها وفد إيطاليا بشأن المقترح ٢٨ المتعلق بالممارسات المانعة للمنافسة، اعترف الوفد بأن المسألة معقدة لأنها ترتبط بتشريعات ولوائح وطنية لا تتعلق بصورة مباشرة بالملكية الفكرية، وأن ذلك هو السبب في أن الاقتراح يشير إلى الممارسات المانعة للمنافسة والمرتبطة بالملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن سروره لأن وفد ألمانيا أقر في الكلمة التي ألقاها بأن هناك علاقة مباشرة بين الملكية الفكرية ومسألة المنافسة. وأعرب الوفد عن شكره أيضاً لوفد الولايات المتحدة الأمريكية الذي أشار في كلمته إلى معاهدة حماية منظمات الإذاعة، وأفاد أن بالإمكان الحماية من سرقة الإشارات من خلال الممارسات المانعة للمنافسة. ورأى أن ذلك يجري في أغلب الأحيان في الولايات المتحدة، وأن قانون مكافحة المنافسة يرتبط في الواقع بالملكية الفكرية، لأن اتفاق تريبس ومعاهدات الملكية الفكرية الأخرى تتضمن أحكاماً تتعلق بالممارسات المانعة للمنافسة. وأضاف أن من الممكن مناقشة الممارسات المانعة للمنافسة بصورة ملائمة في حدود ولاية الويبو الحالية. وبالنسبة إلى الفئة دال، أشار الوفد إلى أن معظم الاقتراحات المتعلقة بدراسة وتقييم تأثير أعمال المنافسة تستند إلى الاقتراح الذي قدمته "مجموعة أصدقاء التنمية". وذكر أن الوثيقة (IIM/1/4) تتضمن معلومات أساسية في هذا الشأن، وطلب إلى البلدان أن تطلع عليها كي يتضح لها معنى واتجاه تلك الاقتراحات، التي يساندها بشدة. والاستثناء الوحيد هو الاقتراح ٣٠ الذي لم تقدمه "مجموعة أصدقاء التنمية". ورأى الوفد مع ذلك أن الاقتراح المذكور مهم أيضاً ما لم يكن موجهاً على وجه التحديد إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأضاف أن مسألة حماية الملكية الفكرية والقطاع غير الرسمي مهمان أيضاً في البلدان المتقدمة، إذ قد نجد قطاعاً غير رسمي للاقتصاد يتحمل أيضاً مسؤولية حماية الملكية الفكرية في عدد كبير من البلدان المتقدمة. وينبغي لذلك معالجة مسألة حماية الملكية الفكرية باعتبارها مسألة عالمية. واستطرد الوفد قائلاً إنه يساند ذلك، ويعلق أهمية كبيرة على مسألة دراسة تقييم وتأثير المساعدة التقنية لأنها ترتبط ارتباطاً مباشراً بنوعية تلك المساعدة وشفافيتها، كما ترتبط بعملية وضع القواعد والمعايير وتؤثر فيها. وتشير اقتراحات مختلفة عديدة إلى أنه ينبغي أن تدعم الويبو قدرتها المؤسسية لتزويد الدول الأعضاء بدراسات تحدد بصورة موضوعية العلاقة بين الالتزامات المترتبة على الملكية الفكرية والتعهدات والمعاهدات والقواعد والمعايير وتأثيرها على العالم الحقيقي. وأشار الوفد إلى أنه ما زال هناك مجال فسيح يسمح للويبو بتحسين عملها في ذلك الصدد. وقال إنه يسره كما ذكر في المناقشات العامة أن يرى الويبو تتجه إلى الاعتماد على اقتصاديين لسبرغور التأثير الاقتصادي لما يتم التفاوض عليه في المنظمة، وإدراك نوع القواعد والمعايير والالتزامات التي تصدرها إلى العديد من بلدان العالم، وبخاصة إلى البلدان النامية، من خلال التفاوض حول معاهدات الويبو الجديدة، واستكمال معاهدات الويبو الحالية، وتقديم المساعدة التقنية، واعتماد قوانين نموذجية داخل الويبو أو من خلال أفضل الممارسات التي تقترح الويبو اعتمادها في البلدان النامية. ومن المهم الربط بين ما يتم تنفيذه وما له من تأثير في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في العالم. وعلى الرغم من أن العديد من الاقتراحات تتعلق بذلك، إلا أن من الممكن إدماجها أو تقليل عددها. وأضاف الوفد أنه يساند أنواع الربط التي اقترحها السفير منالو في العمود الأول الذي يتضمن اقتراحات مماثلة. وبالنسبة إلى الفئة هاء، قال إنه يود أن يطرح للمناقشة بعض المسائل المؤسسية والولاية والمساءلة الوارد ذكرها في الاقتراح ٣٦ مثلاً، وأعلن أن العلاقة التي تقيمها الويبو مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى ينبغي أن تشارك فيها الدول الأعضاء. وذكر موقف البرازيل الذي اتخذته في لجنة الويبو للتنسيق بشأن اتفاق جديد مقترح بين الويبو ومنظمة الأغذية والزراعة، وبين الويبو واتفاقية التنوع البيولوجي. ورأى أنه ينبغي مناقشة الاتفاقات الرسمية المبرمة بين الوكالات الدولية بصورة أكثر تعمقاً مع الدول الأعضاء في الويبو. وأضاف أنه لا يساند بالتالي طريقة صياغة الاقتراح ٣٦، لأنه يبدو أنها تطلق يد الويبو

لاختيار طريقة التفاوض وإبرام تلك الاتفاقات مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى. وأوضح أن هناك عدداً كبيراً من المسائل الحساسة للغاية، مثل العلاقة مع منظمة الأغذية والزراعة التي تعوق إمكانية تطبيق الملكية الفكرية على صناعة الأغذية في العالم. وينبغي بالتالي أن يكون للدول الأعضاء حق إبداء رأيها في مضمون تلك الاتفاقات، كما ينبغي أن يكون لها بعض الضمانات في حالة مناقشة تلك المسائل قبل انضمام الويبو إليها. وذكر الوفد أنه يؤيد الاقتراح ٣٧، لأنه يشتمل على مسألة مهمة، وأضاف أنه اقتراح علمي. كما يؤيد بشدة الاقتراح ٣٨. وأوضح أن التدابير الرامية إلى زيادة مشاركة المجتمع المدني ومجموعات المصلحة العامة في أعمال الويبو تخدم مصلحة المنظمة على الأجل الطويل، وتخدم أيضاً مصلحة الدول الأعضاء، وعلى الأخص البلدان النامية، التي لا تشارك جمعياتها الوطنية غالباً في مناقشات معقدة مثل مناقشة مسألة الملكية الفكرية. ورأى أنه قد يترتب تأثير إيجابي حقيقي لو سلكت الويبو طريقاً أكثر وضوحاً في ذلك الاتجاه. وأقر بأنه تحقق بعض التقدم فيما يتعلق بمشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية الحكومية من مختلف القطاعات على نطاق أوسع في أنشطة الويبو العادية. وأشار إلى أنه كلما اتسع نطاق المناقشات كلما كان ذلك أفضل لمستقبل الويبو والملكية الفكرية بوجه عام. ورأى أنه ينبغي توسيع نطاق المجموعة التي تساند الملكية الفكرية كي يستفيد منها المجتمع بأكمله. ولا ينبغي مواصلة النظر إلى الويبو على أنها مؤسسة تدعم فقط وجهة نظر أصحاب الحقوق، كما كان العهد السابق. وما هو مطلوب من الناحية المؤسسية يتمشى تماماً مع ولاية الويبو التي تشتمل على عدة أحكام تدعم ذلك النهج وترمي إلى إشراك عدد أكبر من المجتمعات ومجموعات المصلحة العامة في عمل الويبو. وأعلن الوفد أن الاقتراح ٣٩ مهم أيضاً، وأضاف أن مشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية الحكومية في عمل الويبو أصبحت سهلة إلى حد ما، غير أنه أشار إلى أن القواعد والمعايير التي بإمكانها أن تدعم تلك المشاركة بصورة أكبر وتسهل اعتماد ممثلي المنظمات مفيدة أيضاً لضمان متابعة سير العمل وتحقيق نتائج ملموسة. ورأى الوفد بالتالي أنه ينبغي تعزيز موقفهم كمراقبين في المنظمة، وتحديد مشاركتهم في العمل على نحو أفضل. وأضاف أن بالإمكان تحقيق ذلك باعتماد معايير نظام الأمم المتحدة التي هي مرجع للويبو. وبالنسبة إلى الفئة واو، قال الوفد إنه يؤيدها لأنها اقتراح قدمته "مجموعة أصدقاء التنمية". وأكد أهمية تلك الفئة، وأضاف أن المادة ٧ من اتفاق تريبس مقبولة، ليس فقط في سياق منظمة التجارة العالمية، بل كذلك في سياق الويبو، لأن اتفاق تريبس هو في الواقع خليط من معاهدات عدة، وهناك إحالات عديدة بين منظمة التجارة العالمية وكل المعاهدات التي تديرها الويبو. فعلى سبيل المثال، أحالت اللجنة الاستشارية المعنية بإنفاذ الحقوق مسألة مكافحة القرصنة وتجارة السلع المقلدة إلى عدد كبير من أحكام اتفاق تريبس في مناقشاتها، وذكرت المشاركين في الاجتماع على الدوام بالتزاماتهم بناء على اتفاق تريبس في كل الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير، وتقديم المساعدة التقنية، والتعاون، ومناقشة مسألة إنفاذ الحقوق في الويبو. ولذلك، قال إنه لا يوافق على الكلمة التي أدلى بها وفد إيطاليا، وأوضح فيها على ما يبدو أنه ينبغي تحليل مختلف المعاهدات على أساس أنها تنص على التزامات قائمة بذاتها، لأن الحال هو عكس ذلك. فالالتزامات التي تتعهد بها أغلبية الدول الأعضاء في الويبو لا تشمل كل معاهدات الويبو التي انضمت إليها فحسب، بل تشمل كذلك عدداً كبيراً من معاهدات الويبو من خلال اتفاق تريبس.

١٢٨- وأعلن وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أنه يؤيد الاقتراحات ٢٤ و٢٦ و٢٧ و٢٨ الواردة في الفئة جيم، وكذلك الاقتراحات ٣٢ و٣٣ و٣٤ الواردة في الفئة دال. ودعا إلى نقل الاقتراحين ٢٦ و٢٨ إلى قسم الاقتراحات العملية.

١٢٩- ورأى وفد نيكاراغوا أنه ينبغي التمييز بين نطاق الملكية الفكرية ونطاق السياسة المانعة للمنافسة فيما يخص الاقتراح ٢٨ الوارد في الفئة جيم، لأن قانون الملكية الفكرية يمنح حقوقاً استئثارية

للمالك من أجل استغلال حقوقه الاقتصادية أو الاستئثار باحتكار قانوني بعبارة أخرى، بينما قد تؤثر سياسة المنافسة على الإجراءات ومضمون استغلال الاتفاقات، مما يعني أن مالك الحقوق الاقتصادية قد تستهويه فكرة استغلال الممارسات الاحتكارية المانعة للمنافسة، مثل سوء استعمال مركزه المهيمن أو الاتفاقات بين المنافسين للامتناع عن اتخاذ أي تدبير طوال فترة معينة. ونظراً لأنه لا يوجد أي اتفاق متعدد الأطراف بشأن الممارسات المانعة للمنافسة في منظمة التجارة العالمية، فإنه ينبغي أن تعزز الويبو التدابير الكفيلة بوضع قواعد لضبط السلوك من أجل تفادي الممارسات المانعة للمنافسة في مجال الملكية الفكرية. ولذلك، أعلن الوفد تأييده للفقرة ٧ من الاقتراح الأفريقي.

١٣٠- وأوضح وفد إيطاليا أنه أدلى ببيانه السابق باسم إيطاليا كدولة عضو، وليس كممثل للمجموعة باء.

١٣١- وطلب الرئيس من ثم التعليق على الفئات جيم ودال وهاء وواو.

١٣٢- وأعلن وفد باكستان أن الاقتراحات ٢٢ إلى ٣٠ وأن الاقتراح ٣٢ وما يليها الواردة في الفئة جيم لا تشكل له أي مشكلة. وقدم الوفد بعض الملاحظات على الاقتراح ٣١ الذي طلب فيه أن تعد الويبو دراسات للكشف عن التأثير الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لنظام الملكية الفكرية في الدول الأعضاء. فقد تبيّن من الشرح الذي قدمته أمانة الويبو أن المنظمة وضعت مجموعة كبيرة من الدراسات كشفت فيها عن كيفية استغلال وإدارة الملكية الفكرية في مختلف القطاعات في بلدان مختلفة. وأعلن الوفد أن ذلك لا يكفي لأن من المهم النظر في مسألة تنفيذ أو إدارة صكوك الملكية الفكرية بغية تعزيز التأثير الإنمائي. ومن المهم بالمثل وضع إجراءات تسمح باتخاذ مبادرات معينة داخل الويبو لمعرفة ما إذا كانت تلك الصكوك تسهم في بلوغ الأهداف الإنمائية أم لا. وأضاف الوفد في ذلك الصدد أن فكرة تقييم التأثير الإنمائي يستحق النظر فيها بجدية، وأنه عند المبادرة بوضع القواعد والمعايير لا بد من الإجابة عن بعض الأسئلة الأساسية، مثل: هل تشمل المبادرة قدرة البلدان النامية على الإبداع واكتساب الدراية العملية والحصول على السلع بأسعار معقولة؟ وهل تكفل دراسات تقييم تأثير الملكية الفكرية في وضع القواعد والمعايير بصورة متوازنة، وتسهل إلى حد كبير الجهود المبذولة للتوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن القواعد والمعايير التي قد تكون ضرورية لمواجهة التحديات الجديدة؟ وأعلن الوفد أنه يؤيد بشدة الاقتراح الرامي إلى تكليف الويبو بإعداد دراسات كاملة عن التأثير الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لنظام الملكية الفكرية في الدول الأعضاء، وأضاف أنه سيقدم اقتراحاً بشأن نصوص تفويض اللجنة.

١٣٣- وأعلن وفد السودان أنه يؤيد البيان الذي أدلت به مجموعة البلدان الأفريقية.

١٣٤- وأعلن وفد الاتحاد الروسي أنه يود تقديم بعض الأفكار بشأن الفئات جيم إلى واو. وأضاف أن العديد من بيانات الوفود أشارت إلى مشكلات ناجمة عن مسائل معينة ترد في تلك الفئات، مثل مسألة نقل التكنولوجيا ومسألة الممارسات المانعة للمنافسة وكذلك المسألة التي تناولها الاقتراح ٤٠ الوارد في الفئة واو. وأوضح أنه ما زال يجد صعوبة في تناول تلك المسائل، وأشار إلى البعض منها، وقال إنه على استعداد لمواصلة مناقشتها. وأضاف في ذلك الصدد أن بالإمكان تعديل صياغة الاقتراحين ٣٠ و٣١ بصورة خاصة، وأنه لاحظ للأسف أن بعض الاقتراحات تتشابك مع عدد من الاقتراحات الواردة في الفئة ألف. وأعلن أنه على استعداد مع ذلك لمواصلة مناقشتها، وكذلك الاقتراح ٣٦. وأكد أنه لا يعترض على فكرة تبادل الخبرات في المستقبل بين الويبو والمنظمات أو الوكالات الدولية الأخرى. وذكر أن التوضيح الوحيد الذي يطلبه يتعلق بالمعنى الدقيق لكلمة "التنسيق" الواردة في الاقتراح ٣٦. وعلاوة على ذلك، اقترح الوفد مواصلة مناقشة الاقتراح ٣٨، وبخاصة مسألة إشراك المجموعات

المعنية في أنشطة الويبو. وأضاف أن الويبو اكتسبت تجارب إيجابية في ذلك المجال، ويتعين أن تواصل ذلك في المستقبل. وأعلن في الختام أن الاقتراح ٣٩ لا يشكل له أي مشكلة.

١٣٥- وقدم وفد اليابان بعض التعليقات على الاقتراح ٢٢، وذكر أن ولاية الويبو بصفتها وكالة متخصصة للأمم المتحدة في مجال الملكية الفكرية ينبغي أخذها بعين الاعتبار، وأن ذلك ينطبق بالمثل على الاقتراحات ٢٤ و٢٥ و٢٦. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٥، ذكر الوفد أنه يشك في أن تكون اللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات، التي هي المحفل الذي يركز اهتمامه على المسائل التقنية أساساً، المحفل المناسب لمناقشة مسألة الملكية الفكرية ومسألة سياسة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق التنمية الاقتصادية والثقافية. وبالنسبة إلى الاقتراحين ٢٨ و٣٢ اللذين يتناولا مسألة الملك العام والأنشطة المانعة للمنافسة، رأى الوفد أنه كان ينبغي تناول هاتين المسألتين أولاً من خلال البحث والاستقصاء. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٩ الذي أشار إلى معايير منظومة الأمم المتحدة، طلب الوفد توضيحات بشأن معنى المعايير. وبالنسبة إلى الاقتراح ٤٠، أوضح أن المادة ٧ من اتفاق تريبس لا تعكس مصلحة المجتمع فحسب، وإنما تعكس أيضاً مصلحة منتجي المعلومات التقنية. واختتم كلمته قائلاً إنه كان ينبغي أخذ تلك المسائل بعين الاعتبار.

١٣٦- وتحدث وفد إيطاليا باسم المجموعة باء وأضاف أنه ليس له أي تعليق على الفئات موضع النظر بخلاف البيان الذي أدلى به سابقاً باسم إيطاليا.

١٣٧- وأعلن وفد كندا أنه يؤيد الاقتراح ٢٢ ويحبذ الجهود الرامية إلى سد الفجوة الرقمية. وأقر بالخطورة البالغة للفجوة الرقمية في سياق الملكية الفكرية، حيث إنها قد تعرقل بعض الاقتراحات موضع المناقشة. ورأى مثل بعض الوفود الأخرى أن الفجوة الرقمية هي أضيق نطاقاً من الملكية الفكرية، وأنه لا يمكن تناولها بالكامل في الويبو. وقال في ذلك الصدد إنه يشكر مجموعة البلدان الأفريقية على توصيتها بإعادة صياغة ذلك الاقتراح. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٣ الذي يرمي إلى "مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الانتفاع بهوامش المرونة"، أعلن الوفد أنه يؤيده تماماً، بما في ذلك ضرورة تشجيع نقل التكنولوجيا لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تعزيز هوامش المرونة المتاحة لها الخ. غير أنه طلب تقديم بعض التوضيحات الإضافية لمعرفة كيف يمكن أن يساعد نقل التكنولوجيا على انتفاع المؤسسات المذكورة بهوامش المرونة المتاحة في الاتفاقات الدولية. وأضاف أنه يؤيد الاقتراحين ٢٤ و٢٥، غير أنه يريد أن يتأكد من أن اللجنة المؤقتة هي المحفل المناسب للنظر في الاقتراح ٢٥. واستطرد قائلاً إنه يؤيد من حيث المبدأ الاقتراحين ٢٦ و٢٧ اللذين يتناولا مسألة تشجيع نقل التكنولوجيا. وشرح أن أغلب عمليات نقل التكنولوجيا يقوم بها القطاع الخاص في كندا. ولذلك السبب، ونظراً إلى أن البيانات المفصلة عن تأثير تلك الجهود لا تتوفر بعد، قد يكون من الصعب الالتزام في تلك المرحلة بضمان عمليات نقل التكنولوجيا المقترحة. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٦ أيضاً، أيد الوفد أيضاً مواصلة النقاش لمعرفة كيف يمكن تحسين عمليات نقل التكنولوجيا، ورأى أن من المهم بصورة خاصة تقاسم الخبرات وأفضل الممارسات بل حتى السياسات والمبادرات كما اقترح ذلك، غير أنه عبّر عن قلقه بصدد الإشارة إلى "الإصلاح" في الاقتراح ٢٦، وعبارة "السياسات المرتبطة بالملكية الفكرية" في الاقتراح ٢٧. وطلب الوفد بإلحاح أن يوضح مقدمو الاقتراحين إذا كان المقصود من ذلك هو إدخال إصلاحات أو تغييرات على أنظمة الملكية الفكرية الوطنية. وأضاف أنه لو كان ذلك الحال لكان من الصعب عليه قبول تلك الفكرة. وأوضح مع ذلك أنه يؤيد فكرة مناقشة تلك المسألة على نطاق أوسع، كما يؤيد من حيث المبدأ الاقتراح ٢٨ المتعلق بالممارسات المانعة للمنافسة، ويوافق على مناقشة سياسة المنافسة والممارسات المانعة للمنافسة في مجال الملكية الفكرية، على أمل أن تتسم المناقشة بالمرونة والوضوح. وأوضح الوفد أنه يقر بأهمية

تلك المسائل في سياق التنمية لأنها تخدم مصلحة كندا على الصعيد المحلي أيضاً. وأضاف أن مكتب المنافسة الكندي يقدم المساعدة التقنية، ويدرس الطلبات على أساس كل حالة، وأن المكتب المذكور ومكتب الملكية الفكرية كلفا خبراء خارجيين بإعداد خمس دراسات بغرض ضمان تمشي توجيهات مكتب المنافسة ونهجه العام بشأن إنفاذ الحقوق في مجال الملكية الفكرية مع الفكرة الاقتصادية الحالية، وإرشاد صانعي سياسة الملكية الفكرية. وأضاف أن موضوعات الدراسات تتناول مسألة تمديد حقوق الملكية الفكرية والتراخيص الإجبارية والمنتجات النوعية المصرح بها والترتيبات المتلازمة والمترابطة في سياق الملكية الفكرية والإدارة الجماعية لحق المؤلف. وأعلن أنه يسره تقاسم المزيد من المعلومات في هذا الشأن، بما في ذلك الدراسات نفسها، فور توفرها. وطلب الوفد توضيح معنى عبارة "تعزيز التدابير"، وتساءل عما إذا كان الغرض المنشود يتجاوز الحوار أو تبادل أفضل الممارسات. وإذا كان الحال كذلك، هل يطلب إلى الويبو أن تحبذ تلك التدابير أو توصي بها؟ وتساءل عما إذا كان للويبو وحدها الخبرة الضرورية لتناول مسألة سياسة المنافسة، وأعرب عن مشاغله في هذا الشأن، وبخاصة من منظور سياسة المنافسة. وأشار إلى أنه إذا كان الغرض المنشود هو مجرد فحص أفضل الممارسات، فإنه قد يرى أن ذلك العمل مفيد. وأضاف أنه قد كان من الأفضل مثلاً أن تنسق الويبو عملها مع شبكة المنافسة الدولية، التي تضم أكثر من مائة وكالة وطنية من البلدان المتقدمة والنامية، والتي ستترأسها كندا قريباً. وأوضح أن الشبكة هي الهيئة الوحيدة التي تكرس عملها للمنافسة وإنفاذ الحقوق، وتوفر محفلاً لمناقشة المسائل المتعلقة بالمنافسة وإنفاذ الحقوق، وتقدم التوصيات أو أفضل الممارسات في حالة التوصل إلى اتفاق في الآراء. وطلب من جهة أخرى توضيح عبارة "تعزيز التدابير". وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٠ الوارد في الفئة دال، قال إنه يوافق على إعداد دراسة عن القطاع غير الرسمي، غير أنه طلب توضيحات بشأن ما يقصده مقدمو الاقتراح من عبارة "وضع برامج أساسية". كما طلب توضيحات بشأن دور الويبو مقابل دور الحكومات الوطنية. وأعلن في الختام أنه يؤيد الاقتراحات الأخرى الواردة في الفئة دال.

١٣٨- وأشار الرئيس إلى أن وفد كندا طلب توضيحات عدة، وأوضح أن الوقت قد حان لتقديم تلك التوضيحات، وأنه قد يكون من الأفضل أن يجتمع مقدمو الاقتراحات بالوفود التي طلبت التوضيحات وإجراء حوار بينهم في هذا الشأن. وأعلن أنه لا يريد لذلك أن يتدخل أي وفد في المناقشات التي ستجرى في الجلسة العامة، مما يعوق بقية الوفود عن مباشرة المزيد من أعمال اللجنة. ولذلك، طلب إلى اللجنة بإلحاح أن تلتفت إلى طلبات التوضيح وتعقد اجتماعاً لهذا الغرض. وأضاف أنه سيكون على استعداد لتقديم تسوية مختلفة في حالة وجود أية صعوبات، ويأمل التوصل بسرعة إلى نتيجة مرضية للجميع.

١٣٩- وأعلن وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه يؤيد من حيث المبدأ الاقتراحات ٢٢ و٢٤ و٢٥ الواردة في الفئة جيم. فبالنسبة إلى الاقتراح ٢٢، قال إنه يؤيد الجهود المتواصلة التي تبذلها الويبو في حدود ولايتها لمساعدة البلدان النامية على تحسين بنيتها الأساسية وتجهيزاتها المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبصورة خاصة البنية الأساسية وتجهيزات مكاتب الملكية الفكرية. وأضاف أنه لا يؤيد الاقتراح ٢٣ لأنه يحبذ سياسة عامة تستهدف الانتفاع بهوامش المرونة. ورأى الوفد أنه يتعين على كل حكومة أن تقرر قواعد ومعايير الملكية الفكرية التي تود وضعها، وتحدد هوامش المرونة التي ترغب في الانتفاع بها والمستفيدين منها. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٦، أوضح أنه يجد بعض الصعوبات لفهم كيفية ضمان نقل التكنولوجيا، كما شرحت ذلك اللجنة الأوروبية وبعض الوفود الأخرى. ورأى فيما يتعلق بالاقتراح ٢٧ أنه ينبغي أن تركز الويبو على مهمتها الأساسية وتعزز حماية الملكية الفكرية بدلاً من إجراء مناقشات مطولة بشأن سياسات نقل التكنولوجيا. وأضاف أن تلك المناقشات تجري في الأونكتاد وهيئات الأمم المتحدة الأخرى منذ عدة سنوات، بل عدة عقود، وأن من

شأن ذلك أن يضاعف العمل الذي يباشره حالياً الفريق العامل المعني بالتجارة ونقل التكنولوجيا والتابع لمنظمة التجارة العالمية. ونظراً لموارد الويبو المحدودة، قال الوفد إنه لا يوافق على مضاعفة العمل الذي تباشره حالياً المنظمات الدولية الأخرى. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٨، أشار إلى أن الأونكتاد تنفذ برنامجاً طموحاً بشأن سياسة المنافسة، وإلى أنه سئم من مضاعفة عمل وكالات الأمم المتحدة الأخرى. وأضاف أنه ليس هناك أي إطار دولي لسياسات المنافسة، إلا أن البلدان حرة على الصعيد الوطني لتنفيذ تلك السياسات وإجراء حوار فيما بينها، كما أشار إلى ذلك وفد نيكاراغوا. ولذلك، قال الوفد إنه لا يؤيد ذلك الاقتراح. وذكر أن بإمكانه أن يؤيد من حيث المبدأ كل الاقتراحات الواردة في الفئة دال، كما اقترحت في المرفق ألف. ورأى أن العديد من الاقتراحات، إن لم يكن كلها، تنفذ إلى حد ما في الويبو أو يجري تنفيذها في الويبو في حدود ولايتها. وأضاف أنه يؤيد الاقتراحات ٣٥ و٣٦ و٣٧ الواردة في الفئة هاء. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٥، قال إنه يوافق على المساعدة في حدود ولاية الويبو. وذكر أنه لا يوافق على الاقتراحين ٣٨ و٣٩ لأنهما ليسا ضروريين. فقد أتاحت الويبو الفرصة للمنظمات غير الحكومية للمشاركة في اجتماعاتها إلى حد كبير خلال السنوات الأخيرة، وزاد عدد تلك المنظمات المعتمدة في الويبو أكثر من الضعف خلال السنوات الخمس أو الست الأخيرة. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٩، رأى أنه ليس هناك معايير موحدة للأمم المتحدة لاعتماد المنظمات غير الحكومية، إذ يبدو أن مختلف وكالات الأمم المتحدة وضعت معاييرها بنفسها. وأضاف الوفد أن معايير القبول في الويبو شاملة للغاية كما يتضح ذلك من زيادة عدد المنظمات غير الحكومية المعتمدة في الويبو. وذكر أنه ليس على علم بأن اعتماد أي منظمة غير حكومية أفضى إلى أي مشكلة، وأضاف أنه لا يوافق على أن تختص الويبو باعتماد أي منظمة. وقال في الختام إنه يؤيد الاقتراح الوارد في الفئة واو.

١٤٠- وأعرب وفد النرويج عن موافقته بوجه عام على المبادئ المقترحة في الفئات جيم إلى واو. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٢ الوارد في الفئة جيم، قال إنه يؤيد نتائج اجتماع القمة العالمية بشأن مجتمع المعلومات. وأضاف أنه يود الحصول على توضيحات بشأن الدور الذي يمكن للويبو أن تؤديه في سد الفجوة الرقمية من منظور الملكية الفكرية، لأن ذلك لا يدخل إطلاقاً ضمن عمل الويبو الرئيسي. وقال إنه يتطلع مع ذلك إلى الاطلاع على مشروع الصياغة الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية. وأضاف أنه أعلن تأييده العام للاقتراح ٥ الوارد في الفئة ألف في اليوم السابق. وأوضح أنه نظراً لأن الاقتراح ٢٣ الوارد في الفئة جيم يتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويبدو أن الاقتراح ٥ يشمل مضمونه الرئيسي، فإن الاقتراح ٢٣ ليس ضرورياً. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٥، رأى أن مناقشة جوانب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المرتبطة بالملكية الفكرية ودورها في التنمية الاقتصادية والثقافية مهمة للغاية. وتساءل عما إذا كانت اللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات المحفل المناسب لإجراء مثل هذه المناقشات. وأضاف أنه يؤيد من حيث المبدأ الاقتراح ٢٦، غير أنه يأمل إعادة صياغته، بالاستعاضة مثلاً عن كلمة "ضمان" بكلمة "تشجيع". وبالنسبة إلى مسألة نقل التكنولوجيا، قال إنه من المهم تذكر ما أوضحه وفد ألمانيا باسم اللجنة الأوروبية بأن التكنولوجيا يملكها القطاع الخاص، وبأنه ينبغي أن ينعكس ذلك في صياغة الاقتراحات. وطلب الوفد أيضاً بعض التوضيحات بشأن المقصود من عبارة "تعزيز التدابير" الواردة في الاقتراح ٢٨. واختتم كلمته قائلاً إنه يوافق على إدماج الاقتراحات ٢٩ و٣٣ و٣٤ كما اقترحت ذلك بعض الوفود الأخرى.

١٤١- وطلب وفد السلفادور بعض التوضيحات بشأن الاقتراح ٣١ الذي يتعلق بإعداد دراسات عن تأثير التنمية. وأضاف أن السلفادور ليست بحاجة إلى تلك الدراسات لأنها لم تحددها كأولوية لها. وأوضح أن تلك الدراسات تؤدي إلى نتائج إيجابية إذا أوفت بمصالح وطلبات كل دولة، وأنه يتعين على كل دولة أن تحدد أولوياتها. وبالنسبة إلى الفئة هاء، وبخاصة الاقتراح ٣٦، لفت الوفد النظر إلى

البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الروسي وشرح فيه الاقتراح بكل وضوح. واختتم كلمته قائلاً إنه تساوره بعض الظنون بشأن نطاق كلمة "تنسيق".

١٤٢- وأعلن وفد كولومبيا أنه يود التعليق على الفئتين هاء وواو. وقال من جديد إنه يؤيد مفهوم الملك العام، غير أنه لا يرى أن اللجنة المؤقتة هي المحفل أو الآلية المناسبة لتناول تلك المسألة. وأوضح أنه لا يحاول الربط بين الحقوق المعنوية وبراءات الاختراع، ويرى أن حق المؤلف والبراءات هما من بين المجالات التي قد تتأثر بذلك الاقتراح. وأضاف أنه لا يؤيد الاقتراح ٣٥ المتعلق بهجرة الأدمغة لأن تلك المسألة تتجاوز نطاق الملكية الفكرية وتشمل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكرر الوفد أنه لا يعتقد أن اللجنة المؤقتة هي المحفل المناسب لتناول تلك المسألة. وأوضح موقفه قائلاً إن هجرة الأدمغة ليست مشكلة. وأضاف أن وزير حماية الشؤون الاجتماعية في كولومبيا أعلن في مناسبات عدة أن لهجرة الأدمغة بعض المزايا في مجال الرعاية الصحية والتقدم التكنولوجي. ففي إمكان المواطن الكولومبي الذي يعمل في بلد متقدم أن يسمح لبلده بإحراز بعض التقدم والنتائج الإيجابية. وذكر الوزير أيضاً أن ظاهرة العولمة تتجاوز نطاق الملكية الفكرية وتشمل مجالات أخرى. ولذلك، أعلن الوفد أنه لا يؤيد الاقتراح ٣٦. وطلب من ثم الحصول على بعض التوضيحات بغية تفادي ازدواجية الاقتراحات، كما طلبت ذلك بعض الوفود الأخرى. وقال إنه يؤيد الاقتراح ٣٧ ولا يؤيد الاقتراح ٣٨. وذكر الدول الأعضاء بأن الويبو منظمة حكومية تجتمع فيها الدول وتبدي فيها ما يساورها من ظنون. ورأى أنه يتعين على الدول أن تعبّر عن مصالح شعوبها وشكوكها. وأضاف أن من المستحسن قبول ممثلي المجتمع المدني ومجموعات المصلحة العامة في اجتماعات الويبو، إلا أن من شأن ذلك إضعاف سلطة الدول، وقبول مشاركين لا يهتمون بالضرورة بمسألة التنمية، والوقوف عقبة أمام بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، مما يضر في نهاية المطاف بالمخطط الحالي للويبو ومختلف اللجان الأخرى. وأضاف الوفد أن ممثلي المجتمع المدني ومجموعات المصلحة العامة يشاركون في تلك الهيئات، كما تشارك فيها المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية. ورأى الوفد أن الاقتراح ٣٩ لا يماثل الاقتراح ٣٨ على عكس ما ورد في وثيقة السفير منالو، إذ إن صياغة الاقتراح ٣٨ واسعة بوجه عام وتضعف الجانب الحكومي في المنظمة، في حين أن الاقتراح ٣٩ يشير إلى إجراءات مشروعة بشأن اعتماد المنظمات غير الحكومية في المنظمة. وأضاف أنه يؤيد قرارات مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي بشأن اعتماد المنظمات غير الحكومية في مؤتمرات الأمم المتحدة. وذكر أنه تم توضيح تلك المسألة في سنة ١٩٩٨، ولا يرى بالتالي ضرورة إقحام المسائل السياسية في المناقشات. وأضاف أنه ترأس في ذلك الوقت لجنة المنظمات غير الحكومية في المجال المذكور، وأكد أن تلك الإجراءات لا تخالف أي قرار، مثل القرار الذي اتخذه المجلس المذكور في سنة ١٩٩٦.

١٤٣- وأعلن وفد بنغلاديش أنه يود التعليق على الفئتين دال وهاء، وأضاف أنه يؤيد فكرة إدماج الاقتراحات ٢٩ و٣٣ و٣٤ الواردة في الفئة دال، غير أنه يتعين عندئذ إمعان النظر في عدة مسائل. وأوضح أن صياغة الاقتراح ٢٩ أفضل من الصياغة الحالية، لأن كل الأنشطة موجهة في نهاية المطاف إلى التنمية. ورأى أن بعض المصطلحات المستخدمة ليست محددة تماماً، وأن من الأفضل الاستغناء عنها. ففي الاقتراح ٣٣ مثلاً، استخدمت عبارة "بصورة دائمة" في حين استخدمت عبارة "على أساس سنوي" بدلاً منها في الاقتراح ٢٩. وأضاف أنه يرى أن أي فترة منتظمة أخرى قد تكون مناسبة، بدلاً من عبارة "التقييم بصورة دائمة". وذكر أن الاقتراح ٣٤ يشتمل على مؤشرات ومعالم، غير أنه ينبغي أن يكون أسلوب الاقتراح واضحاً بحيث يمكن تحديد دور الدول الأعضاء في هذا الشأن. ورأى أنه لا ينبغي أن يركز الاقتراح ٣٠ على البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً وحدها. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٦ الوارد في الفئة هاء، تساءل الوفد عما إذا كانت الويبو تتعاون مع كل

وكالات الأمم المتحدة، وأضاف أنه لا يستحسن كلمة "التنسيق". وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٧، رأى أن الجزء الأول من الاقتراح جيد، غير أنه طرح بعض الأسئلة لمعرفة دور الدول الأعضاء في إعداد "السياسات والأهداف". ورأى أن الاقتراحين ٣٨ و٣٩ متماثلان، وأنه يمكن إدماجهما. وأضاف أنه ينبغي الاحتفاظ بمفهوم التوازن بشأن مشاركة البلدان النامية والمتقدمة، لأنه مفهوم مهم وينبغي الاحتفاظ به عند الشروع في الصياغة.

١٤٤- وأعلن وفد السودان أنه يود تصحيح خطأ غير مقصود ورد في كلمته السابقة، عندما ذكر وفد المغرب في حين أنه كان يعني وفد الجزائر في الواقع، أي منسق مجموعة البلدان الأفريقية.

١٤٥- وأعرب وفد أستراليا عن عدم ارتياحه لصياغة بعض الاقتراحات، غير أنه رأى أن بإمكان اللجنة أن تجد حلاً لتلك المشكلة في وقت لاحق. وأضاف أنه يؤيد تماماً الاقتراحات ٢٩ و٣٣ و٣٤. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٤، أعلن أنه يؤيده أيضاً، وأن أستراليا أبرمت أو ستبرم قريباً اتفاقات ثنائية بشأن العلوم والتكنولوجيا مع بلدان أخرى، وأن هذه الاتفاقات تتناول بعض المسائل الواردة في الاقتراح ٢٤. وأضاف أن بإمكانه أن يؤيد الاقتراحات ٣٦ إلى ٣٩ الواردة في الفئة ألف. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٨ المتعلق بحضور المنظمات غير الحكومية والمجموعات المدنية وغيرها من المجموعات، قال إنه يؤيد زيادة مشاركة المجموعات المعنية من كل قطاعات المجتمع. وأضاف أنه يؤيد ذلك الاقتراح بالتالي ما دامت تشرف الويبو على تنفيذه بصورة ملائمة، أي السهر على ألا تضر مشاركة المجموعات المعنية من كل القطاعات بقدرة الدول الأعضاء على المساهمة في الاجتماعات. واستطرد الوفد قائلاً إنه يؤيد كل الاقتراحات، وعلى الأخص الاقتراح ٢٣ بشأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهوامش المرونة، والاقتراح ٢٤ بشأن مساندة البلدان النامية، والاقتراح ٣٦ بشأن التنسيق مع الهيئات الدولية، والاقتراحات ٢٩ و٣٣ و٣٤ بشأن المساعدة التقنية، والاقتراح ٣٧ بشأن جرد الأنشطة في الويبو، والاقتراح ٢٨ بشأن المنافسة. ورأى الوفد أن المنافسة مسألة بالغة الأهمية، وأعرب عن اهتمامه بمعرفة نتيجة الدراسات الخمس التي أجريت في كندا بشأن العلاقة بين الملكية الفكرية والمنافسة. وأعلن في الختام عن تأييده للاقتراح المتعلق بالملك العام.

١٤٦- وعبّر وفد المملكة المتحدة عن تأييده من حيث المبدأ لكل الاقتراحات الواردة في الفئات جيم ودال وهاء، وأضاف أنه يود الحصول على بعض التوضيحات، وتوقع الحصول عليها عقب توحيد إجراءات العمل من قبل المجموعات الإقليمية بناء على اقتراح الرئيس.

١٤٧- وأعرب وفد سويسرا عن تأييده بوجه عام للفكرة الموضحة في الفئات جيم إلى واو. وأضاف أنه يود الإدلاء ببعض التعليقات على اقتراحات محددة، ويكرر التعليقات التي أدلى بها المتحدثون السابقون له. وأوضح أنه سيقصر تعليقاته على المسائل الرئيسية. وذكر أن بعض الوفود أشارت إلى أن نقل التكنولوجيا يعتمد بصورة أساسية على القطاع الخاص. ولذلك، رأى أن من الصعب قبول اقتراح مثل الاقتراح ٢٦ الذي يتضمن التزاماً بتشجيع أو ضمان نقل التكنولوجيا ونشرها. وأضاف أن الاقتراح ليس ملائماً، وطلب إعادة صياغته على نحو أنسب. وبالنسبة إلى الاقتراح ٢٧، رأى أنه ينبغي تفادي أي تشابك بالأنشطة التي يجري تنفيذها في هيئات دولية أخرى. وأوضح أن الاقتراح ٢٣ متناقض، لأنه يشير إلى تعزيز نقل التكنولوجيا من جهة ويلفت النظر إلى هوامش المرونة ويدعو إلى دعمها من جهة أخرى. وفيما يتعلق بهجرة الأدمغة، رأى أن الاقتراح ٣٥ يتجاوز نطاق الملكية الفكرية، وينبغي لذلك شرح ما يمكن أن تفعله الويبو بالضبط ذلك أن مسألة هجرة الأدمغة تتجاوز ولاية المنظمة. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٨، طلب الوفد الحصول على بعض التوضيحات لمعرفة ما ينبغي فهمه من مشاركة المجتمع المدني، نظراً لأنه يرى أن الأمور تجري في الويبو على الوجه

المناسب في ذلك الصدد. وبالنسبة إلى الاقتراح ٣٩، لم يفهم الوفد المقصود من معايير الأمم المتحدة المتعلقة بقبول المنظمات غير الحكومية واعتمادها، ورأى مثل الوفود الأخرى أن تلك المعايير مرضية في الويبو.

١٤٨- وبالنسبة إلى الفئة هاء، رأى وفد أوروغواي أن من المناسب أن يدرج فيها الاقتراح ٣٦، ويدمج فيها ويوحّد الاقتراحان ٣٨ و٣٩. وبالنسبة إلى الفئة واو، رأى الوفد أنه ينبغي الاحتفاظ بالاقتراح ٤٠.

١٤٩- وأعلن وفد الصين أنه يوافق من حيث المبدأ على الفئة جيم، ويؤيد بصورة خاصة الاقتراح ٢٨ لأنه يهتم بمصلحة أصحاب الحقوق ويدرس مختلف التدابير المفيدة لعمل الويبو. وأضاف الوفد أنه يؤيد الفئة هاء، ويرى أنه ينبغي أن تتعاون الويبو مع المنظمات الدولية الأخرى، وتساعد البلدان النامية وعلى الأخص البلدان الأفريقية. وأضاف أنه يؤيد الاقتراح ٣٥، ويرى أن بإمكان تعاون المجتمع المدني والمنظمات الأخرى والمنظمات غير الحكومية أن يساعد الويبو على مباشرة عملها، وأعلن بالتالي أنه يؤيد الاقتراحين ٨ و٣٩. وبالنسبة إلى الاقتراح ٤٠ الوارد في الفئة واو، قال إنه يؤيده، وإنه ينبغي التصدي للمشكلة الحقيقية وفقاً للمادة ٧ من اتفاق تريبس.

١٥٠- وأعلن وفد المكسيك أنه يؤيد الاقتراحات الواردة في الفئات جيم ودال وهاء وواو. ورأى أنه لا ينبغي أن يتجاوز الاقتراح ٢٨ نطاق مسؤولية الويبو، لأن بعض المسائل التجارية والتدابير التي تساعد على مناهضة الممارسات المانعة للمنافسة تحول دون تحرير المؤسسات التجارية، وتدخل ضمن اختصاص المنظمات الأخرى. وبالنسبة إلى الفئة هاء، رأى الوفد أن من الأنسب إدماج الاقتراحين ٣٨ و٣٩، نظراً لوجود معايير محددة على أفضل وجه بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية في منظومة الأمم المتحدة.

١٥١- وأقر وفد أستراليا بأهمية الاقتراحات ٢٢ و٢٥ و٣٥، وأضاف أنه على الرغم من عدم اقتناعه تماماً بأن الويبو هي المحفل المناسب، إلا أنه يؤيد القصد المنشود من ذلك.

١٥٢- وأشار ممثل مؤسسة الحدود الإلكترونية إلى الاقتراح ٣٢ الذي كان موضع التساؤل لمعرفة ما إذا كان يمكن أو ينبغي حماية الملك العام. وأوضح أن الملك العام ليس "أرضاً مراحة" لمجرد أن مضمونه لا يتمتع بالحماية بموجب حق المؤلف، وإنما مصدر غني لمعيشة مبتكري المستقبل. وأضاف أن الملك العام هو جزء حاسم من عملية الابتكار، كما أنه سلعة عامة. ولذلك، طلب ممثل المؤسسة بإلحاح أن تفحص الدول الأعضاء مسألة حماية الملك العام على أساس الحفاظ على تطوره في المستقبل. وبالإشارة إلى الاقتراح ٣٠، قال إنه يؤيد تماماً فكرة إجراء دراسة عن الاقتصادات غير الرسمية بناء على تحليل مفيد من حيث التكلفة لمسألة تنفيذ الملكية الفكرية. وأضاف في ذلك الصدد أن التأثير الاقتصادي لحماية الملكية الفكرية في أشكالها العديدة لم يفحص بعد فحصاً كاملاً للأسف، ورأى أنه يتعين على البلدان المتقدمة أيضاً أن تجري مثل هذه الدراسة نظراً لتعقد المسائل المرتبطة بالاقتصادات المذكورة.

١٥٣- وأعرب ممثل الاتحاد الدولي للمستهلكين عن موافقته على إدراج الاقتراح ٢٨ كاقتراح عملي، نظراً لأن من شأن ذلك أن يسمح للويبو بمساعدة البلدان على الانتفاع بسياسة المنافسة للتصدي لسوء استعمال حقوق الملكية الفكرية والإضرار بمصلحة المستهلكين. وأضاف أنه يؤيد التعليقات التي أدلى بها وفد جنوب أفريقيا ووفد ألمانيا، على أساس أن سياسة المنافسة تمثل أداة فعالة للحد من الممارسات المانعة للمنافسة. وأشار إلى أن المواد ٦ و٧ و٨ و٣١(ك) و٤٠ من اتفاق تريبس تحدد الخيارات

السياسية للدول الأعضاء في منظمة التجارة الدولية في استخدام ضمانات سياسة المنافسة. وأضاف أن العلاقة بين قوانين المنافسة وحقوق الملكية الفكرية معقدة حقاً، كما أشارت إلى ذلك بعض الوفود. وبما أن الويبو والمفاوضات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف وضعت قواعد ومعايير جديدة للملكية الفكرية تحمّل البلدان الكثير من الالتزامات لتنفيذ تلك الحقوق، فإن من المهم تقييم دور سياسة المنافسة في معالجة بعض المشكلات التي قد تنشأ، لا سيما إذا كانت المشكلات تضر بمصلحة المستهلكين. وأضاف ممثل الاتحاد أنه قد يكون من المفيد للغاية أن تحصل الويبو على معلومات من الدول الأعضاء عن الحالات التي استخدمت فيها قوانين المنافسة لمعالجة الممارسات المانعة للمنافسة. وقال إن بإمكان الويبو أيضاً أن تساعد الدول الأعضاء على فهم حقوقها والتزاماتها بناء على المادة ٤٠ من اتفاق تريبس في حالة الخلاف على الممارسات المانعة للمنافسة عند ترخيص حقوق الملكية الفكرية، وعندما تشمل تلك الممارسات أعمالاً في أكثر من بلد واحد. وقد يكون من المفيد أيضاً أن تضع الأمانة تقريراً أولياً عن احتمال تنفيذ المادة ٤٠ في الحالات التي تتعدى الحدود الوطنية. وقال ممثل الاتحاد من جديد إنه يؤيد الاقتراح ٣٢، ويرى أنه اقتراح عملي. وطلب إلى الويبو أن تحلل بعمق نتائج ومنافع ملك عام غني وفي متناول الجميع. وأوضح أن بإمكان الويبو أن تضع تقريراً يتضمن دراسات إفرادية بشأن تلك المسألة، يناقش فيها قرار بعض الدول الأعضاء الرامي إلى وضع الموارد الوراثية البشرية في الملك العام، أو كيف تمكن مجمع شبكة الوب العالمية والهيئات الأخرى من ابتكار تكنولوجيات للإنترنت لا تخضع لمطالب الملكية الفكرية. وأوضح ممثل الاتحاد أنه في حالة وضع بعض البيانات والتكنولوجيا في الملك العام، يتوفر مناخ أكثر تنافسياً للجيل التالي للاختراعات والخدمات، بما في ذلك الاختراعات والمصنفات التي تتمتع بالحماية تماماً بموجب البراءات وحق المؤلف. ورأى في الختام أنه حان الوقت لتعميق فهم العلاقة بين الملك العام والملكية الفكرية.

١٥٤- وعبّر ممثل مركز قانون البيئة الدولي عن ارتياحه لأن الدول الأعضاء أبدت استعدادها لقضاء الوقت في مناقشة الاقتراحات المطروحة على اللجنة بدلاً من مناقشة إجراءات العمل. وأعرب عن سروره بوجه خاص لأن العديد من البلدان أيدت الوثيقة التي قدمت إليها، حتى وإن كانت بحاجة إلى توضيحات أو إلى صياغة أخرى. وطلب ممثل المركز بإلحاح أن تلاحظ الدول الأعضاء أن المنظمات المدافعة عن المصلحة العامة لم تشارك في أعمال الويبو بين عشية وضحاها، وأن بعض الدول الأعضاء أو الأمانة لم تكن راضية عن مشاركتها. وأضاف أن منهج الويبو النظري الذي يحاول معاملة مجموعات أصحاب الحقوق ومنظمات المصلحة العامة بالمثل ما زال يمثل مشكلة. وأقر مع ذلك بأن عدداً كبيراً من الدول الأعضاء قد أعربت عن تأييدها لمشاركة منظمات المصلحة العامة في أنشطة الويبو. وبالنسبة إلى الاقتراحين ٣٨ و٣٩ الواردين في الفئة هاء بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية، رأى أن هناك مسألتين بحاجة إلى التوضيح. وتتعلق المسألة الأولى بالإشارة إلى معايير الأمم المتحدة والوصف المناسب للاختلافات بين منظمات الأعمال التجارية وأصحاب الحقوق من جهة، ومنظمات المصلحة العامة من جهة أخرى. وتتعلق المسألة الثانية بضرورة فتح باب المشاركة في أعمال الويبو كما هي في الوقت الحاضر وإتاحة المشاركة فيها لمنظمات أخرى.

١٥٥- وأدلى ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها ببيان مشترك مع ممثل مؤسسة المعلومات الإلكترونية للمكتبات، وأعرب عن تأييده للاقتراح ٣٣ الوارد في الفئة دال بشأن ضرورة تقييم برامج وأنشطة الويبو المتعلقة بالمساعدة التقنية بصورة دائمة من أجل ضمان فعاليتها. وأضاف أن ذلك التقييم ضروري أيضاً لضمان نوعية المساعدة وحيادها، وضرب مثلاً على ذلك استخدام الأمانة لمشروع قانون بشأن حق المؤلف كأداة لإرشاد الدول الأعضاء، وأن ذلك المشروع يتوفر على موقع الويبو على شبكة الوب. وأوضح أن تعريف نقل البرامج إلى الجمهور بالوسائل السلكية أو اللاسلكية الوارد في مشروع القانون هو أضيق نطاقاً من التعريف الوارد في معاهدة الويبو بشأن حق

المؤلف، إذ ينص مشروع القانون على اقتصار نقل البرامج على الأشخاص الذين لا ينتمون للوحدة الأسرية ومعارفهم الحميمين، مما يحول دون استخدام الوسائل السلكية الجديدة في الوقت الذي يتطلب الأمر فيه تشجيع استحداث تلك الوسائل في البلدان النامية. وأضاف أن مثل ذلك التفسير الضيق للنقل بالوسائل السلكية واللاسلكية لا تنص عليه قوانين حق المؤلف النافذة في البلدان الصناعية الكبرى، بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأعضاء في اللجنة الأوروبية. ومع ذلك، فإن أمانة الويبو تنصح البلدان النامية باتباع ذلك، ويجري العمل به في قوانين حق المؤلف السارية في عدد كبير من البلدان، بما فيها كمبوديا سنة ٢٠٠٣ وسوازيلند سنة ٢٠٠٤ وغانا سنة ٢٠٠٥. وأشار ممثل الاتحاد إلى أن الأمانة ذكرت في اليوم السابق أنها تسدي مشورتها داخل المنظمة، وتساءل لماذا اختارت الأمانة ذلك التعريف الضيق ولمصلحة من. وأضاف أن مشروع قانون حق المؤلف يستكمل حالياً، وأعرب عن أمله أن تتم معالجة تلك المشكلة في النص المنقح. وقال في الختام إن تقييم برامج وأنشطة الويبو المتعلقة بالمساعدة التقنية بصورة دائمة سيكفل الكشف عن ذلك الانحراف وتصحيحه في مرحلة مبكرة قبل أن يفوت الوقت على بعض البلدان.

١٥٦- وتحدث ممثل تحالف المكتبات في مجال حق المؤلف باسمه وباسم الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها ومؤسسة المعلومات الإلكترونية للمكتبات، وتناول مسألتين. فأشار أولاً إلى الاقتراح ٣٢ الوارد في الفئة دال، وقال إن الملك العام يعني المصنفات التي لم تتمتع أبداً بالحماية بموجب حق المؤلف أو المصنفات التي لم تعد محمية بناء على قوانين الملكية الفكرية المطبقة. وأضاف أن المكتبات في كل أنحاء العالم تسعى إلى حفظ المواد الثقافية القديمة التي غالباً ما تتعرض للأخطار والتي سقطت في الملك العام. وأوضح أن تلك الجهود مهمة للغاية لحفظ التراث التاريخي والثقافي لأجيال المستقبل، وأن النفاذ إلى الملك العام يعزز معرفة المصنفات الجديدة وابتكارها. وقد تكون تلك المصنفات موضع حقوق جديدة، ويمثل ذلك منفعة وليس عبئاً على الملك العام. ورأى ممثل التحالف أنه ينبغي أن تحوّل الويبو ذلك الاقتراح إلى اقتراح عملي. وبالنسبة إلى الاقتراحات ٢٤ و٢٥ و٢٦ الواردة في الفئة دال، شرح أن النفاذ على نطاق واسع إلى المعلومات المتضمنة في المقالات العلمية، وبصورة خاصة المقالات التي تستند إلى الأبحاث الممولة من الحكومات، هو عنصر أساسي وملازم لاستثمارات الدول الأعضاء في مجال العلوم والتكنولوجيا. وينبغي تقاسم تلك المعلومات العلمية وغيرها بصورة فعالة من حيث التكلفة للانتفاع بالإنترنت وحفز اكتشاف الأعمال الإبداعية وترجمة تلك المعارف لمصلحة الجمهور. وما من شك في أن تعزيز النفاذ إلى المعلومات يفيد ملايين من رجال العلم والمهنيين وغيرهم، ويحقق عائدات سريعة من استثمارات الجمهور. وعبّر ممثل التحالف عن استعداده للاجتماع بالأطراف المعنية التي تريد مناقشة هذه المفاهيم بغية تحسين الاقتراحات المطروحة على اللجنة.

١٥٧- وأشار ممثل معهد السياسات الابتكارية إلى أنه حذر الويبو في كلمته السابقة من ابتعادها كثيراً عن ولايتها الضيقة التركيز، وأضاف أنه يود تحذيرها من جديد لأنه يرى أنه ليس من اختصاص الويبو أن تتدخل مثلاً وتتناول بالبحث سياسة المنافسة أو مسألة الفجوة الرقمية، إذ هناك على الأقل وكالتان متخصصتان للأمم المتحدة، هما الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ومحفل الإنترنت الجديد. ورأى أن بإمكان الويبو أن تباشر عملها على نحو أنجع إذا احتفظت بمهمتها في أضيق الحدود. وأضاف أنه أطرى في كلمته السابقة على أهمية الملك العام، وحذر على وجه التحديد من الاقتراح ١٧ الذي حلل مسألة حماية الملك العام عند إعداد قواعد ومعايير الويبو. ورأى أن من الصعب التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن ذلك الاقتراح، وأضاف أنه ينبغي حماية المضمون الرقمي وإلا أصبحت حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالسلع الرقمية عقيمة. ومن جهة أخرى، فإن تدابير الحماية التقنية ضرورية من أجل حماية المضمون الرقمي، بما في ذلك الموسيقى المسجلة والأفلام

السينمائية والبرمجيات والمضمون الرقمي الذي يتدفق على الإنترنت ويذاع بالراديو أو التلفزيون. وكررٍ ممثل المعهد أن تدابير الحماية التقنية تقيد الملك العام وتهدده، وأنه لو كانت حماية الملك العام معياراً لوضع قواعد ومعايير الويبو لكان من المستحيل حماية المضمون الرقمي. وذكر أنه معنيٌ أيضاً بالاقتراح الذي يدعو الويبو إلى اعتماد معايير الأمم المتحدة لاعتماد المنظمات غير الحكومية. وأضاف أن معهد السياسات الابتكارية بصفته منظمة غير حكومية لم يجد أي صعوبة لاعتماده وحضور كل اجتماعات الويبو. وقد كانت الويبو كريمة لقبول المنظمات غير الحكومية، حتى على أساس مؤقت. وأضاف أنه يشعر لذلك بالحيرة، ويتساءل عما إذا كان الغرض من ذلك الاقتراح هو رفض اعتماد المنظمات غير الحكومية الصناعية أو التجارية التي تجد صعوبة كبيرة في اعتمادها بناء على معايير الأمم المتحدة. ورأى بسبب آلية تمويل الويبو الفريدة أن من العدل والإنصاف أن تعتمد المنظمات غير الحكومية الصناعية والتجارية في الويبو دون أي تفرقة أو تمييز.

١٥٨- وأشار ممثل شبكة السياسات الدولية إلى أن الشبكة مؤسسة خيرية، يقع مقرها في لندن، وتعمل لصالح خبراء السياسة العامة في العالم أجمع، وتركز نشاطها بصورة خاصة على المسائل المرتبطة بالتنمية في البلدان الفقيرة. وأعلن أنه شعر دائماً بالقلق منذ بداية طرح جدول أعمال التنمية للمناقشة ومحاولة بعض الوفود سواء عن قصد أو عن غير قصد تجاهل مسؤوليات الويبو الرئيسية كهيئة مسؤولة عن وضع القواعد والمعايير، وتحويلها إلى منظمة تحدد أهدافاً غير واضحة لا يمكن قياس نجاحها بصورة موضوعية. وأضاف أن من شأن أي محاولة لإدخال توجيهات غير واضحة أن تصرف انتباه الويبو في أحسن الأحوال أو تكون ضارة لها في أسوأ الأحوال. وأوضح أن شبكة السياسات الدولية قلقة بسبب الاقتراحات العديدة التي يبدو أنها تبعد الويبو عن مسؤولياتها الرئيسية بدون أي وجه، وتحاول عن قصد أو عن غير قصد أن تتناول الويبو بعض المسائل التي لا ترتبط بالملكية الفكرية أو بأنشطة المنظمة على وجه التحديد. وأضاف في ذلك الصدد أن المسائل المتعلقة بهجرة الأدمغة والفجوة الرقمية لا تتصل بصورة مباشرة بمسؤوليات الويبو. وعلاوة على ذلك، فإن من شأن الجهود الرامية إلى حماية الملك العام أن تضعف نظام الملكية الفكرية بدون قصد. وذكر من جهة أخرى أن نظام الملكية الفكرية المتين وغير المتحيز هو أفضل وسيلة لضمان ملك عام قوي. وأشار إلى أن العديد من الدراسات الاقتصادية التي تستند إلى شواهد عملية ملموسة أوضحت أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة تترتب على بيئة ثابتة يسود فيها حكم القانون وسلطة قضائية غير متحيزة، وليس حكم الإنسان الذي تسود فيه قواعد غير واضحة تفسر حسب نزوة صانعي السياسة. وبعبارة أخرى، إذا كانت الحكومات مقيدة بقوانين محددة بصورة واضحة، فإن المواطنين يظهرون قدرتهم الرائعة على اكتشاف مواردهم الفطرية الخلاقة وينجون من الفقر. فالمواطنون بحاجة إلى أدوات مهمة، وحقوق الملكية الفكرية القوية والقابلة للتنفيذ هي من بين تلك الأدوات. واختتم ممثل الشبكة كلمته قائلاً إنه ينبغي الاسترشاد بذلك عند مواصلة النقاش حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية.

١٥٩- وأدلى ممثل شبكة العالم الثالث ببعض التعليقات المحددة على الفئة باء، وقال إن الاقتراحات ١٧ إلى ٢١ تتسم بأهمية بالغة. وأشار إلى أن هناك اتجاهاً لوضع عدد كبير من القواعد والمعايير المتعلقة بالملكية الفكرية. وقد بدأ ذلك باعتماد اتفاق تريبس، وهو الاتفاق الدولي الأول الذي نص علىٍ معايير عالمية دنيا تجاهد البلدان حتى الآن في تنفيذها. ففي واقع الأمر، بدأت البلدان الناميةٍ مؤخراً بإدراك ما لاتفاق تريبس من تأثير. وأشار ممثل الشبكة إلى اتفاقات الويبو العديدة التي غالباً ما زعم أنها ليست ملزمة، بل طوعية. وبناء عليه، إذا رأت البلدان النامية أن معايير تلك الاتفاقات لا تناسبها، فما عليها إلا أن تمتنع عن التصديق عليها. غير أن الحقيقة هي أن العديد من البلدان، وعلى الأخص البلدان الأقل نمواً، تجد نفسها محل ضغوط بناء على اتفاقات التجارة الحرة الثنائية ودون الإقليمية،

علاوة على بعض أشكال أخرى من الضغوط، للتصديق على العديد من اتفاقات الويبو. فعلى سبيل المثال، تطلب اتفاق ثنائي أمريكي بشأن التجارة الحرة أبرم مع بلد نام أن ينضم ذلك البلد إلى خمسة اتفاقات للويبو، وينفذ أحكام اتفاقين آخرين للويبو، ويبذل قصارى جهده للتصديق على اتفاقين آخرين للويبو أو الانضمام إليهما. ولذلك، رأى ممثل الشبكة أن من المهم اليوم التأكد من أن القواعد والمعايير الموضوعة تتمشى مع مبادئ معينة مثل الاعتراف بمستويات التنمية المختلفة للدول الأعضاء، وتحقيق التوازن بين مكاسب وتكاليف أي مبادرة، والحفاظ على مصلحة المجتمع بوجه عام – وليس مصلحة أصحاب الملكية الفكرية في وضع القواعد والمعايير – وتنفيذ أولويات جميع الدول الأعضاء. وأعرب عن أمله أن يؤدي اعتماد تلك المبادئ إلى اعتماد قواعد ومعايير متوازنة ومعاملة البلدان بصورة مختلفة تبعاً لمستويات تنميتها. كما أعرب عن تأييده للاقتراح ٢٨ الرامي إلى تعزيز التدابير الكفيلة بمساعدة البلدان على التصدي للممارسات المانعة للمنافسة والمرتبطة بالملكية الفكرية. ورأى أن حقوق الملكية الفكرية هي حقوق احتكارية، وأن بإمكان التدابير المناهضة للمنافسة أن تعزز التوازن مع نظام الملكية الفكرية. واستشهد تأييداً لذلك بالاقتراح الوارد بتقرير اللجنة الأمريكية الفدرالية للتجارة لسنة ٢٠٠٣، الذي يرى أن المنافسة والبراءات هي من بين السياسات الفدرالية التي تؤثر في الإبداع. وأوضح في ذلك الصدد أن من شأن كل من سياسات المنافسة والبراءات أن يعزز الإبداع، غير أنه ينبغي أن يكون كل منها متوازناً مع الآخر. واختتم ممثل الشبكة كلمته قائلاً إن ذلك الاقتراح عملي، وإنه يتعين فهم العلاقة بين الملكية الفكرية وسياسة المنافسة بصورة متعمقة، وأضاف أن بإمكان الويبو أن تبذل مزيداً من الجهود في ذلك المجال.

١٦٠- وأعلن ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية أنه يود الرد على بعض التعليقات المتعلقة بالملك العام، وعلى تساؤلات بعض الوفود عما إذا كان من المفيد للجنة أن تناقش الطرائق الجديدة لإنتاج سلع المعرفة التي تستند إلى تكنولوجيات الملك العام المفتوح. وأشار في هذا الصدد إلى المشروعات المتعلقة بالموارد البشرية الوراثية، وأوضح أن تلك المشروعات التي وضعت في الملك العام ساندتها عن قصد الشركات الصيدلية الكبيرة التي اعتقدت أنها أدرجت أنواعاً معينة من المعلومات التنافسية السابقة التي بإمكانها أن تفيد المجتمع وتحفز الاستثمارات إذا وضعت في الملك العام. ورأى ممثل المؤسسة أن ما حدث بالفعل هو أن تلك المشروعات أدت الآن إلى إصدار براءات خاصة عن الاختراعات التي تستند إلى استثمارات الملك العام الأولية. كما أدت الإنترنت التي أنشأها مجمع شبكة الوب العالمية وفريق عمل هندسة الإنترنت إلى وضع مجموعة كبيرة من التكنولوجيات المملوكة شخصياً في صدارة موارد الملك العام المتقاسمة. وأشار ممثل المؤسسة إلى أن هناك نوعاً من البنية الأساسية للملك العام تتمتع بحماية الملكية الفكرية في المجالات المهمة والحيوية للاقتصاد الذي يدعم عدداً من الأنشطة التي تحقق الثروة. فالنظام العالمي لتحديد مكان الأقمار الصناعية، الذي وضعته الولايات المتحدة الأمريكية تحت إدارة الرئيس ريغان حقق ١٥ بليون دولار أمريكي كقيمة إضافية للصناعة مقابل استخدام الشارات المجانية. ولذلك، لا ينبغي الاعتقاد بأن الملك العام يناهض نظام الملكية الفكرية، لأنه جزء من نظام الإيكولوجيا المعرفية. ولو أصبح من الصعب استخدام أدوات الملك العام لكان من شأن ذلك إعاقة نظام الملكية الفكرية. وأشار ممثل المؤسسة إلى أن تلك المسائل معقدة، وأضاف أن من المهم تناولها بالبحث وإدراجها في جدول أعمال التنمية من أجل اتخاذ قرارات أفضل في الويبو. ويتطرق الملك العام إلى تعريف المقصود من حقوق الملكية الفكرية ونطاق تلك الحقوق وما يمكن امتلاكه. وفي بعض البلدان مثل الولايات المتحدة الأمريكية، يمكن إصدار براءات عن طرائق العمل، في حين لا يمكن إصدار تلك البراءات في بلدان أخرى. وفي الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً، لا يمكن فرض البراءات الصادرة عن طرائق الجراحة على الأطباء، في حين يمكن فرضها في بلدان أخرى. وبالنسبة إلى الممارسات المانعة للمنافسة، يستحسن الناس تنفيذ حقوق الملكية الفكرية إذا رأوا أن نظام حقوق الملكية الفكرية عادل. وأشار أيضاً إلى أن استصدار براءات عن

البذور كان موضع خلاف في النقاش حول التوجيهات الأوروبية بشأن البيوتكنولوجيا، وكان مربو النباتات من بين الذين عارضوا ذلك لأنهم كانوا بحاجة إلى الحصول على البذور. ومن أجل التوصل إلى حل وسط، سمحت التوجيهات الأوروبية بإصدار تراخيص إجبارية في حالة رفض ترخيص البراءات لمربي النباتات. ونتيجة لذلك، ابتكر نموذج للمنافسة سمح باستصدار براءات للحماية في ذلك المجال. وأدى استخدام نماذج المنافسة سواء في مجال تكنولوجيا البرمجيات أو البذور أو الأدوية أو في غيرها من المجالات إلى قبول البراءات في مجالات أخرى. وأضاف ممثل المؤسسة أن من المفيد فهم تلك التدابير بصورة افضل في اللجنة، وأنه من واجب الويبو عندما تشجع استصدار المزيد من البراءات وتحث على زيادة حماية الملكية الفكرية أن تشرح الوسائل المستخدمة على نطاق واسع في أوروبا واليابان والولايات المتحدة الأمريكية لمراقبة المشكلات الناجمة عن تلك الحقوق والتصدي لها.

١٦١- وأعلن وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية أنه وزع وثيقة بشأن المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات في ذلك الصباح على كل المجموعات والوفود المعنية لإتاحة الوقت لها لفحص الوثيقة. وأضاف أنه أجرى مشاورات مع مجموعة البلدان الآسيوية والمجموعة باء ومجموعة أصدقاء التنمية ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وكذلك مع بضع الوفود الأخرى المعنية مباشرة بأعمال اللجنة، وأنه حاول التوفيق بين اهتمامات كل المجموعات في تلك الوثيقة المقترحة. وأشار إلى أن كل الوفود والمجموعات تؤيد في الوقت الحاضر جوهر مسودة الوثيقة، وإلى أنه ما زال يجري مشاوراته مع بعض المجموعات. وأعرب الوفد عن أمله أن تحوز الوثيقة على تأييد كامل في اليوم التالي حتى يتمكن من تقديم اقتراحه إلى الرئيس. وطلب بالتالي أن يمنحه الرئيس مزيداً من الوقت.

١٦٢- وأوضح الرئيس أنه لا غرابة في أن الوفود تناولت الفئة ألف بسرعة لأنها تناولتها أولاً. وأعرب عن شكره لوفد الجزائر على عمله الشاق وإعداده مسودة رابعة لوثيقته، كما شكر "مجموعة أصدقاء الرئيس" على العمل الذي شرعت في تنفيذه. وأشار إلى أنه ما زال هناك العديد من الأعمال الواجب إنجازها، وشكر جميع الوفود على تعاونها وجهودها.

١٦٣- ودعا الرئيس وفد الجزائر بصفته منسق مجموعة البلدان الأفريقية لتقديم تقرير عن التقدم المنجز في المشاورات التي أجراها بشأن الفئة ألف.

١٦٤- وأعلن وفد الجزائر أنه تلقى ردود فعل على النسخة الأخيرة للوثيقة التي وزعها في اليوم السابق، وسعى إلى الوفاء باهتمامات مختلف المجموعات، ولخص المشاغل التي أعربت عنها الوفود المختلفة بالتفصيل وأخذها بعين الاعتبار عند تعديل الاقتراحات أو إدخال إضافات عليها أو إعادة صياغتها.

١٦٥- وأبلغ وفد بولندا أنه سيوزع على المشاركين في الاجتماع نسخة منقحة للوثيقة المتعلقة بالفئة دال والمتضمنة كل التعليقات عليها.

١٦٦- وأعلن وفد إيطاليا أنه أعد ورقة تمهيدية بشأن الفئة هاء، وأنه تلقى فقط تعليقات من "مجموعة أصدقاء التنمية". وأعرب عن أمله أن يتلقى تعليقات المجموعات الإقليمية الأخرى كي يتمكن من تقديم مسودة جديدة.

١٦٧- وأبلغ وفد الصين للمشاركين في الاجتماع بأنه انتهى من إعداد المسودة الأولى، وطلب إلى مجموعة البلدان الآسيوية أن تفحص النص الذي أعده كي يتم توزيع المسودة على المنسقين الآخرين.

١٦٨- وأعلن وفد قيرغيزستان أنه تلقى تعليقات كل المجموعات على الفئة باء، وأنه سيقدم مسودة جديدة في فترة بعد الظهر.

١٦٩- وقال الرئيس إنه ستجرى في صباح ذلك اليوم مفاوضات إضافية بشأن الفئة باء بصورة خاصة، وإنه سيقدم مساعدته في ذلك الشأن.

١٧٠- وأوضح وفد كولومبيا أنه قد حان الوقت لاتخاذ موقف عام إزاء النتائج المحرزة بشأن توحيد الاقتراحات الأربعين المتضمنة في المرفق ألف. وأعلن من جديد التزامه بموضوع التنمية، وأشار إلى أنه يؤيد تماماً إدراج الأهداف الإنمائية في نظام الملكية الفكرية وفي أنشطة الويبو، من أجل زيادة مصداقية نظام الملكية الفكرية وتعزيز الإبداع والابتكار والتنمية. وأضاف أنه يؤيد عدداً من تلك الاقتراحات وجوهر الاقتراحات الأولية التي قدمها وفد الأرجنتين ووفد البرازيل. وأشار إلى أن من شأن إدراج الجانب الإنمائي في نظام الملكية الفكرية وفي أنشطة الويبو أن يعزز مصداقية نظام الملكية الفكرية وقبوله على نطاق واسع كأداة أساسية لدعم الإبداع والابتكار والتنمية. وإثباتاً لذلك، وافق الوفد تماماً على ٣١ اقتراحاً من جملة الاقتراحات الأربعين الواردة في المرفق ألف، علماً بأن اقتراحين يشيران إلى مسألة الملك العام التي تشغل باله. وقال في ذلك الصدد إنه لا يستحسن أسلوب الاقتراحين ١٧ و٣٢ الواردين في المرفق ألف، والاقتراحين ٢٣ و٣٢ الواردين في المرفق باء. وأضاف أنه تلقى في ذلك اليوم اقتراحات معينة من مجموعة أصدقاء الرئيس شملت التقدم المحرز في المناقشات. غير أن الوثائق الموزعة ما زالت تشمل اقتراحات بشأن الملك العام. وقال إنه لا يفهم طابع تلك الاقتراحات التي تزعم بأنها تعكس اتفاقاً في الآراء. وأوضح أن اتفاق الآراء الحقيقي يستدعي تلبية احتياجات كل الوفود وأخذ وجهة نظرها بعين الاعتبار. ويصبح اتفاق الآراء أمراً مرغوباً فيه إذا لم تفرض أية قرارات على الأطراف جميعاً. وينبغي اتخاذ موقف الأقلية في الحسبان، ولا ينبغي أن تفرض الأغلبية أي قرار دون مشاورة أطراف الأقلية. ويعني اتفاق الآراء الاستماع إلى وجهات النظر جميعاً وإمكانية الجمع بين عناصر الخيارات العديدة. وأوضح الوفد أنه قدمت خيارات قليلة بالنسبة إلى الملك العام، وأنه لا يمكنه أن يقبلها. وأعرب عن أمله أن تتفهم الوفود الأخرى التزامه بمسألة التنمية. وقال إن الاقتراح المتعلق بالملك العام ما زال يتناول مسألة الحماية وإدراجها في أنشطة الويبو المتعلقة بوضع القواعد والمعايير، ورأى أن ذلك الاقتراح متناقض لأنه ليس من المنتظر أن يحقق الملك العام الحماية. وأضاف أن ما يشمله الملك العام لا يتوقف على الويبو، وإنما يتوقف على الأفراد. ولو أرادت الوفود أن تدرج الملك العام في أنشطة الويبو وأمعنت النظر في تلك المسألة لتأكدت أن ذلك الاقتراح لا يؤثر على مجال الملكية الفكرية. وبالإشارة إلى الاقتراح ١٧، تساءل الوفد عما إذا ورد فيه أن حقوق الملكية الفكرية لن يلحق بها أي ضرر. وذكر أن هناك مبدأ في القانون يقضي بأن كل ما لا يحظره القانون مسموح به، وأن اللجنة استمعت إلى قول بعض الوفود إن مشكلة الملك العام تكمن في تضييق نطاقه أكثر فأكثر. غير أنه لم يحدث أبداً أن مصنفاً أدبياً أو فنياً محدداً انتقل من الملك العام إلى الملك الخاص. ومثال ذلك أداء قطعة موسيقية من الملك العام، واعتبرها البعض أنها من الملك العام بسبب سوء فهم معناها واحتجوا بأن هناك وسائل تكنولوجية لحمايتها. ويحدث ذلك عادة لأن بعض الجوانب الإبداعية أضيفت إلى ذلك المصنف المحدد، وخوّل للفنانين أداء ذلك المصنف. غير أن ذلك لا يعني أن تأليف المصنف الذي كان موضع الأداء أخذ من الملك العام ووضع في الملك الخاص. وأوضح الوفد أن بإمكان أي شخص أن يدخل إضافات على مصنف ما في أي وقت ويمنع الغير والمكتبات من نشر ذلك المصنف الذي كان موجوداً في الملك العام. وقال إنه لا يفهم لماذا ينبغي أن تفعل الويبو ذلك، ولماذا ظنت بعض الوفود أنه يخلط بين الحقوق المعنوية والبراءات والاختراعات. واستشهد الوفد بمثال من المجال الكيميائي الذي يشعر بأنه مألوف لديه بسبب تعليمه الجامعي. فقال إن في المجال الكيميائي عادة، تبتكر الجزيئيات الجديدة وتتميز الواحدة عن الأخرى بمجرد عنصر جوهري أو

استبدالي. وفي طلبات البراءات، يعرف هذا الجزيئ باسم "moyette" بالإنكليزية. وهو يشبه بالتالي نصف جزء صغير جداً من الجزيئ، وهو الذي سمح في أغلب الحالات بتعديل الجزيئ الأصلي أو يكون له تأثير مختلف تماماً عند مقارنته بالجزيئ الأصلي. وفي نظر عدد كبير من الأشخاص، الاختلاف طفيف للغاية ويعتبر استخلاصاً من جزيئ كان موجوداً في الملك العام ووضع بعدئذ في الملك الخاص. غير أنه يتعين إثبات ذلك بعمليات كيميائية. وبما أن الجمهور لا يلم بالعمليات الكيميائية، فإنه يظن عن خطأ أن الجزيئ القديم أصبح الآن مشمولاً ببراءة. وأشار الوفد إلى أن ذلك النوع من ردود الفعل يوضح إلى حد ما عدم الإلمام بحق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية الصناعية بوجه عام، وأنه ليس من الصواب إدراج كل فروع الملكية الفكرية في فرع واحد، والخلط بينها. وأضاف أنه لو عرضت هذه الموضوعات السياسية على محفل متخصص مثل الويبو لأفقدت كل خصائص الملكية الفكرية الأساسية، التي تهدف إلى خلق أنشطة خاصة في مختلف البلدان. وذكر الوفد أنه يتفهم مشاغل البلدان الأخرى، بيد أنه يرى أن الملكية الفكرية هي موضع اهتمام كبير في الصكوك الدولية النافذة حالياً. ففي بداية معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف مثلاً، ورد فيها أنه ينبغي حفظ التوازن بين حق المؤلف ومصلحة الجمهور بوجه عام. وشملت ديباجة معاهدة الويبو بشأن أداء المصنفات والتسجيلات الصوتية إشارة إلى انعدام التوازن بين مصلحة مالكي المستندات والجمهور بوجه عام. وأعرب الوفد في الختام عن تحفظه بشأن الاقتراحات المتعلقة بالملك العام.

١٧١- وأعلن وفد نيجيريا أنه يود تعديل نص الفئة الرابعة الذي جاء فيه ما يلي: "تكون عملية يشارك فيها الجميع وتراعي مصلحة وأولويات جميع الدول الأعضاء في الويبو وأصحاب المصالح الآخرين، بما فيها المجتمع المدني بوجه عام". وأضاف أنه يريد تعديل ذلك النص على أساس أن مصلحة وأولويات الدول الأعضاء قد لا تطابق أو تعكس مصلحة وأولويات المجتمع المدني والعكس بالعكس. واقترح بالتالي أن يكون النص كما يلي: "تكون عملية يشارك فيها الجميع وتراعي مصلحة وأولويات جميع الدول الأعضاء في الويبو، وكذلك وجهات نظر المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى الويبو". ورأى الوفد أن النص الأخير هو أكثر دقة من النص الحالي.

١٧٢- واقترح وفد باكستان صياغة الاقتراح ٣١ الوارد في الفئة باء على الوجه التالي: "مطالبة الويبو بمواصلة إعداد دراسات لفحص التأثير الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لأنظمة الملكية الفكرية، بما في ذلك تأثيرها على تسعير المواد التعليمية وتوفرها، أي الكتب المدرسية والبرمجيات والمنتجات الصيدلية". وعلاوة على ذلك، اقترح الوفد أن تقيّم الويبو التأثير الإنمائي لقواعد ومعايير الملكية الفكرية الحالية والمقترحة.

١٧٣- وأخذ وفد بنن الكلمة باسم البلدان الأقل نمواً التي أجرت مشاورات مع مجموعة البلدان الأفريقية بشأن الاقتراح المتعلق بالمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات، وكذلك بشأن الفقرة ٢. وأعلن الوفد أنه سيقدم بالاشتراك مع وفد الجزائر إلى الرئيس نتيجة مشاوراتهما، التي أخذت مصلحة البلدان الأقل نمواً في الحسبان وحاولت إدخال مفردات محددة على الفقرة.

١٧٤- وأعلن وفد البرازيل أنه يريد أن يتأكد من أنه يعجز عن فهم الإجراءات المتبعة في الاجتماع. وأضاف أنه كان هناك بعض الاقتراحات والتعديلات التي كان من الواجب إتاحة بعض الوقت لدراستها، غير أن إجراءات العمل لم تسمح بإمكان النظر فيها. وأضاف أيضاً أنه يريد أن يعرف كيف ستتمكن اللجنة من إدراج أحدث الاقتراحات التي قدمتها مختلف المجموعات. وبالنسبة إلى التعديلات المدخلة على الفئة باء والمقترحة من وفد نيجيريا، قال وفد البرازيل إنه لا يجد أي مشكلة في ذكر المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية ضمن الكيانات الأخرى التي يمكن أن تشارك في

الاجتماع، ما دام لم يتقرر استبعاد أصحاب المصالح الآخرين والمجتمع المدني. وأوضح الوفد أن أخذ وجهات نظرهم بعين الاعتبار لا يعني بالضرورة اعتماد آرائهم التي قد تخالف آراء بعض الدول الأعضاء. ورأى أنه ينبغي أخذ وجهات نظرهم في الحسبان على الأقل في الفئة باء، والإشارة فيها إلى المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي لم تذكر فيها صراحة. وبالنسبة إلى اقتراح وفد باكستان، رأى أن تلك المسألة جديدة من عدة أوجه، وأنه لا ينبغي مطالبة الويبو بمواصلة إعداد تلك الدراسات، وإنما ينبغي أن تشرع في إعدادها وفقاً لبعض عناصر الاقتراحات التي قدمها في الوثيقة (IIM/1/4) بشأن الدراسات المتعلقة بتقييم تأثير الملكية الفكرية. وبناء عليه، ينبغي توضيح نوع الدراسات المقترح إعدادها، نظراً لأنها تمثل نشاطاً جديداً للويبو. ومن الأفضل في تلك الحالة حذف كلمة "مواصلة" من اقتراح وفد باكستان. وبالنسبة إلى مسألة التحفظ على بعض النقاط الواردة في الاقتراحات، رأى وفد البرازيل أن أعمال اللجنة تتقدم باستمرار وفقاً للقرار والإطار المتفق عليهما خلال الجمعية العامة سنة ٢٠٠٦، وأن نتيجة تلك الأعمال لن تعتمد بالكامل إلا بعد انعقاد الدورة الرابعة في يونيه/حزيران ٢٠٠٧ عندما تعرض المجموعة الكاملة للاقتراحات على اللجنة. وبناء عليه، سيحجم الوفد عن الإدلاء بأي تحفظ محدد على الاقتراحات. وأكد أنه ينبغي الانتباه إلى أن أعمال اللجنة ستستمر خلال الدورة الرابعة في يونيه/حزيران ٢٠٠٧ وحتى الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧، وإلى أن نتيجة الأعمال الكاملة ستكون ضرورية حتى تتمكن الدول الأعضاء من الإدلاء بتحفظاتها، هذا وإلا سيكون من شأن التعليقات المختلفة أن تدفع المناقشات إلى الوراء بدلاً من دفعها إلى الأمام.

١٧٥- وأعلن وفد نيجيريا أنه بقدر ما يريد الإشارة إلى حكمة وفد البرازيل، إلا أنه يريد لفت النظر إلى أنه لا ينبغي وضع مصلحة وأولويات الدول على قدم المساواة مع مصلحة وأولويات المجتمع المدني، لا سيما في أعمال متعددة الأطراف في منظمة دولية حكومية مثل الويبو. وأضاف أن ذلك لا يعني التقليل من أهمية مشاركة المجتمع المدني ووجهات نظره. واقترح من ثم وضع فصلة أو فصلة منقوطة عند ذكر الدول الأعضاء في الويبو في الاقتراح، بحيث يقرأ الاقتراح على الوجه التالي: "وأوجه نظر أصحاب المصالح الآخرين بما في ذلك المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة". وأعلن الوفد أنه في حالة استخدام عبارة المجتمع المدني بوجه عام، فإنه يفترض ضمناً أن اللجنة توضح أن بإمكان أي عضو من أعضاء المجتمع المدني أن يحضر اجتماعاتها، ويقدم وجهة نظره التي يتعين أخذها بعين الاعتبار، سواء كان عضواً مسجلاً أم لا. وأضاف في الختام أنه يأمل أن يلاحظ وفد البرازيل أن وجهة نظره لا تختلف كثيراً عن وجهة نظر وفد البرازيل.

١٧٦- وأجاب وفد باكستان عن التعليقات التي قدمها وفد البرازيل بشأن ثلاث نقاط. وقال أولاً إنه يقترح استخدام كلمة "مواصلة" لأنه جاء في الملاحظات التفسيرية أن الويبو تعد مجموعة كبيرة من الدراسات للنظر في كيفية إدارة الملكية الفكرية والانتفاع بها في مختلف المجالات. وأضاف أنه ينبغي أن تنظر هذا الدراسات أيضاً في تأثير الملكية الفكرية على تسعير وتوفير المنتجات الصيدلية. وأوضح ثانياً أن الاقتراح يتمشى أساساً مع الاقتراح الذي قدمته "مجموعة أصدقاء التنمية" بشأن تقييم تأثير الملكية الفكرية في هذا الصدد. واقترح ثالثاً أن يدرج في مضمون تقييم تأثير الملكية الفكرية منافع وتكاليف أي صك للملكية الفكرية يكون موضع التفاوض أو التنفيذ. ومن أجل التوصل إلى اختيار كلمات دقيقة، قال الوفد إنه على استعداد لمشاطرة رأيه لرأي الرئيس في الوقت المناسب.

١٧٧- وأعرب الرئيس عن شكره لوفد باكستان، ورأى أنه قد يكون من المفيد أن توضح الوفود على الأقل الاقتراحات التي تؤيدها. وأضاف أنه يريد الاستماع إلى وجهات نظر جميع الوفود بشأن التعديلات التي تقترح إدخالها على مشروع الاقتراحات. ومن أجل الحفاظ على الزخم، قد يكون من المفيد أن توضح الوفود ما إذا كانت توافق على الاقتراحات الواردة في فئات معينة. وذكر أنه يريد

معرفة موقف الوفود، ويأمل ألا يسمع في اليوم التالي، وهو اليوم الأخير للاجتماع، أن أحد الوفود مشغول البال بأي اقتراح من الاقتراحات. واختتم كلمته قائلاً إنه يفترض أن سكوت الوفود يعني الموافقة على الاقتراحات.

١٧٨- وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية "مجموعة أصدقاء الرئيس" على الجهود التي بذلتها طوال الأسبوع لدفع عمل اللجنة إلى الأمام، وإعداد مشاريع الاقتراحات التي تسلمها منذ وقت قصير ولم تتح له الفرصة لإمعان النظر فيها بالتفصيل. ورأى الوفد أنه قد كان من المفيد جداً لو كان بإمكان المجموعات أن تنسق عملها قبل عقد اجتماعات مع مجموعات التنسيق الإقليمية. وأضاف أنه يترقب الحصول على توصيات بشأن المرفق ألف قبل نهاية الأسبوع حتى يكون من الممكن تحقيق نتائج ملموسة. وشكر الوفد الرئيس على جهوده، وأعلن أنه سيواصل المشاركة في المناقشات بصورة بناءة.

١٧٩- وأعلن وفد فرنسا أنه يسره كثيراً أن يرى أن المشاورات أسهمت إلى حد ما في التوصل إلى صيغة للاتفاق، وجرى توزيع الاقتراحات نتيجة لذلك، وتساءل الوفد عما إذا كانت نسخ الوثائق متوفرة بمختلف اللغات، نظراً لأن المناقشات التي جرت في مجموعته الإقليمية خاصة أكدت أهمية اختيار الكلمة الصائبة، ولأنه قد يكون من الصعب أحياناً تفسير الكلمات من لغة إلى أخرى. وبناء على ذلك، رأى الوفد أن من المهم بصورة خاصة معرفة ما إذا كانت نسخ الوثائق متوفرة باللغات المختلفة الأخرى كي يمكن تكوين فكرة صحيحة عن مضمون الوثائق، وعن التزامات الوفود.

١٨٠- وشكر الرئيس وفد فرنسا، وأعرب عن تفهمه لمشاغل الدول الأعضاء غير الناطقة باللغة الإنكليزية. وأشار إلى أن ذلك الأمر ليس جديداً في الاجتماعات الدولية. وأضاف أن العمل أنجز بالانكليزية، وعبّر عن تقديره لأعضاء الفريق والمنسق إلخ. الذين ليست الإنكليزية لغتهم الأم، والذين تعاونوا رغم ذلك في التفاوض بالانكليزية. وقال إنه بلغه أن الترجمات ستكون متوفرة في الأسبوع التالي، وإلى أن ذلك يمثل أفضل جواب يمكن أن يقدمه إلى جميع الوفود غير الناطقة باللغة الانكليزية في منظومة الأمم المتحدة.

١٨١- وشكر وفد فرنسا الرئيس على إجابته، وأعرب عن تفهمه بشأن صعوبة الحصول على مجموعة كاملة من النسخ باللغات المختلفة للوثائق التي ما انفكت تتطور وتتبدل دقيقة بعد دقيقة لإدخال الكثير من التعديلات عليها. وأعلن مع ذلك اضطراره إلى طلب تحفظ لغوي عام على كل الوثائق كي يكون واثقاً من توافق الالتزامات المتخذة.

١٨٢- وشكر الرئيس وفد فرنسا على تفهمه، وأكد أنه يتفهم تماماً فكرة التحفظ على النسخ باللغات المختلفة للوثائق.

١٨٣- وعبّر وفد المكسيك عن سروه بالطريقة الشفافة والمنهجية التي أديرت بها أعمال اللجنة من أجل التوصل إلى النتائج المنشودة. وأضاف أنه لم يكن منسقاً لأي مجموعة إقليمية، ولم يشارك في أعمال أي مجموعة إقليمية، ولكنه شارك في إعداد اقتراح والتوصل إلى حل وسط كان مرضياً للأغلبية على الرغم من أن لغته الأم ليست اللغة الانكليزية. وأعلن أنه يستحسن الطريقة التي قدمت بها نتيجة المفاوضات بالانكليزية، وينتظر بطبيعة الحال ترجمة الأمانة الرسمية.

١٨٤- وطلب الرئيس أن توافق الوفود على الاقتراحات المقدمة في الفئات ألف وباء وجيم ودال وهاء وواو بغية اعتمادها. ونظراً لأنه لم يعترض أي وفد عليها، أعلن اعتماد التوصيات. وذكر أن البند

التالي في جدول الأعمال هو ملخص الرئيس، وطلب إلى الوفود أن تنظر فيه من أجل اعتماده في الوقت المناسب، وطلب إليها أيضاً أن تدلي ببياناتها الختامية.

البند الخامس من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

البند السادس من جدول الأعمال: اختتام الاجتماع

١٨٥- أعرب وفد الأرجنتين باسمه وباسم "مجموعة أصدقاء التنمية" عن شكره للرئيس على العمل الذي باشره طوال الأسبوع، وعلى خبرته وحنكته في التفاوض. وأضاف أنه ينضم إلى وفد المكسيك للتعبير عن شكره للرئيس على شفافية إدارته لأعمال اللجنة، وعلى صبره وجهوده الشاقة للبحث عن تسويات عادلة. وقال في الختام إنه يتطلع إلى مواصلة العمل معه لإعداد اجتماع ناجح في شهر يونيه/حزيران المقبل.

١٨٦- وعبّر وفد بنغلاديش باسم مجموعة البلدان الآسيوية عن شكره للرئيس وارتياحه لنتائج الدورة الثالثة للجنة المؤقتة، وتقديره للرئيس على قيادته وحنكته في تحقيق نجاح الدورة. كما أعرب عن شكره لنائب الرئيس على إسهامه في العمل، ولزملائه في مجموعة البلدان الآسيوية على مساندتهم وتفهمهم للمنسق. وشكر أيضاً المجموعات الإقليمية الأخرى وجميع الوفود على مشاركتها البناءة خلال الدورة، وأعرب عن تقديره للأمانة للدعم الذي قدمته إلى الوفود. وذكر في الختام أن مجموعة البلدان الآسيوية تتطلع إلى مناقشات مرضية كهذه حول الاقتراحات الواردة في المرفق باء في شهر يونيه/حزيران المقبل.

١٨٧- وأعرب وفد الجزائر باسم مجموعة البلدان الأفريقية عن عرفانه بالجميل للعمل المثمر الذي أنجز خلال الدورة، وأشار إلى أن النتائج التي تحققت تعود إلى الجهود التي بذلتها جميع الأطراف على الرغم من اختلافها على بعض المسائل. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية تريد الإسهام في دعم العمل البناء المنجز، ومواصلة جهودها كي تتمكن من إحراز نتائج إيجابية خلال الدورة الرابعة للجنة المؤقتة. وأعرب وفد الجزائر عن شكره للرئيس ونائب الرئيس والأمانة على جهودهم المتواصلة طوال الدورة. وشكر جميع الدول الأعضاء في مجموعة البلدان الأفريقية على مساهماتها الإيجابية التي سمحت بتحقيق نتائج مثمرة.

١٨٨- وشكر وفد الاتحاد الروسي الرئيس على حكمته وشجاعته وإيمانه الراسخ، مما أسهم إلى حد كبير في تحقيق نتائج حاسمة. وأضاف أنه يأمل أن تعقد الدورة القادمة للجنة المؤقتة في يونيه/حزيران بنفس الروح، وأكد للرئيس أن مجموعته الإقليمية سوف تدعمه في الفترة ما بين الدورات وفي الدورة الرابعة للجنة. وأعرب الوفد عن شكره للأمانة على مساندتها القيمة للغاية، ولزملائه في المجموعة الإقليمية، وللمنسقين الإقليميين، ولجميع الزملاء الذين شاركوا في العمل.

١٨٩- وأعرب وفد إيطاليا باسم المجموعة باء عن شكره للرئيس على الطريقة الشفافة التي أدار بها المناقشات، واعتذر عن المشكلات التي أثارها خلال المشاورات مع الرئيس. وشكر الوفد أيضاً المنسقين الإقليميين والوفود التي عملت معهم بصورة بناءة، والأمانة والمترجمين الفوريين على المساعدة التي قدموها طوال الأسبوع.

١٩٠- وأعرب وفد بولندا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق عن شكره للرئيس، وعبّر عن ارتياحه لاشتراكه ومساهمته في أعمال اللجنة التي حققت تقدماً ملموساً خلال الأسبوع. وأضاف أن ذلك النجاح يعود إلى قيادة الرئيس وعمله الرائع. وعبّر عن تقديره لنائب الرئيس، وشكر

جميع الزملاء الذين ينتمون إلى المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات والوفود على المرونة التي تناولوا بها بعض المسائل الحساسة أو الشائكة في بعض الحيان. وذكر أن هذه المرونة أفضت إلى نجاح الاجتماع وترقب انعقاد الدورة المقبلة للجنة المؤقتة بتفاؤل. وشكر الأمانة على مساعدتها المتواصلة والقيمة، وأضاف أنه يتطلع إلى العمل مع الرئيس في يونيه/حزيران، وكذلك خلال الفترة ما بين الدورات.

١٩١- وأعلن وفد الصين أنه يضم صوته إلى وفد بنغلاديش الذي تحدث باسم مجموعة البلدان الآسيوية للتعبير عن شكره للرئيس على إسهامه في أعمال الدورة، وأضاف أن الاجتماع حقق نتيجة قيمة بفضل حكمة الرئيس وخبرته وجهوده. وأعرب الوفد عن شكره أيضاً للدول الأعضاء الأخرى على ما أبدته من روح التعاون والتفاهم والمرونة. وأشار إلى أن الدول الأعضاء طرحت أفكاراً سديدة بشأن الاقتراحات، من المرتقب أن تستلهم أفكاراً جديدة وتساعد الوفود في عملها المقبل. وأبدى الوفد ارتياحه للاتفاق على بعض الاقتراحات، واستعداده لمواصلة العمل بصورة بناءة والمشاركة في المناقشات المقبلة.

١٩٢- وأعرب وفد ألمانيا باسم اللجنة الأوروبية عن شكره للرئيس، وذكر أنه عبّر في كلمته الافتتاحية عن أمله أن يحقق الاجتماع تقدماً ملموساً بقيادة الرئيس. وأعرب عن ارتياحه للنتائج الملموسة التي أحرزها الاجتماع خلال الأسبوع، ورأى أن ذلك يرجع إلى الروح البناءة والمرونة التي أبدتها جميع الوفود، وشكرها جميعاً، وأضاف أن هذا النجاح يرجع إلى حد كبير للطريقة التي أدار بها الرئيس الاجتماع وعمله الشاق وتفانيه، وأثنى على مهارته وخبرته.

١٩٣- وشكر وفد قيرغيزستان الرئيس، وأثنى على مهارته في رئاسة اللجنة. وأضاف أن جو الثقة والحماسة الذي أتاحه سمح للاجتماع بالتوصل إلى قرارات وتسويات ودية مقبولة لكل الأطراف، وإرساء أساس متين للعمل في المستقبل. وأعرب عن امتنانه للدول الأعضاء في الويبو على انتخاب قيرغيزستان لشغل منصب نائب رئيس اللجنة المؤقتة. وأضاف أنه يعتقد اعتقاداً جازماً بأن تحديد معالم جدول أعمال الويبو بشأن التنمية هو من الأهمية بمكان، وأن جدول أعمال التنمية يتسم بأهمية كبيرة في الوقت الراهن لجميع البلدان، بغض النظر عن مستوى تنميتها الاجتماعية والاقتصادية. ورأى أن الويبو والمكتب الدولي يباشران عملاً مهماً للغاية للوفاء تماماً بتطلعات الدول الأعضاء، وأنه لا ينبغي بالتالي أن يقتصر جدول أعمال التنمية على المسائل المتعلقة بالمساعدة التقنية بالرغم من أن هذا الجانب مهم في حد ذاته لعدد كبير من الدول. ورأى أن من الصواب فحص الاقتراحات المتعلقة بجدول الأعمال على أساس كل الفئات، لأن من شأن ذلك أن يسمح بالتوصل إلى حل وسط بصورة تدريجية ويعجل العمل ويتفادى فرض جدول أعمال قد لا يكون شاملاً لمصلحة أغلبية الدول الأعضاء. وأضاف الوفد أنه شارك بنشاط في عملية اتخاذ القرارات بشأن جوهر وأشكال جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأنه سيواصل الإسهام في عمل اللجنة المؤقتة. وأثنى على عمل رئيس الجمعية العامة. وأعرب عن سروره بالتطوع لمساعدة الرئيس على فحص الفئة باء، كما أعرب عن ارتياحه للدعم الذي قدمته له الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية من أجل تنظيم كل الاقتراحات. وأشار إلى أن النجاح الذي تحقق يعود إلى روح التفاهم الذي أبدته الدول الأعضاء وحماستها وطموحها الصادق لدفع عمل اللجنة إلى الأمام. واختتم كلمته قائلاً إنه يساند المنهج البناء للدول الأعضاء وصبرها وحذرها في عملها المشترك.

١٩٤- وأعرب وفد السلفادور عن شكره للرئيس على جهوده، وشكر أيضاً نائب الرئيس والمنسقين والمجموعات الإقليمية، ولفت النظر إلى العمل الممتاز الذي أنجزته مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية

والكاريبي. وعبّر عن تقديره للاقتراحات المطروحة وإجراءات العمل التي اتبعها الرئيس. واختتم كلمته قائلاً إنه على ثقة بأن اجتماع يونيه/حزيران سيحقق نفس النتائج إن لم تكن نتائج أفضل من النتائج المحرزة في الدورة الثالثة.

١٩٥- وهنأ وفد شيلي الرئيس على قيادته للأعمال وطريقته الماهرة في إدارتها. وشكر الأمانة على الدعم الذي قدمته خلال الاجتماع، وأعرب عن ارتياحه للنتائج المحرزة والروح البناءة التي شاركت بها جميع الدول الأعضاء بهدف قبول بعض الموضوعات التي كان من الصعب أن تقبلها في بعض الأحوال. وأعرب الوفد من جديد عن مساندته لأعمال اللجنة ورغبته في المشاركة في الاجتماعات المقبلة بصورة بناءة.

١٩٦- وضم وفد الهند صوته إلى الوفود التي أعربت عن تقديرها الشديد لجهود الرئيس المتواصلة التي أدت إلى نجاح الدورة الثالثة. ورأى أن النتائج المحرزة تمثل دفعة إلى الأمام تستند إلى روح التفاهم واتفاق الآراء، وأعرب عن أمله أن تحتفظ الدول الأعضاء بالزخم الذي اكتسبته في الاجتماع، إن لم تدعمه. وأضاف أنه سيواصل مساندته لأعمال اللجنة بصورة بناءة، وذكر أن الهند بادرت بعقد اجتماع غير رسمي في نيودلهي في شهر فبراير/شباط، حضره ممثلون عن ٢٢ بلداً، مما ساعد الاجتماع على توضيح مختلف المسائل المعقدة المرتبطة بجدول أعمال التنمية. وشكر الوفود التي حضرت اجتماع نيودلهي، كما شكر الويبو على المساندة التي قدمتها. وأعرب الوفد من جديد عن تقديره العميق للرئيس على جهوده، وشكر المنسق الإقليمي لمجموعة البلدان الآسيوية، وجميع الوفود، وأمانة الويبو على مساندتها وتعاونها.

١٩٧- وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن شكره للرئيس وجميع الوفود التي ساعدت على نجاح أعمال اللجنة. وأثنى على مهارة الرئيس في إدارة الأعمال ومنهجه في العمل الذي استهدف تحقيق النتائج، ورأى أنه كان عاملاً أساسياً في هذا الشأن. وذكر في الختام أن من الضروري اتباع منهج مماثل في اجتماع يونيه/حزيران.

١٩٨- وقال وفد الأرجنتين إنه تسلّم منذ لحظات النسخة الاسبانية لملخص الرئيس، واقترح إدخال بعض التعديلات عليه.

١٩٩- وأعلن الرئيس أن الملخص بيان قائم على الحقائق المجردة، وأنه إذا اطلعت اللجنة على أجزاء المشروع ذات الصلة، فإنها سترى أنها مسجلة بدون تحريف. وأضاف أنه إذا كان الحال كذلك، فإنه سيطلب إن كان هناك أية تعليقات عليها. ولما لم يعلق عليها أي وفد، فإن ملخص الرئيس اعتمد. (انظر الفقرة ٢٠٠١).

٢٠٠- وأعلن الرئيس أن عدداً من الوفود أعربت خلال الأسبوع عن الأهمية التي تعلقها على تحقيق نتائج إيجابية في نهاية الأسبوع. وأضاف أنه يسره للغاية أن يرى أن الوفود تمكنت من تحقيق أملها، وأنه كان شريكاً لها. وعبّر الرئيس عن شكره لجميع الأشخاص الذين أسهموا في تحقيق ذلك النجاح. وشكر نائب الرئيس سفير جمهورية قيرغيزستان ونائبه النشيط. كما شكر الأمانة والمترجمين الفوريين على عملهم الجيد، والدول الأعضاء في اللجنة المؤقتة. وأضاف أن عزيمة اللجنة على أن تتبع منهجاً مرناً ومتدرجاً في عملها طوال الأسبوع كانت رائعة. وأشار إلى أن جميع الوفود تعلم أن المهمة الأصعب ما زالت أمامها. وإذا كانت مرتاحة البال اليوم بعدما حققت النجاح في الدورة الثالثة، إلا أنها تعلم أن التحدي الحقيقي ينتظرها في يونيه/حزيران. وشكر الرئيس جميع الوفود، وأعلن أنه سيبلغ المناقشات التي جرت في الدورة لرئيس الجمعية العامة السفير إنركي منالو. وشكر الرئيس من جديد

اللجنة على عملها، وأعلن أنه يتطلع إلى مواصلة العمل في يونيه/حزيران، ويسره الإعلان بالتالي عن اختتام الدورة الثالثة للجنة المؤقتة. وأعلن من ثم تأجيل الاجتماع رسمياً.

٢٠١- ووافق الاجتماع على الملخص التالي الذي أعده الرئيس:

"١- استعرضت الجمعية العامة للويبو في الدورة التي عقدتها في سبتمبر/أيلول – أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٦، المناقشات الإيجابية التي جرت في دورتي اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية وشددت على الحاجة إلى مواصلة المناقشات حول المقترحات المطروحة والمرتبة في ست فئات أثناء اجتماعات اللجنة المؤقتة المذكورة وسلفها. وقررت أيضاً فيما قررت بتجديد ولاية اللجنة المؤقتة لمدة سنة، وأن تعقد اللجنة المؤقتة دورتين تدوم كل منهما خمسة أيام بطريقة تسمح بإجراء مناقشات مرتبة ومعمقة حول جميع المقترحات المطروحة حتى تاريخه، خلال دورات اللجنة المؤقتة وسلفها سنة ٢٠٠٥ و٢٠٠٦، مع مراعاة قرار الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٥ بشأن تحديد مهلة لتقديم المقترحات الجديدة. وقررت الجمعية العامة أن تطالب اللجنة باتخاذ التدابير التالية تسهيلاً لمهمتها وترشيداً لعملية البحث المفصل في جميع المقترحات بطريقة شاملة:

(أ) حصر المقترحات، لضمان انعدام أي تكرار أو ازدواجية؛

(ب) وفصل المقترحات العملية عن تلك التي تعدّ من قبيل الإعلان عن مبادئ أو أهداف عامة؛

(ج) وتحديد المقترحات التي تتعلق بأنشطة الويبو القائمة وتلك التي لا تتعلق بها.

وفي هذا الصدد، دعي رئيس الجمعية العامة إلى إعداد وثائق العمل الأولية بالتشاور مع الدول الأعضاء.

"٢- وعقدت اللجنة المؤقتة دورتها الثالثة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ فبراير/شباط ٢٠٠٧. وشارك في الدورة ١٠٦ دول أعضاء و٤٧ مراقباً.

"٣- وقررت اللجنة المؤقتة قبول منظمتين غير حكوميتين وغير معتمدتين من باب مؤقت، وهما مشروع بيل لمجتمع المعلومات والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية من غير أن يؤثر ذلك على مركزهما في أي اجتماعات مقبلة تنظمها الويبو.

"٤- وانتخبت اللجنة المؤقتة بالإجماع الممثل الدائم لبربادوس، السفير تريفور كلارك، رئيساً لها، والممثل الدائم لقيرغيزستان، السفير مختار جومالييف، نائباً للرئيس.

"٥- واعتمدت اللجنة المؤقتة مشروع جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة PCDA/3/1 Prov.

"٦- وبحثت اللجنة المؤقتة وثيقة العمل التي أعدها رئيس الجمعية العامة، السفير إنريكي منالو، وقررت استخدامها في حكم وثيقة عمل للجنة (PCDA/3/2). وأعربت الوفود عن آرائها في المقترحات المذكورة في مختلف الفئات الواردة في المرفق ألف للوثيقة. وعقب المناقشات، دعا الرئيس وفوداً محددة إلى تنسيق المناقشات حول مختلف الفئات بهدف الوصول إلى توافق في الآراء حول قائمة المقترحات المتفق عليها. وناقشت مختلف الوفود مشروعات القوائم في جلسة

عامة، ووافقت اللجنة على المقترحات الواردة في المرفق ألف. على أن وفد كولومبيا أعرب عن تحفظه على المقترح ١١ الوارد في الفئة باء. وستشكل هذه الاقتراحات جزءاً من القائمة النهائية للمقترحات المتفق عليها والمعتزم رفع توصية بالعمل عليها إلى الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧، بعد أن تعقد اللجنة المؤقتة دورتها في يونيه/حزيران ٢٠٠٧.

"٧- وأحاطت اللجنة المؤقتة علماً بأن مشروع تقرير الدورة الثالثة سيحتوي على جميع المداخلات التي أدلي بها أثناء الدورة الراهنة، بالإضافة إلى ملخص الرئيس. وستتولى الأمانة إعداد مشروع التقرير وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء في موعد أقصاه ٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٧. وسيكون مشروع التقرير متاحاً أيضاً في شكل إلكتروني على موقع الويبو على الإنترنت خلال المهلة ذاتها. وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابيا إلى الأمانة في موعد أقصاه ٢٠ أبريل/نيسان ٢٠٠٧. ثم سيطرح المشروع المعدل للتقرير على اللجنة المؤقتة في بداية دورتها الرابعة لاعتماده."

[يلي ذلك المرفقان]

ANNEX I

المرفق الأول

الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات

١ – يجب أن تتميز أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية بعدة ميزات ومنها أنها موجهة نحو التنمية وقائمة على الطلب وشفافة وهي تأخذ بعين الاعتبار الأولويات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية والبلدان الأقل نموا على وجه الخصوص فضلا عن مختلف مستويات التنمية المدركة في الدول الأعضاء، وينبغي إدراج الأنشطة في أطر زمنية لاستكمال البرامج. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكون تصميم برامج المساعدة التقنية وآليات تسليمها وعمليات تقييمها خاصة بكل بلد.

٢ – تقديم مساعدة إضافية للويبو من خلال تبرعات المانحين وإنشاء صناديق ائتمانية أو صناديق أخرى للتبرعات داخل الويبو لفائدة البلدان الأقل نموا على وجه الخصوص، مع الاستمرار في إعطاء أولية كبرى لتمويل الأنشطة في أفريقيا بفضل الموارد من داخل ومن خارج الميزانية للنهوض بعدة مجالات، منها الانتفاع القانوني والتجاري والاقتصادي بالملكية الفكرية في البلدان المذكورة.

٣ – زيادة ما يخصص من أموال وموارد بشرية لبرامج المساعدة التقنية في الويبو للنهوض بجملة أمور، منها ثقافة الملكية الفكرية الموجهة للتنمية مع التأكيد على إدراج الملكية الفكرية في مختلف المستويات التعليمية وحفز اهتمام الجمهور بالملكية الفكرية.

٤ – التأكيد بشكل خاص على احتياجات الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات التي تعمل في مجال البحث العلمي والصناعات الثقافية، ومساعدة الدول الأعضاء، بطلب منها، على وضع الاستراتيجيات الوطنية المناسبة في مجال الملكية الفكرية.

٥ – على الويبو أن تنشر معلومات عامة حول كل أنشطة المساعدة التقنية على موقعها الإلكتروني وعليها أن تقدم، بطلب من الدول الأعضاء، تفاصيل عن أنشطة محددة بموافقة الدولة العضو (الدول الأعضاء) أو الجهات الأخرى المستفيدة من النشاط.

٦ – على موظفي الويبو وخبرائها الاستشاريين العاملين في مجال المساعدة التقنية الاستمرار في التزام الحياد والقابلية للمساءلة بإيلاء أهمية خاصة لمدونة أخلاق المهنة القائمة وتجنب ما قد يحدث من تضارب في المصالح. ويتعين على الويبو إعداد لائحة بالخبراء الاستشاريين لديها في مجال المساعدة التقنية والتعريف بهم لدى الدول الأعضاء.

٧ – التشجيع على اتخاذ تدابير من شأنها مساعدة البلدان على التصدي للممارسات المنافية للمنافسة المشروعة من خلال مد البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا بالمساعدة التقنية بطلب منها، لتحقيق فهم أفضل لأوجه التلامس بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات المنافسة.

٨ – مطالبة الويبو بوضع اتفاقات مع معاهد البحث والشركات الخاصة بهدف مساعدة المكاتب الوطنية في البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا، فضلا عن منظماتها الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية، على النفاذ إلى قواعد بيانات متخصصة لأغراض البحث في البراءات.

٩– مطالبة الويبو بإنشاء قاعدة بيانات بالتنسيق مع الدول الأعضاء لتلبية احتياجات التنمية المحددة في مجال حقوق الملكية الفكرية بالموارد المتاحة مما يوسع من نطاق برامجها المتعلقة بالمساعدة التقنية والرامية إلى ردم الهوة الرقمية.

الفئة باء: وضع القواعد والمعايير وجوانب المرونة والسياسة العامة والملك العام

١٠- يتعين أن تكون أنشطة وضع القواعد والمعايير كما يلي:

- شمولية وقائمة على توجيه الأعضاء؛
- أن تأخذ بعين الاعتبار مختلف مستويات التنمية؛
- أن تأخذ بعين الاعتبار تحقيق توازن بين التكاليف والمنافع؛
- قائمة على مشاركة جميع الأطراف بحيث تأخذ بعين الاعتبار مصالح وأولويات كل الدول الأعضاء في الويبو وآراء أصحاب المصالح الآخرين ومن ضمنهم المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة؛
- ممتثلة لمبدأ الحياد الذي تلتزم به أمانة الويبو.

١١- أخذ حماية الملك العام بعين الاعتبار عند وضع القواعد والمعايير في سياق الويبو والتعمق في تحليل الاستتباعات والمنافع الناتجة عن ملك عام غزير ومفتوح.

الفئة جيم: نقل التكنولوجيا، وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، والحصول على المعرفة

١٢- مطالبة الويبو، في إطار ولايتها، بتوسيع نطاق نشاطها الموجّه لردم الهوّة الرقمية تماشياً مع مقررات مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات مع مراعاة أهمية صندوق التضامن الرقمي.

١٣- استكشاف السياسات والمبادرات المرتبطة بالملكية الفكرية والضرورية لتشجيع نقل التكنولوجيا ونشرها لفائدة البلدان النامية واتخاذ التدابير الملائمة لتمكين البلدان المذكورة من فهم جوانب المرونة التي تتيحها الاتفاقات الدولية المعنية بها ومن الاستفادة منها بأكبر قدر، حسب ما يكون مناسبا.

١٤- حثّ الدول الأعضاء ولا سيما البلدان المتقدمة، على تشجيع مؤسسات البحث العلمي لديها على تعزيز تعاونها مع مؤسسات البحث والتطوير في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص وتبادل المعلومات معها.

١٥- تسهيل الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال تحقيقا للنمو والتنمية بضمان إمكانية إجراء نقاشات في إطار هيئة مناسبة من هيئات الويبو، والتركيز على أهمية الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال ودورها في التنمية الاقتصادية والثقافية. وإيلاء انتباه خاص لمساعدة الدول الأعضاء على تشخيص الاستراتيجيات العملية المرتبطة بالملكية الفكرية للانتفاع بتكنولوجيا المعلومات والاتصال في سبيل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٦- تدارس ما يمكن للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المتقدمة، اعتماده من السياسات والتدابير المرتبطة بالملكية الفكرية في سبيل تعزيز نقل التكنولوجيا ونشرها في البلدان النامية.

الفئة دال: عمليات التقدير والتقييم ودراسات الأثر

١٧- مطالبة الويبو بتطوير آلية مراجعة وتقييم ناجعة، سنوية الأساس، لتقدير جدوى جميع أنشطتها الموجهة للتنمية ومنها الأنشطة المرتبطة بالمساعدة التقنية ووضع المؤشرات والمقاييس الخاصة لهذا الغرض، حيث كان ذلك مناسبا.

١٨- مطالبة الويبو بإجراء دراسة حول ما يعوق حماية الملكية الفكرية في القطاع الاقتصادي غير الرسمي، بما في ذلك دراسة التكاليف والمنافع الملموسة لحماية الملكية الفكرية بالنظر خاصة إلى خلق فرص العمل، بغية مساعدة الدول الأعضاء على تصميم برامج وطنية هامة.

١٩- مطالبة الويبو بإجراء دراسات جديدة، بطلب من الدول الأعضاء، لتقييم الأثر الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لانتفاع تلك الدول بنظام الملكية الفكرية.

الفئة هاء: المسائل المؤسسية ومن ضمنها الولاية والإدارة

٢٠- مطالبة الويبو، في حدود اختصاصها ومهمتها، بمساعدة البلدان النامية ولا سيما البلدان الأفريقية، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بذلك، عن طريق إجراء دراسات حول هجرة الأدمغة وتقديم توصيات على أساسها.

٢١- مطالبة الويبو بتكثيف تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة بشأن مسائل الملكية الفكرية وفقا لتوجه الدول الأعضاء، وبالأخص منها الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية واليونيدو واليونسكو وسائر المنظمات الدولية المعنية، وعلى وجه الخصوص منظمة التجارة العالمية لتعزيز التعاون تحقيقا للكفاءة القصوى في تنفيذ برامج التنمية.

٢٢- جرد أنشطة الويبو الحالية لتقديم المساعدة التقنية في مجال التعاون والتنمية.

٢٣- تعزيز التدابير التي تضمن المشاركة الواسعة للمجتمع المدني بكل فئاته في أنشطة الويبو، وفقا للمعايير التي تتعلق بقبول المنظمات غير الحكومية واعتمادها بما يجعل هذه القضية قيد الدرس باستمرار.

الفئة واو: مسائل أخرى

٢٤- انتهاج إنفاذ الملكية الفكرية في إطار الاهتمامات الاجتماعية الأوسع والانشغالات المعنية بالتنمية بصفة خاصة، بحيث تسهم حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها في تشجيع الإبداع التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها تحقيقا للمنفعة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية وللمنتفعين بها وعلى نحو يؤدي إلى الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية وإلى تحقيق التوازن بين الحقوق والالتزامات، بما يتفق مع المادة ٧ من اتفاق تريبس.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

ANNEX II

المرفق الثاني

I. ÉTATS/STATES

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)/
(in the alphabetical order of the names in French of the States)

AFGHANISTAN

Nanguyalai TARZI, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Ahmad Khalil NASRI, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Fungai Khumbulani SIBANDA, Chief Director, Commercial Law and Policy, Department of Trade and Industry, Pretoria

Macdonald Mafhanza NETSHITENZHE, Director, Commercial Law and Policy, Department of Trade and Industry, Pretoria

Lucy MAHLANGU (Ms.), Director, Department of Arts and Culture (DAC), Pretoria

Glenn MASOKOANE, Director, Department of Arts and Culture (DAC), Pretoria

Vicky BEUKES (Ms.), Deputy Director, Department of Arts and Culture (DAC), Pretoria

Glaudine J. MTSHALI (Mrs.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Johan VAN WYK, Counsellor (Economic Development), Permanent Mission, Geneva

Simon QOBO, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Susanna CHUNG (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ALGÉRIE/ALGERIA

Idriss JAZAÏRY, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Nabila KADRI (Mlle), directrice générale, Institut national algérien de propriété industrielle (INAPI), Alger

Boumédiene MAHI, secrétaire diplomatique, Mission permanente, Genève

ALLEMAGNE/GERMANY

Li-Feng SCHROCK, Senior Ministerial Counsellor, Federal Ministry of Justice, Berlin

Friedrich OELSCHLAEGER, Counsellor, Federal Ministry of Justice, Berlin

ANGOLA

Arcanjo DO NASCIMENTO, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Antónia DA SILVA BANDEIRA (Mrs.), Director General, Angolan Institute of Intellectual Property, Luanda

Angélica COSTA MDAIHLI (Mrs.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARGENTINE/ARGENTINA

Alberto J. DUMONT, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Ernesto MARTINEZ GONDRA, Ministro, Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra

Inés Gabriela FASTAME (Srta.), Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Joanne RUSH (Ms.), Assistant Director, International Policy, IP Australia, Woden ACT

Edwina LEWIS (Ms.), Policy Officer, International Policy, IP Australia, Woden ACT

Tegan BRINK (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

AUTRICHE/AUSTRIA

Johannes WERNER, Deputy Head, Department of International Relations, Austrian Patent Office, Vienna

Markus WEIDINGER, Permanent Mission, Geneva

BANGLADESH

Mesbah UDDIN, Registrar, Department of Patent, Designs and Trademarks, Dhaka

A.T.M. Rafiqul HOQUE, Joint Secretary, Ministry of Industries, Dhaka

Toufiq ALI, Ambassador, Permanent representative, Permanent Mission, Geneva

Enayet MOWLA, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Nayem U. AHMED, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

BARBADE/BARBADOS

C. Trevor CLARKE, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Corlita Annette BABB-SCHAEFER, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BÉLARUS/BELARUS

Aleksandr KULINKOVICH, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BELGIQUE/BELGIUM

Alex VAN MEEUWEN, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Brigitte MINART (Mme), représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

Henri BENKOSKI, chargé de mission, expert, Ministère de la culture et de l'audiovisuel (Communauté française) pour la diversité culturelle auprès des institutions internationales, Bruxelles

Michel GEREBTZOFF, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

Mélanie GUERREIRO RAMALHEIRA (Mme), attaché, Office de la propriété intellectuelle, SPF économie, P.M.E., classes moyennes et énergie, Bruxelles

BÉNIN/BENIN

Yao AMOUSSOU, premier conseiller, Mission permanente, Genève

BOLIVIE/BOLIVIA

Luis Fernando ROSALES LOZADA, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

BOSNIE-HERZÉGOVINE/BOSNIA AND HERZEGOVINA

Anesa KUNDUROVIC (Miss), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BOTSWANA

Boometswe MOKGOTHU, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Rhee Omphile HETANANG, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BRÉSIL/BRAZIL

Henrique Choer MORAES, Third Secretary, Intellectual Property Division, Ministry of Foreign Relations, Brasilia

Cliffor GUIMARÃES, Advisor, Ministry of Culture, Brasilia

José Carlos ARAUJO FILHO, Foreign Trade Analyst, Industrial Technology Secretariat, Brasilia

Guilherme PATRIOTA, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Yane SANSEVERO (Ms.), Health Surveillance Agency, Brasilia

BURKINA FASO

Régis Kévin BAKYONO, conseiller des affaires étrangères, Ministère des affaires étrangères, Ouagadougou

Judith Léa ZERBO (Mme), attaché, Mission permanente, Genève

CAMBODGE/CAMBODIA

Bunthon THAY, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

CANADA

Michel PATENAUDE, Acting Chief, International Affairs, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Department of Industry Canada, Gatineau, Québec

Stéfan BERGERON, Policy Analyst, International Affairs, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Department of Industry Canada, Gatineau, Québec

Lesia STANGRET (Ms.), Senior Trade Policy Officer, Information and Technology Trade Policy Division, Department of Foreign Affairs and International Trade, Ottawa

Pascale ROCHETTE (Mrs.), Trade Policy Officer, Information and Technology Trade Policy Division, Department of Foreign Affairs and International Trade, Ottawa

Wayne SHINYA, Senior Project Officer, Policy Development Department of Canadian Heritage, Ottawa

Sara WILSHAW (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

CHILI/CHILE

Maximiliano SANTA CRUZ, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Andrés GUGGIANA V., Legal Adviser, Intellectual Property Department, General Directorate of International Economic Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Santiago

CHINE/CHINA

DUAN Yuping, Director, Information Division, Copyright Department, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

LU Guoliang, Director General, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

WU Changlin, Project Administrator, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

DI Xiao Yun, Assistant Counselor, Trademark Office, State Administration for Industry and Commerce (SAIC), Beijing

ZHAO Yangling (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ZHANG Ze, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Clemencia FORERO UCROS (Sra.), Embajadora Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Martha Irma ALARRCÓN LÓPEZ (Sra.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Oscar Iván ECHEVERRY VASQUEZ, Tercer Secretario, Dirección de Asuntos Económicos, Sociales y Ambientales Multilaterales, Ministerio de Relaciones Exteriores, Bogotá

CONGO

Delphine BIKOUTA (Mme), premier conseiller, Mission permanente, Genève

COSTA RICA

Randall SALAZAR SOLORZANO, Presidente, Comisión de Enlace Interinstitucional de Propiedad Intelectual, Registro Nacional, San José

Carlos GARBANZO, Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE

Guy Alain-Emmanuel GAUZE, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Ehui Bruno KOFFI, conseiller technique, chargé des affaires juridiques, Ministère de la culture et de la francophonie, Abidjan

Liliane BONI KONAN KOUADIO (Mme), directeur des affaires juridiques et de la formation, Ministère de la culture et de la francophonie, Abidjan

Filbert Kouassi GLEGAUD, premier conseiller, Mission permanente, Genève

Tiémoko MORIKO, conseiller, Mission permanente, Genève

Caroline Chiadon Gilberte ADJOUSSOU (Mme), attaché, Mission permanente, Genève

DANEMARK/DENMARK

Kaare STRUVE, Senior Legal Advisor, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Economic and Business Affairs, Taastrup

DJIBOUTI

Ahmed Mohamed ABRO, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ÉGYPTE/EGYPT

Mohamed Sherif EL-ESKANDARANY, Vice President, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Cairo

Ragui EL-ETREBY, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Heba MOSTAFA (Ms.), Third Secretary, Ministry of Foreign Affairs, Cairo

Abd Alfadil MAHMOUD, Counsellor, Copyright Office, Permanent Office for Copy Protection, Supreme Council, Cairo

Mohammad BASUNY ALSAIED, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Cairo

EL SALVADOR

Martha Evelyn MENJIVAR CORTEZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

ÉQUATEUR/ECUADOR

Mauricio MONTALVO, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Luis VAYAS VALDIVIESO, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Juan Manuel ESCALANTE, Primer Secretario, Dirección General de Comercio Mundial, Ministerio de Relaciones Exteriores, Quito

ESPAGNE/SPAIN

Jaime JIMÉNEZ LLORENTE, Técnico Superior, Departamento de Coordinación Jurídica y Relaciones Internacionales, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Turismo y Comercio, Madrid

ESTONIE/ESTONIA

Katrin SIBUL (Mrs.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

ÉTATS-UNIS D'AMERIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Neil GRAHAM, Attorney-Advisor, Office of Policy and International Relations, United States Copyright Office, Library of Congress, Washington, D.C.

David MORFESI, Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

Joyce Winchel NAMDE (Ms.), International Relations Officer, Office of Technical Specialized Agencies, Bureau of International Organizations Affairs, United States Department of State, Washington, D.C.

Paul E. SALMON, Senior Counsel, Office of International Relations, United States Patent and Trademark Office, Alexandria, Virginia

Michael SHAPIRO, Attorney-Advisor, Office of International Relations, United States Patent and Trademark Office, Department of Commerce, Alexandria, Virginia

Robert M. WATTS, Deputy Director, Office of Intellectual Property Enforcement, Bureau of Economic and Business Affairs, U.S. Department of State, Washington, D.C.

ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Abdulrezak OUMER JEJU, Team Leader, Patent Search and Examination, Patent Directorate, Ethiopian Intellectual Property Office, Addis Ababa

Aklilu SHIKETA ANSA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

EX-RÉPUBLIQUE YOUGOSLAVE DE MACÉDOINE/THE FORMER YUGOSLAV REPUBLIC OF MACEDONIA

Bajram AMETI, Director, State Office of Industrial Property (SOIP), Skopje

Marija KOSTOVSKA (Ms.), Head of Department, International Cooperation and Legal Matters, State Office of Industrial Property (SOIP), Skopje

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Mikhail FALEEV, Department Director, International Cooperation Department, Federal Service for Intellectual Property, Patents and Trademarks (ROSPATENT), Moscow

Elena KULIKOVA (Ms.), Head of Division, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Moscow

Ilya GRIBKOV, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

FINLANDE/FINLAND

Sami SUNILA, Senior Government Secretary, Industries Department, Ministry of Trade and Industry, Helsinki

Riitta LARJA (Ms.), Coordinator, Legal and International Affairs, National Board of Patents and Registration of Finland, Helsinki

FRANCE

Marion DEHAIS (Mme), déléguée, Ministère des affaires étrangères, Paris

Gilles BARRIER, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

GABON

Aloïs BEKALE NTOUTOUME, directeur, Cabinet du ministre du commerce, Ministère du commerce et du développement industriel, Libreville

Malem TIDZANI, directeur général, Centre de la propriété industrielle du Gabon (CEPIG), Ministère du commerce et de l'industrie, Libreville

Aristide EBANG ESSONO, conseiller, chargé de l'OMC et de l'OMPI, Cabinet du ministre du commerce et de l'industrie, Ministère du commerce et de l'industrie, Libreville

GAMBIE/GAMBIA

Ida S. MBOOB (Ms.), State Counsel, Attorney General's Chambers, Department of State for Justice, Banjul

GHANA

Ernest LOMOTEY, Minister, Permanent Mission, Geneva

GÉORGIE/GEORGIA

David GABUNIA, Director General, Georgia National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Tbilisi

Zurab NEPARIDZE, Deputy Director General, Georgia National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Tbilisi

GRÈCE/GREECE

Franciscos VERROS, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Andreas CAMBITSIS, Minister-Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Styliani KYRIAKOU (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

HAÏTI/HAITI

Auguste D'MEZA, chef, Cabinet du ministre de la culture, Ministère de la culture et de la communication (MCC), Port-au-Prince

Emmanuel DERIVOIS, directeur général, Bureau haïtien du droit d'auteur (BHDA), Ministère de la culture et de la communication (MCC), Port-au-Prince

Pierre SAINT-AMOUR, conseiller, Mission permanente, Genève

HONGRIE/HUNGARY

Orsolya TÓTH (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

INDE/INDIA

Ajay DUA, Permanent Secretary, Department of Industrial Policy and Promotion, Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

Swashpawan SINGH, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Naresh Nandan PRASAD, Joint Secretary, Department of Industrial Policy and Promotion, Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

Mohinder S. GROVER, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

I. Gusti Agung Wesaka PUJA, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Dian WIRENGJURIT, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Yasmon YASMON, Head, International Cooperation Division, Directorate General of Intellectual Property Rights, Jakarta

Widya SADNOVIC, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Ali Reza MOAIYERI, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Seyed Mohammad Kazem SAJJADPOUR, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Yazdan NADALI ZADEH, Second Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Nabiollah AZAMI SARDOUEI, Legal Officer, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Tehran

IRAQ

Ahmed AL-NAKASH, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRLANDE/IRELAND

Órla MAHER (Ms.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

ISRAËL/ISRAEL

Noa FURMAN (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Vittorio RAGONESI, Legal Adviser, Ministry of Foreign Affairs, Rome

Augusto MASSARI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Gabriele BULFONE, attaché, Permanent Mission, Geneva

JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE/LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA

Ibrahim Massaud ZEDAN, General People's Committee, Tripoli

Hanan Bahgat AL TURGMEN (Ms.), Head, Intellectual Property Division, National Bureau for Research and Development, Tripoli

Nasser AL ZAROUG, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Haya Mahomed GIUMAH (Ms.), General People's Committee, Tripoli

Nalak Mohamed SALIM (Ms.), Internationals Organisations Department, General People's Committee for Foreign Liaisons and International Cooperation, Tripoli

Ibrahim ZIDAN, Employee, Ministry of Industry, Tripoli

JAMAÏQUE/JAMAICA

Denier LITTLE (Miss), Executive Director, Jamaica Intellectual Property Office, Kingston

Andrea DUBIDAD-DIXON (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

Takashi YAMASHITA, Director, Multilateral Policy Office, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Atsushi SHIOMI, Deputy Director, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Kenichiro NATSUME, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Kiyoshi SAITO, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

JORDANIE/JORDAN

Mamoun Tharwat TALHOUNI, Director General, Department of the National Library, Ministry of Culture, Amman

KENYA

Edward Kiplangat SIGEI, State Counsel, Department of the Registrar General, Attorney General's Office, Nairobi

Jean W. KIMANI (Miss), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

KIRGHIZISTAN/KYRGYZSTAN

Muktar DJUMALIEV, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Muratbek AZYMBAKIEV, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Abdikalil TOKOEV, Executive Director, State Fund, State Agency of Science and Intellectual Property under the Government of the Kyrgyz Republic (Kyrgyzpatent), Bishkek

LESOTHO

Mampoi TAOANA (Ms.), Deputy Registrar-General, Registrar-General's Office, Ministry of Law and Constitutional Affairs, Maseru

LETTONIE/LATVIA

Zigrīds AUMEISTERS, Director, Patent Office of the Republic of Latvia, Riga

Guntis RAMANS, Deputy Director, Patent Office for Industrial Property Matters, Riga

Ieva DREIMANE (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

LITUANIE/LITHUANIA

Rimvydas NAUJOKAS, Director, State Patent Bureau of the Republic of Lithuania, Vilnius

Lina VILTRAKIENE (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

LUXEMBOURG

Christiane DALEIDEN DISTEFANO (Mme), représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

MALAISIE/MALAYSIA

Azwa Affendi BAKHTIAR, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

MALTE/MALTA

Saviour F. BORG, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Christopher MERCIECA, Senior Counsellor, Permanent Mission, Geneva

MAROC/MOROCCO

Mohammed LOULICHKI, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

M'hamed SIDI EL KHIR, conseiller, Mission permanente, Genève

Adil EL MALIKI, chef, Département de l'information et de la communication, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

MAURICE/MAURITIUS

Vishwakarmah MUNGUR, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

MEXIQUE/MEXICO

Alfredo RENDÓN ALGARA, Director General Adjunto , Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), México

Mario RODRÍGUEZ MONTERO, Director General Adjunto de Servicios de Apoyo, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), México

Juan Manuel SÁNCHEZ, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

MONGOLIE/MONGOLIA

Namjil CHINBAT, Director General, Intellectual Property Office of Mongolia (IPOM), Ulaanbaatar

NÉPAL/NEPAL

Rajendra Kumar DHUNGEL, Director General, Department of Industries, Ministry of Industry, Commerce and Supplies, Kathmandu

Dhurba Lal RAJBAMSHI, Under Secretary, IP Promotion Section, Ministry of Industry, Commerce and Supplies, Kathmandu

NICARAGUA

Alicia MARTIN (Sra.), Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Julio César BENDAÑA JARQUIN, Director General, Dirección General Competencia y Transparencia en Mercados, Ministerio de Fomento, Industria y Comercio (MIFIC), Managua

Norman SOMARRIBA FONSECA, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

NIGÉRIA/NIGERIA

Usman SARKI, Minister, Permanent Mission, Geneva

NORVÈGE/NORWAY

Debbie RØNNING (Ms.), Senior Legal Advisor, Legal and Political Affairs, Norwegian Patent Office, Oslo

Gry Karen WAAGE (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

OMAN

Yahia AL-RIYAMI, Director, Intellectual Property Department, Ministry of Commerce and Industry, Muscat

OUZBÉKISTAN/UZBEKISTAN

Akil AZIMOV, Director, State Patent Office of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

PAPOUASIE-NOUVELLE-GUINÉE/PAPUA NEW GUINEA

Gai ARAGA, Registrar, Intellectual Property Office of Papua New Guinea, Port Moresby

PARAGUAY

Patricia FRUTOS (Srta.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Jeroen RIJNIERS, Senior Policy Adviser, Ministry of Foreign Affairs, The Hague

Frank Martinus VAN DES ZWAN, Policy Adviser, Ministry of Economic Affairs, The Hague

Irene KNOBEN (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

PHILIPPINES

Enrique MANALO, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Raly TEJADA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Grażyna LACHOWICZ (Ms.), Head, International Cooperation Unit, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

Sergiusz SIDOROWICZ, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL

José Guedes DE SOUSA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

José Mário FREIRE DE SOUSA, Head, Legal Department, National Institute of Industrial Property (INPI), Lisbon

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

Seong-Joon PARK, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Heon-joo KIM, Deputy Director, International Cooperation Team, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Taejon

RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE DU CONGO/DEMOCRATIC REPUBLIC OF THE CONGO

Fidèle SAMBASSI KHAKESSA, ministre conseiller, Mission permanente, Genève

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Gladys Josefina AQUINO (Miss), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Lucie ZAMYKALOVÁ (Mrs.), Patent Examiner, Patent Department, Chemistry and PCT Division, Industrial Property Office, Prague

Andrea PETRÁNKOVÁ (Mrs.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE/UNITED REPUBLIC OF TANZANIA

Esteriano Emmanuel MAHINGILA, Chief Executive Officer and Registrar, Companies Business Registrations and Licensing Agency (BRELA), Ministry of Industry, Trade and Marketing, Dar-es-Salaam

Marco James KASSAJA, Minister Plenipotentiary, Permanent Mission, Geneva

Paul James MAKELELE, Second Secretary, Legal Adviser, Ministry of Foreign Affairs and International Cooperation, Dar-es-Salaam

ROUMANIE/ROMANIA

Eugen VASILIU, Deputy Director General, Romanian Office for Copyright, Bucharest

Cristian-Nicolae FLORESCU, Legal Counsellor, Romanian for Copyright, Bucharest

Ioana CHIREA (Miss), Expert, International Cooperation Bureau, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Livia PUSCARAGIU (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Nicholas THORNE, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Tom GOODWIN, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Pamela TARIF (Mrs.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Dave WOOLF, Policy Advisor, The Patent Office, Newport

Michelle FREW (Ms.), Head of China, India, Trademarks and Design, The Patent Office, Newport

Ron MARCHANT, Chief Executive and Controller General, The Patent Office, Newport

RWANDA

Edouard BIZUMUREMYI, Expert, Permanent Mission, Geneva

Arnaud KAJANGWE, Officer, Permanent Mission, Geneva

Charle FURAHA, Legal Department, Permanent Mission, Geneva

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Anne-Marie COLANDRÉA (Mlle), attaché, Mission permanente d'observation, Genève

SÉNÉGAL/SENEGAL

Mamadou SECK, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

SINGAPOUR/SINGAPORE

Burhan GAFOOR, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Jaya RATNAM, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

KOONG Pai Ching (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

SLOVÉNIE/SLOVENIA

Biserka STREL (Mrs.), General Director, Slovenian Intellectual Property Office (SIPO), Ljubljana

Lidija KNAUS (Mrs.), Senior Adviser, Slovenian Intellectual Property Office (SIPO), Ljubljana

Dušan VUJADINOVIĆ, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

SOUDAN/SUDAN

Amal Hassan EL TINAY (Mrs.), Registrar General of Intellectual Property, Department of Intellectual Property, Ministry of Justice, Khartoum

Altigani Elhaj MOUSSA, Secretary General, Copyright Office, Federal Council for Literary and Artistic Works, Ministry of Culture, Youth and Sports, Khartoum

SUÈDE/SWEDEN

Maria WESTMAN-CLÉMENT (Ms.), Special Advisor, Division for Intellectual Property and Transport Law, Ministry of Justice, Stockholm

SUISSE/SWITZERLAND

Alexandra GRAZIOLI (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle, Berne

Roman KOLAKOVIC, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

THAÏLANDE/THAILAND

Supavadee CHOTIKAJAN (Miss), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Mazina KADIR (Ms.), Controller, Intellectual Property Office, Ministry of Legal Affairs, Port of Spain

TUNISIE/TUNISIA

Mohamed Abderraouf BDIOUI, conseiller, Mission permanente, Genève

Mokhtar HAMDI, responsable du Département de la propriété industrielle, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Tunis

TURQUIE/TURKEY

Yusuf BALCI, President, Turkish Patent Institute, Ankara

Füsun ATASAY (Ms.), Division Director, International Affairs Department, Turkish Patent Institute, Ankara

Yeşim BAYKALI, Legal Adviser, Permanent Mission, Geneva

UKRAINE

Aleksandr SHEVCHENKO, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

URUGUAY

María Lucía TRUCILLO (Sra.), Ministro, Misión Permanente, Ginebra

Alberto GESTAL, Encargado de la División de Marcas, Dirección Nacional de la Propiedad Industrial, Ministerio de Industria, Energía y Minería, Montevideo

VIET NAM

PHAM Hong Nga, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

YÉMEN/YEMEN

Fawaz AL-RASSAS, troisième secrétaire, Mission permanente, Genève

ZAMBIE/ZAMBIA

Mathias DAKA, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

ZIMBABWE

Richard CHIBUWE, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

II. OBSERVATEUR/OBSERVER

PALESTINE

Osama MOHAMMED, Counsellor, Permanent Mission of Palestine, Geneva

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/ INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

ORGANISATION INTERNATIONALE DU TRAVAIL (OIT)/INTERNATIONAL LABOUR OFFICE (ILO)

John Davis MYERS, Sectoral Activities Branch, Geneva

COMMISSION EUROPÉENNE (CE)/EUROPEAN COMMISSION (EC)

Claudia COLLA (Mrs.), Legal and Policy Affairs Officer, Industrial Property Unit, Internal Market and Services Directorate General, Brussels

Sergio BALIBREA SANCHO, Counsellor, European Communities Delegation, Geneva

LIGUE DES ÉTATS ARABES (LEA)/LEAGUE OF ARAB STATES (LAS)

Hafedh TOUNSI, Geneva

ORGANISATION AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OAPI)/AFRICAN INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (OAPI)

Anthioumane N'DIAYE, directeur général, Yaoundé

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT ORGANIZATION (EAPO)

Khabibullo FAYAZOV, Vice President, Moscow

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Mrs.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

Xiaoping WU (Mrs), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

Mamissa MBOOB (Miss), Trainee, Agreement on Trade-Related Aspects of Intellectual Property Rights (TRIPS) Department, Geneva

AGENCE INTERNATIONALE DE L'ÉNERGIE ATOMIQUE (AIEA)/INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY (IAEA)

Rita MAZZANTI (Ms.), Head, IAEA Liaison Office, Geneva

Alexandra REIDON (Ms.), Secretary, IAEA Liaison Office, Geneva

SOUTH CENTRE

Yash TANDON, Executive Director, Geneva

Sisule F. MUSUNGU, Coordinator, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

Ermias Tekeste BIADGLENG, Program Officer, Geneva

Viviana MUÑOZ TÉLLEZ (Ms.), Program Officer, Geneva

Caroline NGOME ENEME (Ms.), Research and Administrative Assistant, Geneva

Marumo NKOMO, Intern, Geneva

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Khadija Rachida MASRI (Mme), représentant permanent, Délégation permanente, Genève

Georges-Rémi NAMEKONG, conseiller, Délégation permanente, Genève

UNION INTERNATIONALE DES TÉLÉCOMMUNICATIONS (UIT)/INTERNATIONAL TELECOMMUNICATION UNION (ITU)

Cosmas L. ZAVAZAVA, Head, Least Developed Countries (LDCs), Small Island Developing States and Emergency Telecommunications, Geneva

IV. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES/ INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association asiatique d'experts juridiques en brevets (APAA)/Asian Patent Attorneys Association (APAA)
Alonzo Q. ANCHETA (President, Manila)

Association internationale pour la promotion de l'enseignement et de la recherche en propriété intellectuelle (ATRIP)/International Association for the Advancement of Teaching and Research in Intellectual Property (ATRIP)
François CURCHOD (représentant permanent auprès de l'OMPI, Genolier)
Association littéraire et artistique internationale (ALAI)/International Literary and Artistic Association (ALAI); Victor NABHAN (président, Ferney-Voltaire)

Association pour la promotion de la propriété intellectuelle en Afrique (APPIA)
Stéphanie NGO MBEM (Mlle) (chef du Bureau APPIA pour l'Union européenne, Yaoundé); Désiré LOUMOU (président, Yaoundé)

Central and Eastern European Copyright Alliance (CEECA)
Mihály FICSOR (Chairman, Budapest)

Centre d'études internationales de la propriété industrielle (CEIPI)/Centre for International Industrial Property Studies (CEIPI)
François CURCHOD (représentant permanent auprès de l'OMPI, Genolier); Stéphanie NGO MBEM (Mlle) (doctorante, Paris)

Centre pour le droit international de l'environnement (CIEL)/Center for International Environmental Law (CIEL)
Palesa TLHAPI GUYE (Mrs.) (Fellow, Intellectual Property and Sustainable Development, Geneva)

Centre international pour le commerce et le développement durable (ICTSD)/International Center for Trade and Sustainable Development (ICTSD)
Pedro ROFFE (Senior Fellow, IPRs, Geneva); David VIVAS (Programme Manager, IPRs and Technology, Geneva); Gina VEA (Ms.) (Programme Officer, Intellectual Property and Technology, Geneva); Fleur CLAESSENS (Miss) (Programme Officer, IPRs, Geneva)

Centre pour le droit international de l'environnement (CIEL)/Centre for International Environment Law (CIEL)
Dalindyebo SHABALALA (Director, Project on Intellectual Property and Sustainable Development, Geneva); Margaret Jane LEE (Ms.) (Intern, Project on Intellectual Property and Sustainable Development, Geneva)

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber of Commerce (ICC)
Ivan HJERTMAN (European Patent Attorney, IP Interface AB, Stockholm); Daphne YONG-D'HERVÉ (Ms.) (Senior Policy Manager, Intellectual Property and Competition, International Chamber of Commerce (ICC), Paris); Beatrice RENGGLI (Mrs.) (IP Consult 4U GmbH, Zurich)

Civil Society Coalition (CSC)
Nick ASHTON-HART (Adviser, London)

Comité consultatif mondial des amis (CCMA)/Friends World Committee for Consultation (FWCC)
Geoffrey William TANSEY (Senior Programme Consultant, Geneva); Martin WATSON (Representative, Global Economic Issues, Geneva); Pravir Prashant PALAYATHAN (Representative, Global Economic Issues, Geneva); David Zafar AHMED (Programme Assistant, Global Economic Issues, Geneva)

Committee of Nordic Industrial Property Agents (CONOPA)
Pertti JÄRVELÄINEN (President, Helsinki)

Confédération internationale des sociétés d'auteurs et compositeurs (CISAC)/International Confederation of Societies of Authors and Composers (CISAC)
David UWEMEDIMO (Director, Legal Department, Paris)

Consumers International (CI)
Thirukumaran BALASUBRAMANIAM (Geneva Representative, Geneva)

Electronic Frontier Foundation (EFF)
Ren BUCHOLZ (Policy Coordinator, Americas, Toronto)

Electronic Information for Libraries (eIFL)
Teresa HACKETT (Ms.) (Project Manager eIFL-IP, Rome); Iryna KUCHMA (Ms.) (Social Capital and Academic Publications Program Manager, International Renaissance Foundation, Kyiv); Rima KUPRYTE (Ms.) (Managing Director, eIFL.net, Rome)

European Commercial Patent Services Group (PatCom)
Rob WILLOWS (Vice President, Patent Office Relationships, Corporate Markets, Thomson Scientific, London)

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)
Eric NOEHRENBERG (Director, International Trade and Market Policy, Geneva); Madeleine ERIKSSON (Ms.) (Policy Analyst, Geneva); Susan CROWLEY (Mrs.) (Geneva)

Fédération internationale de l'industrie phonographique (IFPI)/International Federation of the Phonographic Industry (IFPI)
Gadi ORON (Legal Adviser, Legal Policy and Regulatory Affairs, London)

Fédération internationale de la vidéo (IVF)/International Video Federation (IVF)
Laurence DJOLAKIAN (Miss) (Legal Counsel, Brussels)

Fédération internationale des associations de bibliothécaires et des bibliothèques (FIAB)/ International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA)
Winston TABB (Chair, Copyright Committee, Baltimore); Barbara STRATTON (Ms.) (Senior Advisor, Copyright, Chartered Institute of Library and Information Professionals (CILIP), London)

Fédération internationale des associations de producteurs de films (FIAPF)/International Federation of Film Producers Associations (FIAPF)
Bertrand MOULLIER (Special Advisor, Paris)

Free Software Foundation Europe (FSF Europe)
Georg GREVE (President); Maria Luisa CARLI (Ms.) (Assistant to the President); Karsten GERLOFF (German Team)

Fundaçao Getulio Vargas (FGV)
Pedro PARANAGUÁ (Líder de Projeto, Centro de Tecnologia e Sociedade, Rio de Janeiro)
Institute for Policy Innovation (IPI)
Tom GIOVANETTI (President, Texas)

International Federation of Reproduction Rights Organizations (IFRRO)
Olav STOKKMO (Secretary General, Brussels); Tarja KOSKINEN OLSSON (Mrs.) (Honorary President, Helsinki)

International Policy Network (IPN)
Alec VAN GELDER (Research Fellow, London)

International Trademark Association (INTA)
Bruno MACHADO (Geneva Representative)

Knowledge Ecology International (KEI)
James LOVE (Director, Washington, D.C.); Malini AISOLA (Ms.) (Research Associate, Washington, D.C.)

Library Copyright Alliance (LCA)
Miriam M. NISBET (Ms.) (Legislative Counsel, American Library Association, Washington, D.C.)

Médecins sans frontières (MSF)
Ellen't HOEN (Ms.) (Director, Policy Advocacy, Paris); Pascale BOULET (Ms.) (Legal Advisor, Paris)

Organisation pour un réseau international des indications géographiques (ORIGIN)/ Organization for an International Geographical Indications Network (ORIGIN)
Ester OLIVAS (Ms.) (Secretary General, Brussels); Anne RICHARD (Ms.) (Member of Technical Committee, Brussels); Stefano FANTI (Member of Technical Committee, Brussels); Luis BERENGUER (Member of Technical Committee, Brussels)

The Federalist Society
Leonard LEO (Executive Vice President, Washington, D.C.)

Third World Network (TWN)
Sangeeta SHASHIKANT (Miss) (Researcher, Geneva); Riaz Khalid TAYOB (Officer, Geneva)

Union internationale des éditeurs (UIE)/International Publishers Association (IPA)
Jens BAMMEL (Secretary General, Geneva); Antje SÖRENSEN (Legal Counsel, Geneva)

Yale Information Society Project (ISP)
Eddan KATZ (Executive Director, New Haven); David TANNENBAUM (Fellow, New Haven)

V. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: C. Trevor CLARKE (Barbade/Barbados)
Vice-Président/Vice Chair: Muktar DJUMALIEV (Kirghizistan/Kyrgyzstan)

VI. SECRÉTARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/ SECRETARIAT OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Sherif SAADALLAH, directeur exécutif, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Executive Director, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

Pushpendra RAI, directeur par intérim, Division de la propriété intellectuelle et du développement économique, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Acting Director, Intellectual Property and Economic Development Division, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

Esteban BURRONE, administrateur de programme, Division de la propriété intellectuelle et du développement économique, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Program Officer, Intellectual Property and Economic Development Division, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

Bajoe WIBOWO, administrateur de programme, Division de la propriété intellectuelle et du développement économique, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Program Officer, Intellectual Property and Economic Development Division, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

Patricia DE PAULA FREITAS SIMÃO SARTORIUS (Mme/Mrs.), administrateur de programme, Division de la propriété intellectuelle et du développement économique, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Program Officer, Intellectual Property and Economic Development Division, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

Paul REGIS, administrateur adjoint de programme, Division de la propriété intellectuelle et du développement économique, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Assistant Program Officer, Intellectual Property and Economic Development Division, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]